



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغفلة



الرما
عليكم يا صابرين

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir

مَقَاتِلُ

الكتاب العجمي

بمطبعة المجلدات النجفية

أمر الله تعالى في سنة ١٢٠٤ هـ

المجلد ١٦

مجلدات
الكتاب العجمي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مفتاح الكتب الاربعة

كاتب:

سيد محمود موسى دهرخي اصفهاني

نشرت في الطباعة:

مؤلف

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
17	مفتاح الكتب الاربعه المجلد 16
17	اشارة
17	اشارة
21	الزء والنون
21	الزنا
69	الزنادقة
71	الزُئار
71	الزئبق
71	الزئبور
71	الزئبيل
71	الزئج
72	الزئجي
72	الزئند
72	الزئديق
73	الزئية
73	الزء والواو
74	الزواج
74	الزوار
75	الزوال
85	الزوايا
85	الزوج
117	الزوجان

117	الزوجة
121	الزور
123	الزوراء
123	الزوغ
123	الزوى
123	الزاء والهاء
124	الزهاد
124	الزهد
130	الزهرة
131	الزهري
132	الزهو
132	الزهق
132	الزاء والياء
132	الزي
133	زياد
133	زياد أبي الحسن الواسطي
133	زياد الأحكام
134	زياد الأسود
134	زياد بن أبي الحلال
134	زياد بن أبي رجاء
135	زياد بن أبي زياد
135	زياد بن أبي سفيان
135	زياد بن أبي سلمة
135	زياد بن أبي غياث
135	زياد بن سلمة

135	زياد بن سليمان
135	زياد بن سوقة
136	زياد بن شبيب
136	زياد بن عبدالله
136	زياد بن عبيدالله
136	زياد بن عبيدالله الحارثي
136	زياد بن عمرو الجعفي
137	زياد بن عيسى ابو عبيدة
137	زياد بن لبيد
137	زياد بن مروان
137	زياد بن مروان القندي
138	زياد بن المنذر
138	زياد بن يحيى التميمي الحنظلي
138	زياد القندي
138	زياد الكناسي
138	زياد الواسطي
140	الزيادة
144	الزيارة
177	زيارة الإخوان
181	الزيق
181	الزيت والزيتون
185	الزيتونة
185	زيد
185	زيد أبو أسامة
186	زيد أبو الحسن

- 186 زيد بن أرقم
- 186 زيد بن ثابت
- 186 زيد بن جهيم
- 186 زيد بن جهيم الهلالي
- 187 زيد بن حارثة
- 187 زيد بن الحسن
- 187 زيد بن صوحان العبدي
- 187 زيد بن الصايغ
- 187 زيد بن علي
- 189 زيد بن علي غ بن الحسن بن زيد
- 190 زيد بن علي بن الحسين عليه السلام
- 198 زيد بن موسى بن جعفر عليه السلام
- 198 زيد الزراد
- 198 زيد الشحّام
- 208 زيد الشحام ابو أسامة
- 208 زيد الصايغ
- 208 زيد النوسي
- 208 الزيدي
- 208 الزيدية
- 209 الزين
- 210 زينب
- 210 زينب بنت جحش
- 210 زينب بنت علي عليه السلام
- 210 زينب العطاراة
- 211 الزينة

215	السين والألف
215	السائبة
216	الساحون
216	الساحون وهم الصائمون -
217	السائر
217	الساغ
217	الساغ
217	السائل
220	السائلة
221	السائمة
221	السائي
222	السايطي
222	السايري
222	السايرة
222	السايع
223	السايرة
223	السابقون
223	سابور
224	الساغ
224	الساغد
226	الساغر
227	الساغل
227	الساخط
228	الساغة
228	الساغ

228	الشارق
231	الشارقان
231	الشارقون
231	الشارقة
231	سارة
232	سارية
232	الساع
232	الساعات
233	الساعد
234	الساعة
238	الساعي
238	السافك
238	الساق
239	الساقية
239	الساكت
239	الساكن
240	الساحلين
240	سالخ
240	سالم
240	سالم أبو حفص
240	سالم أبو خديجة
241	سالم أبو الفضل
241	سالم الأشل
241	سالم بن أبي الجعد
241	سالم بن أبي حفصة

242 سالم بن أبي خديجة
242 سالم بن أبي سلمة
242 سالم بن الحبيبة
242 سالم بن سلمة
242 سالم بن الفضيل
242 سالم بن مكرم
242 سالم الحنظلي
243 سالم الخياط
243 سالم مولى أبان
243 سالم مولى أبي خديجة
243 سالمة مولاة أبي عبد الله
243 السام
243 سام أبرص
243 سامراً
244 السامري
244 السامع
244 الساهر
244 الساهم
244 ساهون
244 السائب
244 السين والهمزة
244 السؤال
275 السور
286 السين والباء
286 السب

291	سيا
291	سبَاء
291	السبانك
291	السياب
291	السيَّاب
291	السيَّابة
292	السباحة
292	السيباخ
292	السباع
294	السبب
295	السبت
297	السبح
297	سبحان
300	سبحان الله
300	سبحت
300	السبحة
301	السبخة
301	السبرات
302	السبع
306	السبع المثاني
306	السُّبُع
307	سبعمانه
308	السبعون
311	سبعون ألف
311	السبعة

313	سبعة عشر
313	السبق
315	السبق والرماية
318	السبقة
318	السُّبُل
318	سَبَّوحٌ قُدَّوسٌ
319	السبي
321	سبيكة
323	السييل
326	سبيل الله
326	السين والتاء
326	الست
327	الستر
329	ستمائة
329	الستوق
329	الستون
330	الستة
335	الستير
335	السين والجيم
335	السَّجَاعَة
336	سجال
336	سُجَّد
336	سجدات
337	سجدتا السهو
339	السجدة

342	سجدة الشكر
350	السجستان
350	السجف
350	السجن
353	السجود
404	سجين
404	السجية
404	السين والحاء
404	السحاب
405	السحافة
405	السحت
409	السَّحَر
410	السَّحَر
412	السحرة
413	السحق
414	السحور
418	السين والحاء
418	السخا
424	السخافة
424	السُّخرة
425	السخط
427	السخل
427	السخلة
428	السخونة
428	السخيّ

429	السخيمة
429	السين والبدال
429	السدّ
429	السّدا
430	السداب
431	السدر
431	سدرة المنتهى
433	السلس
437	السدل
437	السّدوسي
437	السدوم
438	سدة اشجع
438	سَدَيّر
440	سُدِير بن حكيم الصيرفي
442	سُدِير الصيرفي
443	السين والراء
443	السرّ
446	سرانديب
446	سرّ من رأى
447	السرائر
447	السرّاب
447	السّرّاج
448	السّراج
448	السراجين
448	السراج

449	السراد
450	السرادق
450	السرادق
450	سراقة بن مالك
450	سراقة الهمدانية
450	السراويل
452	السرب
452	السربة
452	السرج
453	السرح
453	السردك
454	السرطان
454	السرعة
454	السرف
456	تعريف مركز

سرشناسه: موسوی دهرخی اصفهانی، محمود، 1305-

عنوان و نام پدیدآور: مفتاح الكتب الاربعه/ تالیف محمودبن المهدي الموسوی الدهسرخی الاصفهانی.

مشخصات ظاهری: 37ج

مشخصات نشر: قم: محمود الموسوی الدهسرخی، 14ق. = 13.

شابک: 1500 ریال (ج.13) ؛ 1500 ریال (ج.14) ؛ 1500 ریال (ج.32) ؛ 1500 ریال (ج.33) ؛ 1500 ریال (ج.34) ؛ 1500 ریال (ج.35)

یادداشت: فهرستتویسی براساس جلد 35، 1405ق. = 1363.

یادداشت: ج.6 (چاپ؟: 1393ق. = 1351).

یادداشت: ج.9 (چاپ اول: 1396ق. = 1359).

یادداشت: جلد 13، 14 و 35 - 32 (چاپ؟: 1411ق. = 1369).

مندرجات: ج.35. من القضاء الى الكزمره

موضوع: احادیث شیعه -- كشف المطالب

احادیث شیعه -- كشف اللغات

رده بندی کنگره: BP106/د9م 7 1300 ی

رده بندی دیویی: 297/22

شماره کتابشناسی ملی: م 64-2845

ص: 1

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين ولعنة الله على اعدائهم اجمعين من الآن الى يوم الدين وبعد فهذا هو
الجزء السادس عشر من « مفتاح الكتب الاربعة » مما اوله الزاء والنون .

المؤلف

ص: 3

« أتى رجل امير المؤمنين عليه السلام فقال يا امير المؤمنين اني زنيت -) انظر المحدود

(أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : يا رسول الله اني خرجت وامراتي حائض فرجعت وهي حبلى ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله : مَنْ تَتَّهَمُ؟ قال : اتَّهَمُ رجلين ، قال : انت بهما ، فجاء بهما ، فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله : ان يك ابن هذا فيخرج (1) قططا (2) كذا وكذا فخرج كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله فجعل معلقته على قوم أمه وميراثه لهم ، ولو أن إنساناً قال له : يا ابن الزانية يجلد الحد (3)) (6)

الكافي ج 5 ص 490 ك 18 ب 132 ح 1 .

التهذيب ج 8 ص 182 ب 7 ح 60 .

(أتى النبي صلى الله عليه وآله رجل فقال اني زنيت) انظر الحدود

(أتاه رجل بالكوفة فقال : يا أمير المؤمنين اني زنيت فطهرني -)

انظر الحدود

(أتت امرأة محج - إلى أن قال - اني زنيت فطهرني -) انظر الحدود

(أتدري من أين دخل على الناس الزنا -) انظر الخمس

« اتق الزنا فانه يمحق الرزق ويبطل الدين) (7)

الكافي ج 5 ص 541 ك 18 ب 184 ح 2 .

(اتى امير المؤمنين بامرأة بكر زعموا أنها زنت -) انظر الشهادة

(اتى عمر بخمسة نفرأ خذوا في الزنا -)

انظر الحدود

(اجتمع - إلى أن قال - امركم ان لا تزنوا وانا آمركم ان لا تحدّثوا انفسكم بالزنا)

انظر عيسى بن مريم

(اجتمع الحواريون - إلى أن قال - من حدّث نفسه بالزنا -)

انظر عيسى بن مريم عليه السلام

« أجر الزانية سحت ، و ثمن الكلب

ص: 5

1- في التهذيب (فسيخرج) .

2- شَعْرَ قَطٍ وَقَطَطَ بفتحين شديد الجعودة (المجمع) - يعني موي كوتاه و در هم بيچيده .

3- في التهذيب (لجلد الحدّ) .

الذي ليس بكلب الصيد سحت ، وثمان الخمر سحت ، وأجرالكاهن سحت ، وثمان الميتة سحت ، فأما الرشا في الحكم فهو الكفر بالله العظيم (غ)

الفقيه ج 3 ص 105 ب 58 ح 83 .

(أخبرني عن الغائب عن أهله يزني)

انظر الرجم

(اذا اقترانني -) انظر الرجم

« اذا زنى (1) رجل بامرأة أبيه أو جارية أبيه فان ذلك لا يحرمها على زوجها ولا تحرم الجارية على سيدها انما يحرم ذلك منه اذا أتى الجارية وهي حلال فلا تحل تلك الجارية أبداً لابنه ولأبيه ، واذا تزوج رجل امرأة تزوجا حلالاً فلا تحل تلك المرأة لأبيه ولا لابنه (5)

الكافي ج 5 ص 419 ك 18 ب 76 ح 7 .

التهديب ج 7 ص 281 ب 25 ح 25 .

الاستبصار ج 3 ص 155 ب 102 ح 1 .

الفقيه ج 3 ص 264 ب 124 ذيل ح 41 بتفاوت .

(اذا زنى الرجل بذات محرم -)

انظر الحدود

(اذا زنى الرجل فارقه روح الايمان)

انظر الكبائر

(اذا زنى الرجل فجلد -) انظر الحدود

« اذا زنى الزاني خرج منه روح الايمان فان استغفر عاد اليه قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الشارب حين يشرب وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، قال ابو جعفر عليه السلام : وقال كان أبي عليه السلام يقول : اذا زنى الزاني فارقه روح الايمان قلت : وهل يبقى فيه من الايمان شيء ما أوقد انخلع منه أجمع ؟ قال : لا بل فيه فاذا قام عاد اليه روح الايمان »

الفقيه ج 4 ص 124 ب 3 ح 11 .

« اذا زنى الزاني (2) فارقه روح الايمان » (5/4)

الفقيه ج 4 ص 14 ب 3 ذيل ح 11 .

الكافي ج 2 ص 280 ك 5 ب 112 ح 11 بتفاوت .

ص: 6

-
- 1- في التهذيب والاستبصار والفقيه (ان زنى رجل بامرأة الخ) .
 - 2- في الكافي (اذا زنى الرجل فارقه الخ) ويأتي في الكبائر تحت عنوانه .

الكافي ج 2 ص 282 ك 5 ب 112 ح 17 بتفاوت .

(اذا زنى الشيخ والعجوز -)

انظر الحدود

(اذا زنى العبد -) انظر الحدود

(اذا زنى المجنون -) انظر الحدود

(اذا زنت ثمان مرّات -) انظر الحدود تحت عنوان (أمة زنت الخ)

« اذا ظهر الزنا من بعدي كثر موت الفجأة ، واذا طُفّف المكيال والميزان أخذهم الله بالسنين والنقص ، واذا منعوا الزكاة منعت الأرض بركتها من الزرع والثمار والمعادن كلها ، واذا جاروا في الأحكام تعاونوا على الظلم والعدوان ، واذا نقضوا العهد سلط الله عليهم عدوهم ، واذا قطعوا الأرحام جعلت الاموال في أيدي الأشرار ، واذا لم يأمروا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر ولم يتبعوا الاخير من أهل بيتي سلّط الله عليهم شرارهم فيدعوا خيارهم فلا يستجاب لهم » (5/م)

الكافي ج 2 ص 374 ك 5 ب 162 ح 2 .

« اذا ظهرت القلائس المتركة ظهر الزنا » (6/1)

الكافي ج 6 ص 478 ك 26 ب 29 ح 2 .

« اذا فجر الرجل بالمرأة لم تحل له ابنتها أبداً ، وان كان قد تزوّج ابنتها قبل ذلك ولم يدخل بها فقد بطل تزويجه ، وان هو تزوّج ابنتها ودخل بها ثم فجر بأُمّها بعد ما دخل بابنتها فليس يفسد فجوره بأُمّها نكاح ابنتها اذا هو دخل بها . وهو قوله لا يفسد الحرام الحلال اذا كان هكذا » (6)

التهذيب ج 7 ص 329 ب 28 ح 11 .

الاستبصار ج 3 ص 166 ب 108 ح 5 .

(اذا فشى أربعة ظهرت أربعة اذا فشا الزنا -) انظر الاربعة

(اذا فشت أربعة ظهرت أربعة اذا فشا الزنا -) انظر الاربعة

« اذا كثر الزنا من بعدي كثر موت الفجأة » (5/م)

الكافي ج 5 ص 541 ك 18 ب 184 ح 4 .

« اشتد غضب الله على امرأة أدخلت على أهل بيتها من غيرهم فأكل خيراتهم (1)

1- في نسخة (حرايبهم) وفي أخرى (حراثيبهم) .

ونظر الى عوراتهم) (6)

الكافي ج 5 ص 543 ك 18 ب 18 ح 3 .

« الا اخبركم بكبر الزنا (1)؟ قالوا : بلى قال : هي امرأة توطى فراش زوجها فتأتي بولد من غيره فتلزمه زوجها فتلك التي لا يكلمها الله ولا ينظر اليها يوم القيامة ولا يزكها ولها عذاب اليم) (6/1)

الفقيه ج 5 ص 543 ك 18 ب 185 ح 2 .

الفقيه ج 3 ص 376 ب 179 ح 31 .

« ألا ومن زنى بامرأة مسلمة أو يهودية أو نصرانية أو مجوسية حرة أو أمة ثم لم يتب منه ومات مصراً عليه فتح الله في قبره ثلاثمائة باب تخرج منها حيات وعقارب وثعبان النار فهو يحترق الى يوم القيامة فاذا بعث من قبره تأذى الناس من نتن ريحه فيعرف بذلك وبما كان يعمل في دار الدنيا حتى يؤمر به الى النار) (6/1)

الفقيه ج 4 ص 6 ب 1 ذيل ح 1 .

« اما يخشى الذين ينظرون في ادبار النساء أن يبتلوا بذلك في نسائهم) (6)

الكافي ج 5 ص 553 ك 18 ب 189 ح 2 .

(امرأة ولدت من الزنا -) انظر الرضاع

(أمة زنت قال -) انظر الحدود

« ان أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل أقرّ نطفته في رحم يحرم عليه) (6)

الكافي ج 5 ص 541 ك 18 ب 184 ح 1 .

(ان امرأة أنت امير المؤمنين عليه السلام فقالت يا امير المؤمنين اني زني -) انظر الحدود

(ان اناساً زعموا ان العبد لا يزني وهو -) انظر الكبائر

(ان ثلاثة شهدوا على رجل بالزنا -)

انظر الحدود

(ان رجلاً جاء الى عيسى بن مريم عليه السلام فقال يا روح الله اني زني -) انظر الحدود

« ان رجلاً من أصحابنا تزوج امرأة فقال لي : احب ان تسأل ابا عبد الله عليه السلام وتقول له : ان رجلاً من أصحابنا تزوج امرأة قد زعم أنه

كان يلاعب أمها ويقبلها من غير أن يكون أفضى إليها ، قال : فسألت ابا عبدالله عليه السلام فقال لي كذب مره فليفارقها ، قال : فرجعت من سفرى فاخبرت الرجل بما قال ابو عبدالله عليه السلام فوالله ما دفع ذلك عن نفسه

ص: 8

1- في الفقيه (بأكبر الزنا) .

وخلّى سبيلها - »

الكافي ج 5 ص 416 ك 18 ب 74 ح 9 .

(ان الرجل اذا تزوّج المرأة فزنى -)

انظر التزويج

(ان زنى رجل بامرأة أبيه -) تقدم تحت عنوان (اذا زنى رجل بامرأة الخ)

(ان زنت جارية لي -) انظر الحدود

(ان عليا عليه السلام أتى برجل وقع على جارية امرأته فحملت -) انظر الحدود

(ان المؤمن - إلى أن قال - فيزني قال نعم -) انظر اللمم

(انه اتى بامرأة بكر زعموها انتها زنت)

انظر الشهادة

(اني زنيت فطهرني -) تقدم في الحدود تحت عنوان

(أتى رجل اميرالمؤمنين فقال الخ -)

وتحت عنوان (أتاه رجل الخ)

وتحت عنوان (اتت امرأة محج الخ)

وتحت عنوان (ان امرأة اتت الخ)

وتحت عنوان (ان رجلا جاء الى عيسى الخ)

(اني زنيت وعذاب الدنيا أهون -)

انظر الحدود تحت عنوان (أتى النبي صلى الله عليه وآله رجل الخ)

« اني مبتلي بالنظر الى المرأة الجميلة فيعجبني النظر اليها ، فقال لي : يا عليّ لا بأس اذا عرف الله من نيتك الصدق ، وإياك والزنا فانه يمحق البركة ويهلك الدين » (7)

الكافي ج 5 ص 542 ك 18 ب 184 ح 6 .

« اياك والزنا فانه يمحق البركة ويهلك الدين » (7)

الكافي ج 5 ص 542 ك 18 ب 184 ذيل ح 6 .

« ايما رجل فجر بامرأة ثم (1) بدا له ان يتزوجها حلالاً قال : أوله سفاح وآخره نكاح ، ومثله مثل النخلة أصاب الرجل من ثمرها حراماً ثم اشتراها بعد فكانت له حلالاً » (6)

الكافي ج 5 ص 356 ك 18 ب 32 ح 2 .

التهذيب ج 7 ص 327 ب 28 ح 3 .

(ايما رجل فجر بامرأة حراماً ثم بداله -) تقدم تحت عنوان (ايما رجل فجر بامرأة ثم

ص: 9

1- في التهذيب (ايما رجل فجر بامرأة حراماً ثم الخ) .

بداله الخ)

(ايما ولد الزنا ولد في الجاهلية -)

انظر الارث

« بَرّوا آبائكم يبرّكم أبناءكم وعفّوا عن نساء الناس تعفّ نساؤكم » (6)

الكافي ج 5 ص 554 ك 18 ب 189 ح 5 .

الفقيه ج 4 ص 13 ب 3 ح 5 .

« تزني في شبابها فلما كبرت قادت النساء - » يأتي في الماشطة تحت عنوان (عن القرامل التي الخ)

« تزوّجوا الى آل فلان فانهم عفّوا فعفّف نساؤهم ولا تزوّجوا الى آل فلان فانهم بغوا فبغت نساؤهم ، وقال : مكتوب في التوراة انا لله قاتل القاتلين ومفقر الزانين ايها الناس لا تزنوا فتزني نساؤكم كما تدين تدان (7/م)

الكافي ج 5 ص 554 ك 18 ب 189 ح 4 .

(تكون لي المملوك من الزنا -)

انظر الزنا

(ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم -)

انظر الثلاثة

(ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم -) انظر الثلاثة

« ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم شيخ زان ، وملك جبّار ، ومقل مختال » (5)

الفقيه ج 4 ص 13 ب 3 ح 6 .

الكافي ج 2 ص 311 ك 5 ب 124 ح 14 .

« جاءت امرأة الى عمر فقالت : اني زنيت فطهرني فأمر بها أن ترجم فأخبر بذلك امير المؤمنين عليه السلام فقال : كيف زنيت ؟ فقالت : مررت بالبادية فاصابني عطش شديد فاستسقيت أعرابياً فأبى أن يسقيني إلا أن أمكّنه من نقسي فلما أجهدني العطش وخفت على نفسي سقاني فأمكنته من نفسي ، فقال امير المؤمنين عليه السلام : تزويج ورب الكعبة » (6)

الكافي ج 5 ص 467 ك 18 ب 111 ح 8 .

(جاءت امرأة حامل -) انظر الحدود

(جارية لي زنت -)

انظر الحدود وولدالزنا

(الجلد في الزنا أن -) انظر الحدود

(الجلد في الزنا -) انظر الحدود

(حدّ الرجم في الزنى -) انظر الرجم

(حدّ الزاني -) انظر الحدود

(الحد في السفر الذى اذا زنى -)

ص: 10

انظر الحدود

(الحرّ والحرة اذا زنيا -) انظر الحدود

« حرّم الله تعالى الزنا لما فيه من الفساد من قُتل النفس وذهاب الأنساب وترك التربية للأطفال ، وفساد المواريث وما أشبه ذلك من وجوه الفساد » (8)

الفقيه ج 3 ص 369 ب 179 ذيل ح 4 .

(دمان في الاسلام - إلى أن قال - الزاني المحصن يرجعه -) انظر الزكاة

« رجل اخذ مع امرأة (1) في بيت فأقر أنها امرأته وأقرت انه زوجها فقال : ربّ رجل لو أتيت به لأجزت له ذلك ، ورب رجل لو أتيت به لضربتته » (6)

الكافي ج 5 ص 561 ك 18 ب 190 ح 21 .

الفقيه ج 3 ص 302 ب 144 ح 29 .

« رجل فجر بامرأة أتحل (2) له ابنتها ؟ قال : نعم ان الحرام لا يفسد الحلال » (6)

الاستبصار ج 3 ص 165 ب 108 ح 2 .

التهذيب ج 7 ص 328 ب 28 ح 8 .

« رجل فجر بامرأة أيحل (3) له ابنتها ؟ قال : نعم ان الحرام لا يفسد الحلال » (6)

التهذيب ج 7 ص 328 ب 28 ح 8 .

الاستبصار ج 3 ص 165 ب 108 ح 2 .

« رجل فجر (4) بامرأة هل يجوز له أن يتزوَّجها بابنتها ؟ قال : ما حرّم حرام حلالا قط » (5)

التهذيب ج 7 ص 329 ب 28 ح 13 .

الاستبصار ج 3 ص 166 ب 108 ح 7 .

« رجل فجر بامرأة حراما أيتزوج ابنتها قال : لا يحرم الحرام الحلال » (غ)

التهذيب ج 7 ص 471 ب 41 ذيل ح 97 .

«رجل مسلم ابتلي ففجر بجارية (5) أخيه فما توبته؟ قال: يأتيه فيخبره ويسأله أن

ص: 11

-
- 1- في الفقيه (رجل وجد من امرأة الخ).
 - 2- في التهذيب (أحل).
 - 3- في الاستبصار (أحل).
 - 4- الفجور في هذه الاخبار مجمول على القبلة ونحوها دون الزنا والا فلا يجوز تزويج ابنتها ويدل على هذا الحمل ما يأتي تحت عنوان (عن رجل فجر بامرأة أيتزوج ابنتها الخ).
 - 5- في الفقيه (رجل مسلم فجر بجارية الخ).

يجعل من ذلك في حل (1) ولا يعود قال : قلت : فان لم يجعله من ذلك في حلّ قال : قد لقي الله عزوجل وهو زان خائن (2) ، قال : قلت : فالنار مصيره ؟ قال : شفاعة محمد صلى الله عليه وآله وشفاعتنا تحيط بذنوبكم يا معشر الشيعة فلا تعودون وتكلمون (3) على شفاعتنا فوالله ما ينال شفاعتنا اذا ركب (4) هذ حتى يصيبه ألم العذاب ويرى هول جهنم « (6)

الكافي ج 5 ص 469 ك 18 ب 112 ح 9 .

الفتاوى ج 4 ص 28 ب 4 ح 50 .

(رجل مسلم فجر بجارية أخيه -) تقدم تحت عنوان (رجل مسلم ابتلي ففجر الخ)

(رجل وجد مع امرأة -) تقدم تحت عنوان (رجل اخذ مع امرأة الخ)

«الرجل تكون له الجارية أتحصنه ؟ قال : فقال : نعم انما هو على وجه الاستغناء قال : قلت : والمرأة المتعة ؟ قال : فقال : الا انما ذلك على الشبيء الدائم ، قال : قلت : فان زعم انه لم يكن يطأها ؟ قال : فقال : لا يصدق وانما يوجب ذلك عليه لانه يملكها» (7)

الكافي ج 7 ص 178 ك 30 ب 3 ح 6 .

(الرجل يأتي ذات محرم -)

انظر الحدود

« الرجل يفجر بالمرأة ثم يبدوله في تزويجها هل يحلّ له ذلك ؟ قال : نعم اذا هو اجتنبها حتى تنقضي عدّتها باستبراء رحمها من ماء الفجور فله أن يتزوّجها وانما يجوز له أن يتزوّجها بعد أن يقف على توبتها « (6)

الكافي ج 5 ص 356 ك 18 ب 32 ح 4 .

التهذيب ج 7 ص 327 ب 28 ح 4 .

(الزاني اذا زنى جلد -) انظر الحدود

(الزاني اشد ضربا من -) انظر الحدود

« الزاني لا ينكح الا زانية أو مشرقة فقال : كل نسوة مشهورات بالزنا ورجال

ص: 12

1- في الفتاوى (ويسأله أن يجعله في حلّ الخ) .

2- في الفتاوى (يلقي الله عزوجل زانيا خائنا الخ) .

3- في الفتاوى (فلا تعودوا ولا تتكلموا الخ) .

4- في الفقيه (اذا فعل هذا الخ) .

مشهورون بالزنا قد عرفوا بذلك والناس اليوم بتلك المنزلة فمن اقيم عليه حدّ الزنا أو شهر به لم ينبغ لاحد ان يناكحه حتى يعرف منه التوبة (6)

الكافي ج 5 ص 354 ك 18 ب 31 ح 2 .

الفقيه ج 3 ص 256 ب 124 ح 2 بتفاوت .

« الزاني لا ينكح الا زانية أو مشركة» قال : هم رجال ونساء كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله مشهورين بالزنا فنهى الله عزوجل عن اولئك الرجال والنساء والناس اليوم على تلك المنزلة من شهر شيئاً من ذلك أو اقيم عليه الحدّ فلا تزوّجوه حتى تعرف توبته » (5)

الكافي ج 5 ص 355 ك 18 ب 31 ح 3 .

« الزاني لا ينكح الا زانية أو مشركة » قال : هنّ نساء مشهورات بالزنا ورجال مشهورون بالزنا شهروا وعرفوا به والناس اليوم بذلك المنزل ، فمن اقيم عليه حدّ الزنا أو متهم بالزنا لم ينبغ لأحد أن يناكحه حتى يعرف منه توبة (6)

الكافي ج 5 ص 354 ك 18 ب 31 ح 1 .

التهذيب ج 7 ص 406 ب 34 ح 34 .

« الزاني لا ينكح الا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها الا زان أو مشرك » قال : هنّ نساء مشهورات بالزنا ، ورجال مشهورون بالزنا شهروا بالزنا وعرفوا به والناس اليوم بتلك المنزلة من اقيم عليه حدّ الزنا أو شهر بالزنا لم ينبغ لأحد أن يناكحه حتى يعرف منه توبة (6)

الفقيه ج 3 ص 256 ب 124 ح 2 .

الكافي ج 5 ص 354 ك 18 ب 31 ح 2 بتفاوت .

(الزاني يجلد فيهرب -) انظر الحدود

« الزنا أشرّ أو شرب الخمر (1) وكيف صار في الخمر ثمانين وفي الزنا مائة؟ فقال : يا اسحاق الحدّ واحد ولكن زيد هذا (2) لتضييعه النطفة ولوضعه ايّاه في غير موضعها الذي امره الله عزوجل به (3) » (6)

الكافي ج 7 ص 262 ك 30 ب 63 ح 12 .

الفقيه ج 4 ص 28 ب 4 ح 49 .

ص: 13

1- في التهذيب والفقيه (الزنا شرّ أو شرب الخمر الخ) .

2- في التهذيب (ولكن زيد في هذا) .

3- في الفقيه والتهذيب (الذي امر الله عزوجل به) .

التهذيب ج 10 ص 99 ب 7 ح 40 .

(الزنا شرّاً أو شرب الخمر -) تقدم تحت عنوان (الزنا شرّاً أو شرب الخمر الخ)

« الزنا يورث الفقر ويدع الديار بلاقع »

الفقيه ج 4 ص 13 ب 3 ح 2 .

(عبد زنى -) انظر الحدود

« عليكم بالعفاف وترك الفجور » (6/م)

الكافي ج 5 ص 554 ك 18 ب 189 ح 6 .

(عن أربعة شهدوا على امرأة بالزنا)

انظر الشهادة

« عن امرأة أمرت ابنها أن يقع على جارية لأبيه فوقع ، فقال : أئمت وأثم ابنها وقد سألتني بعض هؤلاء عن هذه المسألة فقلت له : امسكها ان

الحلال لا يفسده الحرام) (6)

الكافي ج 5 ص 419 ك 18 ب 76 ح 8 .

التهذيب ج 7 ص 283 ب 25 ح 33 .

الاستبصار ج 3 ص 164 ب 107 ح 6 .

(عن امرأة ذات بعل زنت -)

انظر الحدود

(عن امرأة زنت فأنت -) انظر الزنا

(عن امرأة زنت هل -) انظر الرضاع

(عن امرأة غير ذات بعل زنت -)

انظر الحدود

« عن امرأة كان لها زوج فطلّقها أو مات ثم زنت عليها الرجم ؟ قال : نعم) (6)

التهذيب ج 10 ص 2 ب 1 ذيل ح 65 .

الاستبصار ج 4 ص 207 ب 118 ذيل ح 12 بتفاوت .

(عن امرأة ولدت من الزنا -)

انظر الرضاع

(عن ثلاثة شهدوا على رجل بالزنا)

انظر الحدود

« عن الحرّ أتحصنه المملوكة؟ قال : لا تحصن الحر المملوكة ولا يحصن المملوك الحرة ، والنصراني يحصن اليهودية ، واليهودي يحصن النصرانية (5)

الفقيه ج 3 ص 276 ب 129 ح 1 .

« عن رجل اذا هوزنى (1) وعنده السرية ولأمة يطأها تحصنها الامة وتكون عنده؟

ص : 14

1- في التهذيب والاستبصار (عن الرجل اذا هوزنى الخ) .

فقال : نعم انما ذلك (1) لان عنده ما يغنيه عن الزنى ، قلت : فان كانت عنده امة زعم انه لا يطأها فقال : لا يصدق ، قلت : فان كانت عنده امرأة متعة أتحصنه ؟ قال : لا انما هو على الشئىء الدائم عنده - «(7)

الكافي ج 7 ص 178 ك 30 ب 3 ح 1 .

التهذيب ج 10 ص 11 ب 1 ح 26 .

الاستبصار ج 4 ص 204 ب 118 ح 1 .

« عن رجل اعجبته امرأة فسأل عنها فاذا النشاء (2) عليها شئىء في الفجور فقال : لا بأس ان يتزوجها ويحصنها » (5)

التهذيب ج 7 ص 331 ب 28 ح 21 .

الاستبصار ج 3 ص 168 ب 109 ح 4 .

(عن رجل اقيمت عليه البينة انه زنى)

انظر الحدود

« عن رجل تزوج امرأة سفاحا هل تحل له ابنتها ؟ قال : نعم ان الحرام لا يحرم الحلال » (6)

التهذيب ج 7 ص 328 ب 28 ح 9 .

الاستبصار ج 3 ص 165 ب 108 ح 3 .

(عن رجل تزوج امرأة فلم يدخل بها فزنت -) انظر التزويج

(عن رجل تزوج امرأة ولم يدخل بها فزنى -) انظر الحدود

(عن رجل تزوج بامرأة فلم يدخل بها فزنى -) انظر التزويج

(عن رجل رأى امرأته تزنى -)

انظر الحدود

« عن رجل زنا بامّ امرأته (3) أو باختها فقال : لا يحرم ذلك عليه امرأته ان الحرام لا يفسد الحلال ولا يحرمه » (5)

الكافي ج 5 ص 416 ك 18 ب 74 ح 6 .

الكافي ج 5 ص 416 ك 18 ب 74 ح 4 بتفاوت .

التهذيب ج 7 ص 330 ب 28 ح 17 بتفاوت .

الاستبصار ج 3 ص 167 ب 108 ح 11 بتفاوت .

(عن رجل زنا بامرأة هل -) انظر التزويج

(عن رجل زنى بميتة -) انظر الحدود

ص: 15

1- في التهذيب والاستبصار (اما ذاك الخ) .

2- النشاء مقصورا كالثناء الا انه يطلق على الخير والشر والثناء على الخير دون الشر وفي الاستبصار (النشاء الخ) .

3- في التهذييين وموضع من الكافي (في رجل زنا بام امرأته الخ) ويأتي تحت عنوانه .

(عن رجل زنى وهو مريض -)

انظر الحدود

(عن رجل شهد عليه ثلاثة انه زنى)

انظر الحدود

(عن رجل شهد عليه ثلاثة رجال انه زنى)

انظر الحدود

« عن رجل فجر بامرأة يتزوج ابنتها؟ قال : ان كان قُبلة أو شبهها فلا بأس ، وان كان زنى فلا » (6)

التهذيب ج 7 ص 472 ب 41 ح 98 .

(عن رجل فجر بامرأة (1) يتزوج امها من الرضاة أو ابنتها؟ قال : لا) (5) أو (6)

الكافي ج 5 ص 416 ك 18 ب 74 ح 8 .

التهذيب ج 7 ص 331 ب 28 ح 18 .

التهذيب ج 7 ص 331 ب 28 ح 19 .

التهذيب ج 7 ص 458 ب 41 ح 39 .

الاستبصار ج 3 ص 167 ب 108 ح 12 .

الاستبصار ج 3 ص 167 ب 108 ح 13 .

(عن رجل فجر بامرأة ثم أراد بعد أن يتزوجها -) انظر التزويج

« عن رجل فجر بامرأة يتزوج ابنتها؟ قال : نعم يا سعيد ان الحرام لا يفسد الحلال » (6)

التهذيب ج 7 ص 329 ب 28 ح 12 .

الاستبصار ج 3 ص 166 ب 108 ح 6 .

(عن رجل قال لامرأته يا زانية -)

انظر الحدود

(عن رجل قذف ابنه بالزنى -)

انظر القذف

(عن رجل قذف امرأته بالزنى -)

انظر القذف

« عن رجل كان بينه (2) وبين امرأة فجور فقال : ان كان قُبلة أو شبهها فليتزوج ابنتها ا شاء وان كان جماعا فلا يتزوّج ابنتها وليتزوّجها (6)

الكافي ج 5 ص 416 ك 18 ب 74 ح 7 .

الكافي ج 5 ص 416 ك 18 ب 74 ح 5 بتفاوت .

التهذيب ج 7 ص 330 ب 28 ح 15 بتفاوت .

الاستبصار ج 3 ص 167 ب 108 ح 9 بتفاوت .

« عن رجل كانت عنده امرأة فزنى بأمّها أو بابنتها أو بأختها فقال : ما حرّم حرام قط

ص: 16

1- في موضع من التهذيب والاستبصار (في رجل فجر بامرأة أيتزوج الخ) ويأتي تحت عنوانه .

2- في التهذيب والاستبصار وموضع من الكافي (في رجل كان بينه الخ) ويأتي تحت عنوانه .

حلالا ، امرأته له حلال ، وقال لا بأس اذا زنى رجل بامرأة أن يتزوج بها بعد ، وضرب مثل ذلك مثل رجل سرق من تمر نخلة ثم اشتراها بعد ، ولا- بأس أن يتزوجها بعد أمها وابنتها واختها ، وان كانت تحته المرأة فتزوج أمها أو ابنتها أو أختها فدخل بها ثم علم فارق الأخيرة ، والأول امرأته ولم يقرب امرأته حتى يستبرى ء رحم التي فارق ، وان زنى رجل بامرأة ابنه ، أو امرأة أبيه ، أو بجارية ابنه ، أو بجارية أبيه ، فان ذلك لا يحرمها على زوجها ولا يحرم الجارية على سيدها ، وانما يحرم ذلك اذا كان ذلك منه بالجارية وهي حلال فلا تحل تلك الجارية أبداً لابنه ولا لأبيه واذا تزوج امرأة تزوجا حلالا فلا تحل تلك المرأة لابنه ولا لأبيه » (5)

الفقيه ج 3 ص 263 ب 124 ح 41 .

« عن رجل كانت له امرأة فطلّقها أو ماتت فزنى قال : عليه الرجم ، وعن امرأة كان (1) لها زوج فطلّقها أو ماتت ثم زنت عليها الرجم ؟ قال : نعم) (6)

التهذيب ج 10 ص 2 ب 1 ح 65 .

الاستبصار ج 4 ص 207 ب 118 ح 12 .

« عن رجل وطئ ء جارية امرأته ولم تهبها له قال : هو زان عليه الرجم) (8)

التهذيب ج 10 ص 14 ب 1 ح 34 .

الاستبصار ج 4 ص 206 ب 118 ح 9 .

(عن رجل وقع على اخته -)

انظر الحدود

« عن رجل يزني قبل أن يدخل بأهله أيرجم ؟ قال : لا) (6)

الكافي ج 7 ص 179 ك 30 ب 3 ح 8 .

الفقيه ج 4 ص 29 ب 5 ح 4 بتفاوت .

التهذيب ج 10 ص 16 ب 1 ح 41 بتفاوت .

(عن رجل يشهد عليه ثلاثة رجال انه زنى -) انظر الحدود

« عن رجل يفجر بامرأة (2) أيتزوج ابنتها ؟ قال : لا ولكن ان كانت عنده امرأة ثم فجر بابنتها أو اختها لم تحرم عليه التي عنده»

(5) أو (6)

التهذيب ج 7 ص 329 ب 28 ح 10 .

-
- 1- في الاستبصار (عن المرأة كان لها زوج الخ) .
 - 2- في الكافي والاستبصار (عن الرجل يفجر بالمرأة الخ) ويأتي تحت عنوانه .

الكافي ج 5 ص 415 ك 18 ب 74 ح 1 .

(عن رجل يقذف الرجل بالزنى -)

انظر القذف

(عن الرجل اذا هوزنى -) تقدم تحت عنوان (عن رجل اذا هوزنى الخ)

(« عن الرجل يأتي المرأة حراماً أيتزوجها ؟ قال : نعم وأمّها وإبنتها » (6)

التهذيب ج 7 ص 326 ب 28 ح 1 .

الاستبصار ج 3 ص 165 ب 108 ح 1 .

(عن الرجل يحل له أن يتزوج -)

انظر التزويج

(« عن الرجل يزني بالمرأة اليهودية والنصرانية فكتب عليه السلام : ان كان محصناً فارجه ، وان كان بكراً فأجلده مائة جلدة ثم أنفه ، وأما

اليهودية فابعث بها الى أهل ملتها فليقضوا فيها (1) ما أحبوا) (1)

التهذيب ج 10 ص 15 ب 1 ح 36 .

الاستبصار ج 4 ص 207 ب 118 ح 11 .

(عن الرجل يزني في اليوم الواحد مراراً)

انظر الحدود

(« عن الرجل يزني قبل (2) أن يدخل بأهله أيرجم ؟ قال : لا ، (3) قلت : هل يفرّق بينهما اذا زنى قبل أن يدخل بها ؟ قال : لا وفي حديث

آخر عليه الحدّ) (6)

الفقيه ج 4 ص 29 ب 5 ح 4 و 5 .

الكافي ج 7 ص 1796 ك 30 ب 3 ح 8 .

التهذيب ج 10 ص 16 ب 1 ح 41 .

(« عن الرجل يزني ولم يدخل بأهله أychصن ؟ قال : لا ولا بالامة) (5)

الفقيه ج 4 ص 29 ب 5 ح 3 .

التهذيب ج 10 ص 16 ب 1 ح 42 .

« عن الرجل يفجر بالمرأة أتحل لابنه أو يفجر بها الابن أتحل لأبيه ؟ قال : ان كان الأب أو الابن مسّها وأخذ منها فلا تحل » (غ)

التهذيب ج 7 ص 282 ب 25 ح 3 .

الاستبصار ج 3 ص 163 ب 107 ح 1 .

« عن الرجل يفجر بالمرأة (4) أيتزوج

ص: 18

1- في الاستبصار (فابعث لها الى أهل ملتها فليفعلوا بها ما أحبوا) .

2- في الكافي (عن رجل يزني قبل الخ) .

3- الى هنا تم حديث الكافي والتهذيب .

4- في التهذيب (عن رجل يفجر بالمرأة الخ) .

إبنتها؟ قال : لا ، ولكن ان كانت عنده امرأة ثم فجر بأمها أو ابنتها أو أختها لم تحرم عليه امرأته ان الحرام لا يفسد الحلال - «

(5) أو (6)

الكافي ج 5 ص 415 ك 18 ب 74 ح 1 .

الاستبصار ج 3 ص 165 ب 108 ح 4 .

التهذيب ج 7 ص 329 ب 28 ح 10 .

« عن الرجل يفجر بالمرأة وهي جارية قوم آخرين ثم اشترى ابنتها أيحل له ذلك ؟ قال : لا يحرم الحرام الحلال ، ورجل فجر بامرأة حراما
أيتزوج ابنتها ؟ قال : لا يحرم الحرام الحلال (غ)

التهذيب ج 7 ص 471 ب 41 ح 97 .

(عن الرجل يقذف الرجل بالزنى -)

انظر القذف

(عن الرجل ينكح جارية امرأته ثم يسألها ان تجعله في حل فتأبى -)

انظر النكاح

(عن الزاني اذا جلد -) انظر الحدود

(عن الزاني اذا زنا ينفى -) انظر الحدود

(عن الزاني كيف يجلد -) انظر الحدود

« عن الغلام يعبث بجارية لا يملكها ولم يدرك أيحل لأبيه ان يشتريها ويمسها ؟ قال : لا يحرم الحرام الحلال (8)

التهذيب ج 7 ص 283 ب 25 ح 34 .

الاستبصار ج 3 ص 165 ب 107 ح 7 .

« عن المحصن قال : فقال : الذي (1) يزني وعنده ما يغنيه (6)

الكافي ج 7 ص 178 ك 30 ب 3 ح 4 .

التهذيب ج 10 ص 12 ب 1 ح 27 .

الاستبصار ج 4 ص 204 ب 118 ح 2 .

(عن محصنة زنت -) انظر الرجم

(عن المرأة تلد من الزنا -) انظر التزويج

« عن المرأة كان لها زوج فطلّقها أو مات ثم زنت عليها الرجم ؟ قال : نعم » (6)

الاستبصار ج 4 ص 207 ب 118 ذيل ح 12 .

التهذيب ج 10 ص 22 ب 1 ذيل ح 65 بتفاوت .

(عن ولد الزنا اشتره -) انظر الولد الزنا

(عن ولد الزنا أيشترى أو يباع -)

انظر البيع

ص: 19

1- في الاستبصار (هو الذي الخ) .

(عن ولد الزنا أيشترى ويستخدم -)

انظر البيع

(عن ولد الزنا يباع -) انظر البيع

(عن ولد الزنا يشتري -) انظر البيع

(في أربعة شهدوا على امرأة بالزنا أحدهم -) انظر الشهادة

(في أربعة شهدوا على امرأة بالزنا فقالت -) انظر الشهادة

(في أربعة شهدوا على رجل انه زنى فرجم -) انظر الدية

(في أربعة شهدوا على رجل بالزنا فرجم)

انظر الشهادة

(في أربعة شهدوا على رجل بالزنا فلم يعدلوا -) انظر الحدود

(في أربعة شهدوا على رجل محصن بالزنا -) انظر الدية

(في امرأة امكنت -) يأتي تحت عنوان (قضى اميرالمؤمنين عليه السلام في امرأة امكنت الخ)

(في امرأة زنت -) انظر الحدود

(في امرأة مجنونة زنت -) انظر الحدود

(في امرأة يكون لها الخادم -)

انظر الرضاع

(في أمة تزني -) انظر الحدود

(في الامة تزني -) انظر الحدود

(في البكر والبكرة اذا زنيا -)

انظر الحدود تحت عنوان (قضى اميرالمؤمنين في الشيخ الخ)

(في ثلاثة شهدوا على رجل بالزنى)

انظر الحدود

(في رجل أقر على نفسه بالزنا -)

انظر الحدود

(في رجل اقيمت عليه البينة بانه زنى -) انظر الحدود

« في رجل تزوّج جارية ثم دخل بها (1) ثم ابتلى بأُمّها ففجر بها أتحرّم عليه امرأته؟ فقال: لا ، انه لا يحرم الحلال الحرام » (6)

الاستبصار ج 3 ص 167 ب 108 ح 10 .

التهذيب ج 7 ص 330 ب 28 ح 16 .

الكافي ج 5 ص 415 ك 18 ب 74 ح 3 .

« في رجل تزوّج جارية فدخل بها (2) ثم ابتلى بها ففجر بأُمّها (3) أتحرّم عليه

ص: 20

1- في الكافي والتهذيب (فدخل بها الخ) .

2- في الاستبصار (ثم دخل بها) .

3- في التهذيب والاستبصار (ثم ابتلى بأُمّها ففجر بها -) .

امراته؟ فقال: لا، انه لا يحرم الحلال الحرام» (6)

الكافي ج 5 ص 415 ك 18 ب 74 ح 3.

التهذيب ج 7 ص 330 ب 28 ح 16.

الاستبصار ج 3 ص 167 ب 108 ح 10.

« في رجل زنا بأمّ امرأته أو بابنتها أو بأختها، فقال: لا يحرم ذلك عليه امرأته ثم قال: ما حرّم حرام قط حلالاً » (5)

الكافي ج 5 ص 416 ك 18 ب 74 ح 4.

الكافي ج 5 ص 416 ك 18 ب 74 ح 6 بتفاوت.

التهذيب ج 7 ص 330 ب 28 ح 17.

الاستبصار ج 3 ص 167 ب 108 ح 11.

(في رجل فجر بامرأة أيتزوج -) تقدم تحت عنوان (عن رجل فجر بامرأة الخ)

(في رجل قال لأمرأته يا زانية -)

انظر القذف

(في رجل قال لرجل يا ابن الفاعلة يعنى الزنى -) انظر القذف

« في رجل كان بينه وبين امرأة فجور فهل يتزوج ابنتها؟ فقال: ان كان من قبلة أو شبهها فليتزوج ابنتها وان كان جماعاً فلا يتزوج ابنتها وليتزوجها هي ان شاء » (6)

الكافي ج 5 ص 416 ك 18 ب 74 ح 5.

الكافي ج 5 ص 416 ك 18 ب 74 ح 7 بتفاوت.

التهذيب ج 7 ص 330 ب 28 ح 15.

الاستبصار ج 3 ص 167 ب 108 ح 9.

« في الرجل تكون له (1) الجارية فيقع عليها ان ابنه قبل أن يطأها الجدّ، أو الرجل يزني بالمرأة فهل يحلّ لأبيه أن يتزوجها (2)؟ قال: لا، انما ذلك اذا تزوّجها الرجل فوطئها (3) ثم زنى بها ابنه لم يضره (4) لان الحرام لا يفسد الحلال وكذلك الجارية » (6)

الكافي ج 5 ص 420 ك 18 ب 76 ح 9 .

التهذيب ج 7 ص 282 ب 25 ح 32 .

الاستبصار ج 3 ص 164 ب 107 ح 5 .

ص: 21

-
- 1- في التهذيب (في الرجل يكون عنده الجارية) .
 - 2- في التهذيب (هل يجوز لابنه ان يتزوجها) وفي الاستبصار (هل يحل لابنه ان يتزوجها الخ) .
 - 3- في التهذيب والاستبصار (اذا تزوجها فوطئها ثم الخ) .
 - 4- في التهذيب (لم يضّر) .

«في الرجل يتزوج المتعة أتحصنه؟ قال: لا انما ذاك على الشبيء الدائم عنده»

(6)

الكافي ج 7 ص 178 ك 30 ب 3 ح 2 .

التهذيب ج 9 ص 13 ب 1 ح 33 .

الاستبصار ج 4 ص 206 ب 118 ح 8 .

(في الرجل يكون عنده الجارية فيقع -) تقدم تحت عنوان (في الرجل تكون له الجارية الخ)

«في الزنا خمس خصال: يذهب بماء الوجه، ويورث الفقر، وينقص العمر، ويسخط الرحمن، ويخلد في النار، نعوذ بالله من النار» (م/5)

الكافي ج 5 ص 542 ك 18 ب 184 ح 9 .

«في الزنا ست خصال (1) ثلاث منها في الدنيا وثلاث منها في الآخرة، فأمّا التي في الدنيا: فيذهب بالبهاء، ويعجل الفناء، ويقطع الرزق، وأمّا التي في الآخرة: فسوء الحساب، وسخط الرحمان، وخلود في النار -»

الفقيه ج 4 ص 266 ب 176 ذيل ح 4 .

الفقيه ج 3 ص 375 ب 179 ح 30 بتفاوت .

الكافي ج 5 ص 541 ك 18 ب 184 ح 3 بتفاوت .

(في العبيد اذا زنى -) انظر الحدود

(في غلام صغير - إلى أن قال - زنى بامرأة -) انظر الحدود

(في الذي يأتي وليدة امرأته -)

انظر الحدود

«في المرأة اذا زنت قبل أن يدخل بها الرجل يفرق (2) بينهما ولا صداق لها لان الحدث كان من قبلها» (6/1)

الكافي ج 5 ص 566 ك 18 ب 190 ح 45 .

الفقيه ج 3 ص 263 ب 124 ح 38 .

التهذيب ج 7 ص 473 ب 41 ح 105 .

التهذيب ج 7 ص 490 ب 41 ح 176 .

التهذيب ج 10 ص 36 ب 1 ح 126 .

(في المكاتب يزني -) انظر الحدود

(في مكاتبه زنت قال -) انظر الحدود

ص: 22

1- في الكافي وموضع من الفقيه (للزاني ست خصال الخ) ويأتي تحت عنوانه .

2- في الفقيه وموضع من التهذيب (قبل أن يدخل بها زوجها وفي موضعين من التهذيب (قبل أن يدخل بها قال يفرق الخ) .

(في مكاتبة زنت وقد -) انظر الحدود

« قال يعقوب لابنه : يا بني لا تزن فان الطائر لو زنا لتناثر ريشه » (6)

الكافي ج 5 ص 542 ك 18 ب 184 ح 8 .

الفقيه ج 4 ص 13 ب 3 ح 4 بتفاوت .

« قال يعقوب لابنه يوسف عليه السلام : يا بني لا تزن فان الطير لو زنى لتناثر ريشه » (6/5)

الفقيه ج 4 ص 13 ب 3 ح 4 .

الكافي ج 5 ص 542 ك 18 ب 184 ح 8 بتفاوت .

« قرأت في بعض الكتب قال الله تبارك وتعالى : لا انيل رحمتي من يعرضني للايمان الكاذبة ولا أدنى مني يوم القيامة من كان زانيا » (غ)

الفقيه ج 4 ص 13 ب 3 ح 8 .

« قضى امير المؤمنين عليه السلام في امرأة أمكنت نفسها من عبد لها (1) فنكحها أن تضرب مائة ويضرب العبد خمسين جلدة ويباع بصغر

منها قال : ويحرم على كل مسلم (2) أن يبيعها عبداً مدركا بعد ذلك » (5)

الكافي ج 5 ص 493 ك 18 ب 137 ح 1 .

الفقيه ج 3 ص 289 ب 141 ح 17 .

التهذيب ج 8 ص 206 ب 9 ح 33 .

(قضى امير المؤمنين عليه السلام في امرأة زنت)

انظر الحدود

(قضى امير المؤمنين عليه السلام في العبيد اذا زنى -) انظر الحدود

(قضى امير المؤمنين عليه السلام في مكاتبة زنت -) انظر الحدود

(قضى علي عليه السلام في امرأة زنت -)

انظر الحدود

« كانت امرأة على عهد داود عليه السلام يأتيها رجل يستكرهها على نفسها فألقى الله عز وجل في قلبها فقالت له : انك لا تأتيني مرة إلا

وعند أهلك من يأتيهم قال : فذهب الى أهله فوجد عند أهله رجلا فأتى به داود عليه السلام فقال : يا نبي الله أتى اليّ ما لم يؤت أحد قال : وما ذلك ؟ قال : وجدت هذا الرجل عند أهلي فأوحى الله تعالى الى داود عليه السلام قل له كما تدين تدان (غ)

الفقيه ج 4 ص 14 ب 3 ح 10 .

ص : 23

-
- 1- في الفقيه (في امرأة امكنت من نفسها عبداً لها الخ) .
 - 2- في الفقيه (بصغر منها ومحرم على كل مسلم الخ) .

« كلّ زنا سفاح وليس كلّ سفاح زنا ، لأن معنى الزنا فعل حرام من كلّ جهة ، ليس فيه شىء من وجوه الحلال ، فلما كان هذا الفعل بكليته حراماً من كلّ وجه كانت تلك العدة رأس كلّ فاحشة ورأس كلّ حرام ، حرّمه الله من الفروج كلّها ، وان كان قد يكون فعل الزنا عن تراض من العباد وأجر مسمى ومؤاتاة منهم على ذلك التراضي منهم اذا تراضوا عليه من اعطاء الأجر من المؤاتاة على الواقعة حلالاً وأن يكون ذلك الفعل منهم لله عزوجل رضى أو أمرهم به ، فلما كان هذا الفعل غير مأمور به من كلّ جهة كان حراماً كلّه وكان اسمه زنا محصنا لأنه معصية من كلّ جهة ، معروف ذلك عند جميع الفرق والملل أنه عندهم حرام محرّم غير مأمور به ونظير ذلك الخمر بعينها أنّها رأس كلّ مسكر وأنّها صارت خالصة خمراً لأنها انقلبت من جوهرها بلا مزاج من غيرها صارت خمراً وصارت رأس كلّ مسكر من غيرها وليس سائر الأشربة كذلك لأن كلّ جنس من الأشربة المسكرة فمشوبة ممزوج الحلال بالحرام ومستخرج منها الحرام ، نظيره الماء الحلال الممزوج بالتمر الحلال والزبيب والحنطة والشعير وغير ذلك الذي يخرج من بينها شراب حرام وليس الماء الذي حرّمه الله ولا التمر ولا الزبيب وغير ذلك انما حرّمه انقلابه عند امتزاج كلّ واحد بخلافه حتى غلا وانقلب ، والخمر غلت بنفسها لا بخلافها فاشترك جميع المسكر في اسم الخمر وكذلك شارك السفّاح الزنا في معنى السفّاح ولم يشارك السفّاح في معنى الزنا انه زنا ولا في اسمه . فأما معنى السفّاح الذي هو غير الزنا وهو مستحق لاسم السفّاح ومعناه فالذي هو من وجه النكاح مشوب بالحرام وانما صار سفاحاً لانه نكاح حرام منسوب الى الحلال وهو من وجه الحرام ، فلمّا كان وجه منه حلالاً ووجه حراماً كان اسمه سفاحاً ، لأن الغالب عليه نكاح تزويج الا انه مشوب ذلك التزويج بوجه من وجوه الحرام غير خالص في معنى الحرام بالكلّ ولا خالص في وجه الحلال بالكلّ ، امّا أن يكون الفعل من وجه الفساد والقصد الى غير ما أمر الله عزوجل فيه من وجه التأويل والخطأ والاستحلال بجهة التأويل والتقليد نظير الذي يتزوج ذوات

المحارم التي ذكر الله عزوجل في كتابه تحريمها في القرآن من الامهات والبنات الى آخر الآية كل ذلك حلال في جهة التزويج حرام من جهة ما نهى الله عزوجل عنه وكذلك الذي يتزوج المرأة في عدتها مستحلاً لذلك فيكون تزويجه ذلك سفاحاً من وجهين من وجه الاستحلال ومن وجه التزويج في العدة إلا أن يكون جاهلاً غير متعمد لذلك ونظير الذي يتزوج الحبلية متعمداً بعلم ، والذي يتزوج المحصنة التي لها زوج بعلم ، والذي ينكح المملوكة من الفيء قبل المقسم ، والذي ينكح اليهودية والنصرانية والمجوسية وعبدة الأوثان على المسلمة الحرة ، والذي يقدر على المسلمة فيتزوج اليهودية أو غيرها من أهل الملل تزويجاً دائماً بميراث ، والذي يتزوج الامهة على الحرة ، والذي يتزوج الامهة بغير اذن مواليها ، والمملوك يتزوج أكثر من حرتين ، والمملوك يكون عنده أكثر من أربع اماء تزويجاً صحيحاً ، والذي يتزوج أكثر من أربع حرائر ، والذي له أربع نسوة فيطلق واحدة تطليقة واحدة بائنة ثم يتزوج قبل أن تنقضى عدة المطلقة منه ، والذي يتزوج المرأة المطلقة من بعد تسع تطليقات بتحليل من أزواج وهي لا تحل له ابداً ، والذي يتزوج المرأة المطلقة بغير وجه الطلاق الذي أمر الله عزوجل به في كتابه ، والذي يتزوج وهو محرم . فهؤلاء كلهم تزويجهم من جهة التزويج حلال ، حرام فاسد من الوجه الآخر لأنه لم يكن ينبغي له أن يتزوج إلا من الوجه الذي أمر الله عزوجل فلذلك صار سفاحاً مردوداً ذلك كله غير جائز المقام عليه ولا ثابت لهم التزويج بل يفرق الامام بينهم ولا يكون نكاحهم زناً ولا أولادهم من هذا الوجه أولاد زنا ومن قذف المولود من هؤلاء الذين ولدوا من هذا الوجه جلد الحد لأنه مولود بتزويج رشدة وان كان مفسداً له بجهة من الجهات المحرمة والولد منسوب الى الأب مولود بتزويج رشدة على نكاح ملء من الملل خارج من حد الزنا ولكنّه معاقب عقوبة الفرقة والرجوع الى الاستيناف بما يحل ويجوز .

فان قال قائل : انه من أولاد السفاح على صحّة معنى السفاح لم يأتى الا أن يكون يعني أن معنى السفاح هو الزنا .

ووجه آخر من وجوه السفاح من أتى

امراته وهي محرمة أو أتاها وهي صائمة أو أتاها وهي في دم حيضها أو أتاها في حال صلاتها وكذلك الذي يأتي المملوكة قبل أن يواجب صاحبها والذي يأتي المملوكة وهي حبلى من غيره ، والذي يأتي المملوكة تسبى على غير وجه السبب وتسبى وليس لهم أن يسبوا ، ومن تزوج يهودية أو نصرانية أو عابدة وثن وكان التزويج في ملتهم تزويجاً صحيحاً إلا أنه شاب ذلك فساد بالتوجه الى آلهتهم اللاتي بتحليلهم استحلوا التزويج فكل هؤلاء ابناؤهم أبناء السفاح الا أن ذلك هو أهون من الصنف الأول وانما إثيان هؤلاء السفاح اما من فساد التوجه الى غير الله تعالى أو فساد بعض هذه الجهات وإتيانهن حلال و لكن محرّف من حدّ الحلال وسفاح في وقت الفعل بلا زنا ولا يفرق بينهما اذا دخلا في الاسلام ولا اعادة استحلال جديد وكذلك الذي يتزوج بغير مهر فتزويجه جائز لا اعادة عليه ولا يفرق بينه وبين امرأته وهما على تزويجهما الاول إلا ان الاسلام يقرب من كلّ خير ومن كلّ حق ولا يبعد منه وكما جاز أن يعود الى أهله بلا تزويج جديد أكثر من الرجوع الى الاسلام ، فكلّ هؤلاء ابتداء نكاحهم نكاح صحيح في ملتهم وان كان اتيانهن في تلك الاوقات حراما للعلل التي وصفناها والمولود من هذه الجهات أولاد رشدة ، لا أولاد زنا وأولادهم أطهر من أولاد الصنف الاول من أهل السفاح ومن قذف من هؤلاء فقد أوجب على نفسه حدّ المفترى لعله التزويج الذي كان وان كان مشوباً بشيء من السفاح الخفي من أيّ ملّة كان أو في أي دين كان اذا كان نكاحهم تزويجاً فعلى القاذف للمتزوج في الاسلام تزويجاً صحيحاً له فرق بينهما في الحدّ وانما الحدّ لعله التزويج لا نعله الكفر والايمان .

وأما وجه النكاح الصحيح السليم البري من الزنا والسفاح هو الذي غير مشوب بشيء من وجوه الحرام أو وجوه الفساد فهو النكاح الذي أمر الله عزوجل به ، على حدّ ما أمر الله أن يستحلّ به الفرج التزويج والتراضي ، على ما تراضوا عليه من المهر المعروف المفروض والتسمية للمهر والفعل ، فذلك نكاح حلال غير سفاح ولا مشرب بوجه من الوجوه التي ذكرنا

المفسدات للنكاح وهو خالص مخلص مطهر مبرّ من الأدناس وهو الذي أمر الله عز وجل به ، والذي تناكحت عليه انبياء الله وحججه وصالح المؤمنين من أتباعهم .

وأما الذي يتزوج من مال غصبه ويشترى منه جارية أو من مال سرقة أو خيانة أو كذب فيه أو من كسب حرام بوجه من الحرام فتزوج من ذلك المال تزويجا من جهة ما أمر الله عز وجل به فتزويجه حلال وولده ولد حلال غير زان ولا سفاح وذلك أنّ الحرام في هذا الوجه فعله الاول بما فعل في هذا الوجه فعله الاول بما في وجه الاكتساب الذي اكتسبه من غير وجه وفعله في وجه الاتفاق فعل يجوز الاتفاق فيه وذلك أن الانسان انما يكون محموداً أو مذموماً على فعله وتقلبه ، لا على جوهر الدرهم أو جوهر الفرج والحلال حلال في نفسه والحرام حرام في نفسه أي الفعل لا الجوهر لا يفسد الحرام الحلال والتزويج من هذه الوجوه كلّها حلال محلل ونظير ذلك نظير رجل سرق درهماً فتصدّق به ففعله سرقة حرام وفعله في الصدقة حلال لأنها فعلاّن مختلفان لا يفسد أحدهما الآخر الا أنه غير مقبول فعله ذلك الحلال لعلّة مقامه على الحرام حتّى يتوب ويرجع فيكون محسوباً له فعله في الصدقة وكذلك كلّ فعل يفعل المؤمن والكافر من أفاعيل البر أو الفساد فهو موقوف له حتّى يختم له على أي الامرين يموت فيخلوا به فعله لله عز وجل أكان لغيره أن خيراً فخييراً وان شراً فشرّاً - «

الكافي ج 5 ص 570 ك 18 ب 191 ح 1 .

« كيف (1) صار القتل يجوز فيه شاهدان والزنا لا يجوز فيه الا أربعة شهود والقتل أشد من الزنا ؟ فقال : (2) لان القتل فعل واحد والزنى فعلاّن فمن ثم لا يجوز الا أربعة شهود عن الرجل شاهدان وعلى المرأة شاهدان ، ورواه بعض أصحابنا عنه قال : فقال لي ما عندكم يا أبا حنيفة ؟ قال : قلت : ما عندنا فيه الا حديث عمر ان الله أخذ في الشهادة كلمتين على العباد قال :

ص : 27

1- المسائل هو أبو حنيفة .

2- القائل هو الصادق عليه السلام .

فقال لي : ليس كذلك يا أبا حنيفة ولكن الزنى فيه حد ان ولا يجوز الا أن يشهد كل اثنين على واحد لان الرجل والمرأة جميعا عليهما الحدّ والقتل انما يقام على القاتل ويدفع عن المقتول - «

الكافي ج 7 ص 404 ك 32 ب 23 ح 7 .

التهذيب ج 6 ص 277 ب 91 ح 165 .

(كيف القتل يجوز فيه -) تقدم تحت عنوان (كيف صار القتل الخ)

(لا أكون أول الشهود -) انظر الحدود

« لا بأس اذا زنى رجل بامرأة أن يتزوج بها بعد ، وضرب مثل ذلك مثل رجل سرق من تمر نخلة ثم اشتراها بعد - «

الفقيه ج 3 ص 263 ب 124 ذيل ح 41 .

« لا بأس أن يمسك الرجل امرأته ان رآها تزني اذا كانت تزني وان لم يرقم عليها الحدّ فليس عليه من اثمها شيء (6)

التهذيب ج 7 ص 331 ب 28 ح 20 .

(لا تتزوج المرأة المستعلنة بالزنا -)

انظر التزويج

« لا يحصن الحرّ المملوكة ولا المملوك الحرّة (6)

التهذيب ج 10 ص 12 ب 1 ح 30 .

الاستبصار ج 4 ص 205 ب 118 ح 5 .

(لا يزنى الزاني حين -) انظر المؤمن

(لا يزنى الزاني وهو -) انظر المؤمن

« لا يكون محصنا الا أن يكون عنده امرأة يغلق عليها بابه (غ)

التهذيب ج 10 ص 12 ب 1 ح 29 .

الاستبصار ج 4 ص 204 ب 118 ح 4 .

الكافي ج 7 ص 179 ك 30 ب 3 ح 7 بتفاوت .

« لا يكون محصنا حتى تكون (1) عنده امرأة يغلق عليها بابه (غ)

الكافي ج 7 ص 179 ك 30 ب 3 ح 7 .

التهديب ج 10 ص 12 ب 1 ح 29 .

الاستبصار ج 4 ص 204 ب 118 ح 4 .

« للزاني ست خصال ثلاث في الدنيا وثلاث في الآخرة، أمّا التي في الدنيا فيذهب بنور الوجه، ويورث الفقر، ويعجل الفناء، وأمّا التي في الآخرة فسخط الرب، وسوء الحساب، والخلود في النار » (6/5)

ص: 28

1- في التهذيبيين (لا يكون محصنا الا أن يكون عنده الخ) .

الكافي ج 5 ص 541 ك 18 ب 184 ح 3 .

الفقيه ج 3 ص 375 ب 179 ح 30 .

الفقيه ج 4 ص 266 ب 176 ذيل ح 4 بتفاوت .

(لم جعل في الزنا -) انظر المتعة

« لما أقام العالم الجدار أوحى الله تبارك وتعالى الى موسى عليه السلام أني مجازى الابناء بسعى الآباء ان خيراً فخييراً وإن شراً فشرّاً ، لا تزنوا فتزني نساؤكم ومن وطئ فراش امرء مسلم وطئ فراشه كما تدين تدان) (6)

الكافي ج 5 ص 553 ك 18 ب 189 ح 1 .

(لن يعمل ابن آدم عملاً -) انظر العمل

« لو ان رجلاً فجر بامرأة ثم تابا فتزوجها لم يكن عليه شيء من ذلك) (5) أو (6)

التهذيب ج 7 ص 327 ب 28 ح 2 .

(لو أن رجلاً قال لرجل يا بن الفاعلة)

انظر الحدود

(لولا ما سبقني اليه ابن الخطاب ما زنى)

انظر المتعة

(لولا ما سبقني به بني الخطاب ما زنى الا -) انظر المتعة

« ليس على زان عقراي ولا على مستكرهة حدّ) (6/1)

الفقيه ج 4 ص 29 ب 5 ح 2 .

الفقيه ج 4 ص 265 ب 176 ذيل ح 4 .

« ليس من شيء عند الله يوم القيامة أعظم من الزنا ،) (6)

التهذيب ج 4 ص 122 ب 35 ذيل ح 5 .

الاستبصار ج 2 ص 55 ب 30 ذيل ح 2 .

« ما أقبح بالرجل من أن يرى بالمكان المعور (راه كج) فيدخل ذلك علينا وعلى صالحى أصحابنا ، يا مفضل أتدرى لم قيل : من يزن يوماً يزن به ؟ قلت : لا جعلت فداك ، قال : انها كانت بغي في بني اسرائيل وكان في بني اسرائيل رجل يكثر الاختلاف اليها فلمّا كان في آخر ما أتاه أجرى الله على لسانها أما انك سترجع الى أهلك فتجد معها رجلاً قال : فخرج وهو خبيث النفس فدخل منزله غير الحال التي كان يدخل بها قبل ذلك اليوم وكان يدخل يومئذ بغير اذن فوجد على فراشه رجلاً فارتفع الى موسى عليه السلام فنزل جبرئيل عليه السلام على موسى عليه السلام فقال : يا موسى من يزن يوماً يزن به ، فنظر اليهما فقال : عفوا تعفّ نساؤكم (6)

الكافي ج 5 ص 553 ك 18 ب 189 ح 3 .

(ما بال الزاني لا تسميه كافراً -)

ص: 29

انظر الصلاة

(ما الحدّ في السفر الذي اذا زني لم يرجم -) انظر الحدود

« ما عجت الارض الى ربها عزوجل كعجيجها من ثلاث : من دم حرام يسفك عليها ، أو اغتسال من زنا ، أو النوم عليها قبل طلوع الشمس
(غ)

الفقيه ج 4 ص 13 ب 3 ح 3 .

(ما عندك يا أبا حنيفة ؟ -) تقدم تحت عنوان (كيف صار القتل الخ)

(ما الفرق بين من نظر الى امرأة فزنى بها -) انظر الصلاة

« ما المحصن رحمك الله ؟ قال : من كان له فرج يغدو عليه ويروح فهو محصن » (5)

الكافي ج 7 ص 179 ك 30 ب 3 ح 10 .

تلفيح ك 4 ص 25 ب 4 ح 37 .

التهذيب ج 10 ص 12 ب 1 ح 28 .

الاستبصار ج 4 ص 204 ب 118 ح 3 .

« ما من أحد إلا وهو يصيب حظاً من الزنا ، فزنا العينين النظر ، وزنا الفم القبلة ، وزنا اليدين اللّمس ، صدق الفرج ذلك أم كذب » (6و5)

الكافي ج 5 ص 559 ك 18 ب 190 ح 11 .

(مباشرة المرأة -) انظر المرأة

« مكتوب في التوراة : انا الله قاتل القاتلين ومفقر الزانين أيها الناس لا تزنوا فتزنى نساؤكم كما تدين تدان » (7/م)

الكافي ج 5 ص 554 ك 18 ب 189 ذيل ح 4 .

(من أتى ذات محرّم -) انظر الحدود

(من أين دخل على الناس الزنا -)

انظر الخمس

(من تزوّج امرأة ولم ينو أن يوفيه صداقها فهو عند الله عزوجل زان -)

انظر التزويج

(من جمع من النساء ما لا ينكح فزنا -)

انظر النكاح

(من زنى بذات محرم -) انظر الحدود

(من زنى خرج من الايمان -)

انظر الكبائر

« والزانية لا ينكحها الاзан أو مشرك قال : انما ذلك في الجهر ثم قال : لو أن انساناً زنى ثم تاب تزوّج حيث شاء - »

الكافي ج 5 ص 355 ك 18 ب 31 ح 6 .

(وكان الزنا تمتدح به النساء -) يأتي في علائم الظهور تحت عنوان (قال ابو عبدالله

ص: 30

(الخ)

(ومن اشترى - إلى أن قال - فقد زنى بما له -) انظر الآمة

(الواجب على الإمام اذا نظر الى رجل يزني -) انظر الحدود

(هل رأيت عليها زنى فقالت لا -) يأتي في القذف تحت عنوان (جاءت امرأة الخ)

« يا أبا محمد اني مبتلي بالنساء فأزني يوما وأصوم يوماً ، فيكون ذا كفارة لذا ؟ فقال له علي بن الحسين عليهما السلام : انه ليس شيء أحب الى الله عزوجل من أن يطاع ولا يعصى ، فلا تزني ولا تصم ، فاجتذبه أبو جعفر عليه السلام اليه فأخذ بيده ، فقال : يا أبا زنة (1) تعمل عمل أهل النار وترجوا أن تدخل الجنة »

(6)

الكافي ج 5 ص 541 ك 18 ب 184 ح 5 .

(يا امير المؤمنين اني زني فطهرني -) تقدم في الحدود تحت عنوان (أتى رجل امير المؤمنين الخ) وتحت عنوان (ان امرأة أتت الخ)

(يا مفضل أتدرى لم قيل من يزن يوماً يزن به -) تقدم تحت عنوان (ما اقبح بالرجل الخ)

« يا موسى بن يزن يوماً يزن به - »

الكافي ج 5 ص 553 ك 18 ب 189 ذيل ح 3 .

« يا موسى بن عمران : من زنى زني به ولو في العقب من بعده ، يا موسى بن عمران عفّ تعفّ أهلك ، يا موسى بن عمران : ان أردت ان يكثر خير أهل بيتك فاياك والزنا ، يا موسى بن عمران : كما تدين تدان (5)

الفقيه ج 4 ص 13 ب 3 ح 5 .

(يجلد المكاتب اذا زنى -) انظر الحدود

(يزني الزاني وهو مؤمن -) انظر الكبائر

(يضرب الزاني -) انظر الحدود

(يكون لي المملوكة من الزنا -)

انظر ولد الزنا

الزناقة

(أخبرني - إلى أن قال - صنفين من الزنادقة -) انظر الكفر

(تظهر الزنادقة في سنة -) انظر الحجة

(دخل رجل من الزنادقة -) انظر التوحيد

ص: 31

1- اوزنة : قيل : انه كنية للقرد واستعير هنا للتصغير .

(سألني رجل من الزنادقة -) انظر الزكاة

(كنت عامل - من المسلمين زنادقة -)

انظر الارتداد

الزُّنار

(كلما لا تجوز - إلى أن قال - والزنار يكون في السراويل ويصلي فيه -)

انظر الصلاة

الزنبق

(انه ليس شيء خيرا للجسد من دهن الزنبق يعنى الرازقي) (م)

الكافي ج 6 ص 523 ك 26 ب 61 ح 1 .

(كان ابوالحسن موسى عليه السلام يستعط بالشليثا وبالزنبق الشديد الحرّ خسفيه قال : وكان الرضا عليه السلام ايضا يستعط به فقلت لعلى بن جعفر : لم ذلك ؟ فقال عليّ : ذكرت ذلك لبعض المتطبيين فذكر انه جيّد للجماع -)

الكافي ج 6 ص 524 ك 26 ب 61 ح 2 .

الزنبور

(عن محرم قتل زنبورا -) انظر المحروم

(الفيل - إلى أن قال - الزنبور كانت لحاما -) انظر المسوخات

(يقتل المحرم الزنبور -) انظر المحرم

الزنبيل

(عن بئر ماء وقع فيها زنبيل -)

انظر البئر

(عن البئر يقع فيها زنبيل -) انظر البئر

الزنج

(اياكم ونكاح الزنج -) انظر النكاح

(لا تناكحوا الزنج -) انظر النكاح

الزنجي

(ان أحدكم ليأتي أهله فتخرج من تحته فلو أصاب زنجيا -) انظر المجامعة

الزند

(عن الذراع اذا ضرب فانكسر منه الزند)

انظر الدية

الزنديق

(أتى امير المؤمنين عليه السلام بزنديق -)

انظر الارتداد

(ان امير المؤمنين عليه السلام أتى بزنديق)

انظر الارتداد

(ان امير المؤمنين عليه السلام كان يحكم في زنديق -) انظر الشهادة

(ان العباسي - إلى أن قال - كذب الزنديق -) انظر الغناء

(انه قال للزنديق الذي يسأله من أين

اثبت الأنبياء -) انظر الحجة

(انه قال للزنديق حين سأله ما هو -)

انظر التوحيد

« زنديق ورب الكعبة زنديق ورب الكعبة - »

روضه الكافي ج 5 ص 113 ذيل ح 91 .

(عن هشام بن الحكم في حديث الزنديق)

انظر التوحيد

(عن هشام بن الحكم في حديث الزنديق)

انظر التوحيد

(في حديث الزنديق -) تقدم في التوحيد تحت عنوان (عن هشام الخ)

(قال لي هشام بن الحكم كان بمصر زنديق -) انظر التوحيد

الزنية

(درهم ربا أشد عند الله من ثلاثين زنية -) انظر الربا

(درهم ربا أشد عند الله من سبعين زنية -)

انظر الربا

(درهم ربا أشد من سبعين زنية -)

انظر الربا

(درهم ربا اعظم عند الله من سبعين زنية)

انظر الربا

(درهم واحد ربا أعظم عند الله من عشرين زنية -) انظر الربا

الزاء والواو

الزواج

« الزواج - » انظر التزويج

الزّوار

(اذا قمت بالليل من - إلى أن قال - اللهم اجعلني من زوّار بيتك -) انظر الليل

(استأذنت - إلى أن قال - اغفر لي ولاخواني ولزوار قبر أبي عبد الله الحسين)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(ان الكعبة شكت - إلى أن قال - مالي قلّ زوارى -) انظر الكعبة

(ان الله تعالى يبدأ بالنظر الى زوار قبر الحسين عليه السلام -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(حججنا فمررنا - إلى أن قال - حاج بيت الله وزوار قبر نبيّه -) انظر الحج

(يا حنان اذا كان يوم عرفة أطلع الله عزوجل على زوار الحسين عليه السلام -) انظر

الحسين بن علي عليه السلام

(يعيرون زوّار قبوركم بزيارتكم كما تعير الزانية -) يأتي في علي بن ابي طالب عليه السلام تحت عنوان (ما لمن زار قبر الخ) و تحت عنوان (يا أبا الحسن الخ)

الزّوال

(اذا أدرك الزوال -) انظر المَشعر

(اذا خرج الرجل في شهر رمضان بعد الزوال -) انظر السفر

(اذا روى الهلال قبل الزوال -)

انظر الرؤية

(اذا زالت الشمس دخل وقت الظهر)

انظر الاوقات تحت عنوان (عن وقت الظهر والعصر فقال الخ)

(اذا زالت الشمس دخل الوقتان -)

انظر الاوقات

«اذا زالت الشمس فتحت أبواب السماء وأبواب الجنان ، واستجيب الدعاء ، فطوبى لمن رفع له عند ذلك عمل صالح» (م)

الفقيه ج 1 ص 135 ب 30 ح 12 .

« اذا زالت الشمس فصل ثمان ركعات ثم صل الفريضة أربعاً فإذا فرغت من سبحتك قصّرت او طوّلت فصل العصر» (6)

التهذيب ج 2 ص 245 ب 13 ح 13 .

الاستبصار ج 1 ص 249 ب 147 ح 22 .

(اذا زالت الشمس فصليت -)

انظر الاوقات

(اذا زالت الشمس فقد دخل -)

انظر الاوقات

« اذا زالت الشمس فهو وقت لا يحسبك منها (1) إلا سبحتك تطيلها أو تقصرها ، فقال بعض القوم : انا نصلي الاولى اذا كانت على قدمين والعصر على أربعة أقدام ، فقال ابو عبدالله عليه السلام : النصف من ذلك أحب اليّ - »

التهديب ج 2 ص 246 ب 13 ح 15 .

الاستبصار ج 1 ص 249 ب 147 ح 24 .

« اذا زالت الشمس في طول النهار للرجل ان يصلي الظهر والعصر ؟ قال : نعم ، وما أحب أن يفعل ذلك في كل يوم (2) » (6)

ص : 34

1- كلمة (منها) ليست في الاستبصار .

2- في الاستبصار (نعم وانا احب ان يفعل ذلك في كل يوم) .

التهديب ج 2 ص 147 ب 13 ح 17 .

الاستبصار ج 1 ص 252 ب 147 ح 31 .

(اذا زالت الشمس وأنت في المصر)

انظر القصر

(اذا زالت الشمس يوم الجمعة -)

انظر الجمعة

(اذا زالت الشمس يوم عرفة -)

انظر التلبية

(اذا كنت شاكا في الزوال -)

انظر الشكوك

(ارم في كل يوم عند زوال الشمس)

انظر الرمي

(أصوم فلا اقبل حتى تزول الشمس)

انظر الصوم

(ان اول وقت الظهر زوال الشمس)

انظر الاوقات

(ان العبد اذا دعا لم يزل الله -)

انظر الدعاء

(ان العرب لم يزالوا على شىء -)

انظر المحرم

(انه ان أفطر قبل الزوال -) انظر الافطار

(اني لا أزال أدفع -) انظر المضاربة

(اني لم أزل واليا -) انظر الظلم

(أول الوقت زوال الشمس -)

انظر الاوقات

(اياك ان تصلّي قبل أن تزول -)

انظر الاوقات

(اياك ان تصلّي قبل أن تزول -)

انظر الاوقات

(أيزكي - إلى أن قال - أيصلي الاولى قبل الزوال -) انظر الزكاة

« تبيان زوال الشمس أن تأخذ عوداً طوله ذراع وأربع أصابع فتجعل أربع أصابع في الأرض فاذا نقص الظل حتى يبلغ غايته ثم زاد فقد زالت الشمس وتفتح أبواب السماء وتهب الرياح وتقضى الحوائج العظام) (6)

الفقيه ج 1 ص 145 ب 33 ح 2 .

(تخرج بعد زوال الليل وترجع -) يأتي في العدة تحت عنوان (عن المرأة يتوفى الخ)

(تزول الشمس في النصف -)

انظر الشمس

(تقرأ في صلاة الزوال -) انظر النوافل

(ذكر عند أبي عبد الله عليه السلام زوال الشمس)

انظر الاوقات

(ذكرت - إلى أن قال - يقال له زوال فمن)

انظر اللواط

(رأيت أبا جعفر عليه السلام صلى حين زالت الشمس -) انظر الصلاة

« روى عن آبائك القدم والقدمين والأربع والقامة والقامتين وظلّ مثلك والذراع والذراعين فكتب عليه السلام : لا القدم ولا القدمين ، اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلاتين وبين يديها سبحة وهي ثمان ركعات فان شئت طوّلت وان شئت قصّرت ، ثم صل صلاة الظهر ، فاذا غرفت كان بين الظهر والعصر سبحة وهي ثمان ركعات ان شئت طوّلت وان شئت قصّرت ثم صل العصر (7) أو (8) أو (9) أو (10)

التهذيب ج 2 ص 249 ب 13 ح 27 .

الاستبصار ج 1 ص 254 ب 147 ح 40 .

« زول الشمس نعرفه بالنهار كيف لنا بالليل ؟ فقال : للليل زوال كزوال الشمس قال : فبأيّ شيء تعرفه ؟ قال : بالنجوم اذا انحدرت (6)

الفقيه ج 1 ص 146 ب 35 ح 1 .

(صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر والعصر حين زالت الشمس -)

انظر الجمع بين الصلاتين

(صلاة الزوال -) انظر الصلاة

(صليت خلف أبي عبد الله عليه السلام عند الزوال -) انظر السفر

(عليك بصلاة الزوال -) انظر الصلاة

(عن أوقات الصلاة فأجاب اذا زالت -)

انظر الاوقات

(عن رجل صلى الظهر حين زالت الشمس -) انظر الظهر

(عن رجل يشغل عن الزوال -)

انظر النوافل

« عن الرجل اذا زالت الشمس وهو في منزله ثم يخرج في سفر قال : يبدأ بالزوال فيصليها ثم يصلي الاولى بتقصير ركعتين لانه خرج من منزله قبل أن تحضر الأولى ، وسئل فان خرج بعد ما حضرت الاولى ؟ قال : يصلي الاولى أربع ركعات ثم يصلي بعد النوافل ثمان ركعات لانه خرج من منزله بعد ما حضرت الاولى فاذا حضرت العصر صلى العصر بتقصير وهي ركعتان لانه خرج في السفر قبل أن تحضر (1) العصر (6)

1- في الاستبصار (قبل أن يحضر العصر).

التهديب ج 2 ص 18 ب 3 ح 15 .

الاستبصار ج 1 ص 222 ب 132 ح 6 .

(عن الرجل يعرف زوال الشمس -)

انظر الرعاف

(عن الرجل يشتغل عن الزوال -)

انظر النوافل

(عن ركعتي الزوال -) انظر الجمعة

(عن الركعتين اللتين عند الزوال -)

انظر الجمعة

(عن المرأة بعد ما تزول الشمس -)

انظر الحيض

(عن المرءف يعرف زوال الشمس -)

انظر الرعاف

(عن مسافر دخل اهله قبل زوال الشمس)

انظر الصوم

(عن وقت الظهر أهو اذا زالت -)

انظر الاوقات

(عن وقت الظهر فقال اذا زالت -)

انظر الاوقات

(عن وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت)

انظر الاوقات

(عن الوقت الذي - إلى أن قال - إذا جاء الزوال -) انظر الاوقات

(في الرجل يريد الحاجة أو النوم حين تزول -) انظر الظهر

(في الرجل يريد الحاجة حين تزول الشمس -) انظر الظهر

(في مملوك لا يزال -) انظر الحدود

(كان أبي اذا كانت - إلى أن قال - يعنى زوال الشمس -) انظر الدعاء

(كان أميرالمؤمنين عليه السلام يقول اذا فرغ من الزوال -) انظر الدعاء

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصلي من النهار شيئاً حتى تزول الشمس -) انظر الصلاة

(كان علي عليه السلام لا يقاتل حتى تزول الشمس -) انظر الجهاد

(كان الله عزوجل ولا شىء غيره ولم يزل عالماً -) انظر التوحيد

(كتبت الى الرضا عليه السلام ذكر اصحابنا انه اذا زالت الشمس -) انظر الاوقات

« كم يقرأ في الزوال ؟ فقال : ثمانين آية فخرج الرجل فقال : يا أبا هارون هل رأيت شيخاً أعجب من هذا الذي سألتني عن شىء فأخبرته ولم يسألني عن شىء فأخبرته ولم يسألني عن تفسيره هذا الذي

يزعم أهل العراق انه عاقلهم ، يا أبا هارون ان الحمد سبع آيات ، وقل هو الله أحد ثلاث آيات فهذه عشر آيات ، والزوال ثمان ركعات ف
فهذه ثمانون آية (6)

الكافي ج 3 ص 314 ك 12 ب 121 ح 14 .

(كنت مجاورا - إلى أن قال - وكان ابو جعفر يجيىء في كل يوم مع الزوال -)

انظر الحجّة

(لا أزال أعطى الرجل المال -)

انظر المضاربة

(لا أقول انه قائم فازيله عن مكانه -)

انظر التوحيد

(لا بأس بأن تقدم النساء اذا زال الليل -) انظر التعجيل

(لا يزال ابليس فرحاً -) انظر الهجرة

(لا يزال الدعاء محجوبا -)

انظر الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله

(لا يزال الدين قائما -) انظر الكعبة

(لا يزال الرجل المسلم -)

انظر السكوت

(لا يزال الشيطان -) انظر الصلاة

(لا يزال العبد في حدّ -)

انظر الحلق والطواف

(لا يزال العبد المؤمن -) انظر السكوت

(لا يزال العبد يسرق -) انظر السرقة

(لا يزال المؤمن بخير -) انظر الدعاء

(لا يزال المؤمن في فسحة -) انظر الدم

(لا يزال المسافر مقصر -) انظر القصر

(لا يزال الناس بخير -)

انظر الامر بالمعروف

(لا يزال الهم والغم -) انظر الذنب

(لا يزال يقصر حتى يدخل بيته -)

انظر السفر

(لا يزالون مختلفين -) انظر الحجة تحت عنوان (عن الاستطاعة وقول الناس الخ) وتحت عنوان (ولو شاء ربك الخ)

(للرجل أن يصلي الزوال -)

انظر الصلاة

(لم يزل بنو اسماعيل -) انظر اسماعيل

(لم يزل الله ربنا -) انظر التوحيد

(لم يزل الله مريدا -) انظر التوحيد

(مازال جبرئيل پور حسيني -)

انظر السواك

(ما زال سرنا مكتوما -) انظر الكتمان

(ما زالت الارض -) انظر الحجة

(ما من يوم سحاب يخفى فيه على)

الناس وقت الزوال -) انظر الاوقات

(ما يزال العبد -) انظر الكذب

(ما يزال الهم والغم -) انظر الذنب

(المتمتع له المتعة الى زوال الشمس -) انظر المتمتع

(من مات يوم الخميس بعد الزوال -)

انظر الموت

(وقت صلاة الجمعة عند الزوال -)

انظر الاوقات

(وقت الظهر بعد الزوال -)

انظر الاوقات

(وقد روى انه ان ولد قبل الزوال -)

انظر الفطرة

(يا زرارة اذا زالت الشمس -) يأتي في الصوم تحت عنوان (أصوم فلا الخ)

(يا محمد ان الناس لا يزال -)

انظر التوحيد

الزوايا

(دخل النبي صلى الله عليه وآله الكعبة فصلى في زواياها -) انظر الكعبة

الزوج

*الزوج(1)

(أتى عمر بامرأة وزوجها شيخ -)

انظر الحيل في الاحكام

« أتت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت : ما حق الزوج على المرأة فقال : ان جيبه الى حاجته وان كانت على قتب ولا تعطي شيئاً الا باذنه فان فعلت فعليها الوزر وله الأجر ، ولا بيت ليلة وهو عليها ساخط ، قالت : يا رسول الله وان كان ظالماً ؟ قال : نعم ، قالت : والذي بعثك بالحق لا تزوجت زوجاً أبداً » (6)

الكافي ج 5 ص 508 ك 18 ب 148 ح 8 .

(ادعت امرأة على زوجها -) انظر العنين

(اذا ادعت المرأة على زوجها -)

انظر العنين

(اذا اسلمت امرأة وزوجها -)

انظر النكاح

(اذا اعتقت الأمة ولها زوج -)

انظر الطلاق

(اذا انقطع الدم ولم تغتسل فليأتها زوجها -) انظر الحيض

ص: 39

1- يأتي في الزوجة والمرأة والنساء ما يناسب المقام .

(اذا بقي عليه شىء من المهر وعلم ان لها زوج -) انظر المتعة

(اذا بيعت الأمة ولها زوج -) انظر الامة

(اذا حاضت المرأة فليأتها زوجها)

انظر الحيض

(اذا شق زوج على امرأته -)

انظر الكفارة تحت عنوان (عن رجل شق الخ)

« اذا صلت المرأة خمساً وصامت شهراً (1) وأطاعت زوجها وعرفت حق عليّ عليه السلام فلتدخل من أي أبواب الجنة (2) شئت - »

الكافي ج 5 ص 555 ك 18 ب 190 ح 3 .

الفقيه ج 3 ص 279 ب 131 ح 7 .

(اذا قالت المرأة زوجي -) انظر الظهار

(اذا قالت المرأة لزوجها جملة -)

انظر الخلع

(التي تتزوج ولها زوج -) انظر التزويج

(التي يموت عنها زوجها -) انظر العدة

(ألقى المرأة - إلى أن قال - هل لك زوج)

انظر المتعة

(امرأة بلغها نعي زوجها -) انظر العدة

(امرأة تركت زوجها -) انظر الارث

(امرأة جامعها زوجها فقامت بحرارة)

انظر الحدود

تحت عنوان (أتى قم الخ)

(امراة جامعها زوجها فلما قام عنها)

انظر الحدود

تحت عنواتن (بينا الحسن بن على الخ)

(امراة دفعت الى زوجها مالا -)

انظر التجارة

(امراة لها زوج فأبى -) انظر الحج

(امراة ماتت فتركت زوجها -)

انظر الارث

(امراة ماتت وتركت زوجها -)

انظر الارث

(امراة هلكت وتركت زوجها -)

انظر الارث

(الامة اذا توفى عنها زوجها -)

انظر العدة

(ان ادعى زوج المرأة -) انظر الدعوى

ص: 40

1- في الفقيه (وصامت شهرها وحببت ربها واطاعت الخ) .

2- في الفقيه (من أي أبواب الجنان شئت) .

(ان أصاب الزوج شيئاً مما أخذت منه -) تقدم في الرد تحت عنوان (في رجل تزوج امرأة من الخ)

(ان امرأة أتت تستعدى على زوجها -) تقدم في الجارية تحت عنوان (عن الرجل هل الخ)

(ان امرأة استعدت على زوجها -)

انظر الحبس

(ان امرأة بلغها نعي زوجها -)

انظر العدة

(ان امرأة ماتت وتركت زوجها -)

انظر الارث

(ان امرأة مجوسية اسلمت قبل زوجها -) انظر النكاح

(ان بارأت المرأة زوجها -)

انظر المبارات

(ان بريرة كان لها زوج -) انظر الطلاق

(ان ثلاث نسوة أتين رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت احدهن ان زوجي لا يأكل -)

انظر الثلاثة

(ان رجلاً من الانصار - إلى أن قال - ان الله قد غفر لك ولأبيك بطاعتك لزوجك -)

انظر الزوجة

(ان الرجل اذا تزوج وعلم ان لها زوج -) انظر النكاح

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله دخل - إلى أن قال - هو ذا هي تشكو زوجها -) انظر المجامعة

(ان زوجي خرج وعهد الي ان لا أخرج من بيتي -) يأتي في الزوجة تحت عنوان (ان رجلاً من الانصار الخ)

(ان زوجي لا يأكل اللحم -) انظر الثلاثة تحت عنوان (ان ثلاث نسوة الخ)

(ان زوجي مات وترك ألف درهم -) تقدم في الاقرار تحت عنوان (كنا على الخ)

(ان الزوج أحد الشهود -) انظر الشهادة

(ان الزوج يهدم الطلاق -) انظر الطلاق

(ان عليا قضى في الرجل تزوّج امرأة لها زوج -) انظر الحدود

« ان قوما أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا : يا رسول الله فقالوا : يا رسول الله اتا رأينا اناسا يسجد بعضهم لبعض فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لو أمرت أحداً ان يسجد لأحد [\(1\)](#) لأمرت المرأة أن تسجد

ص: 41

1- في الفقيه (لو كنت أمرا أحد أن يسجد لأحد الخ) .

لزوجها (6)

الكافي ج 5 ص 507 ك 18 ب 148 ح 6 .

الفقيه ج 3 ص 277 ب 130 ح 3 .

(ان مات عنها زوجها يعني -)

انظر العدة

(انا رأينا انا يسجد بعضهم لبعض -) تقدم تحت عنوان (ان قوما أتوا الخ)

« انصرف رسول الله صلى الله عليه وآله من سرية قد (1) كان اصيب فيها ناس كثير من المسلمين فاستقبلته النساء يسألنه (2) عن قتلا هن فذنت منه امرأة فقالت : يا رسول الله ما فعل فلان ؟ قال : وما هو منك ؟ قالت : أبي قال : احمدي الله واسترجعي فقد استشهد ، ففعلت ذلك ، ثم قالت : يا رسول الله ما فعل فلان ؟ فقال : وما هو منك ؟ (3) فقالت أخي : فقال : احمدي الله واسترجعي فقد استشهد ، ففعلت ذلك ، ثم قالت : يا رسول الله ما فعل فلان ؟ فقال : وما هو منك ؟ فقالت : زوجي قال : احمدي الله واسترجعي فقد استشهد ، فقالت : واويلي ، (4) فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : ما كنت أظن ان المرأة تجد (5) بزوجه هذا كله حتى رأيت هذه المرأة (6)

الكافي ج 5 ص 506 ك 18 ب 147 ح 1 .

الفقيه ج 3 ص 365 ب 178 ح 24 .

(انه ان لم يكن للزوج ولي -)

انظر الطلاق

(انه ذكر ان بريرة كانت عند زوج)

انظر بريرة

(انه عزوجل خلق من طينتها زوجها)

انظر الطينة

(انه متى اقامت المرأة مع زوجها)

انظر الجنين

« ايما امرأة آذت زوجها بلسانها لم يقبل الله عزوجل منها صرفاً ولا عدلاً ولا حسنة من عملها حتى ترضيه وان صامت نهارها وقامت ليلها وأعتقت الرقاب

- 1- كلمة (قد) ليست في الفقيه .
- 2- في الفقيه (فاستقبله النساء يسألن الخ) .
- 3- قوله (أبي) الى هنا ليس في الفقيه .
- 4- في الفقيه (فقالت : وادّلاه الخ) .
- 5- تجد من الوجد بالفتح أى حزنت كما في المجمع .

وحملت على جواد الخيل في سبيل الله ، وكانت في أول من يرد النار ، وكذلك الرجل اذا كان لها ظالما (6 - م)

الفقيه ج 4 ص 8 ب 1 ذيل ح 1 .

« أيما امرأة باتت وزوجها عليها ساخط في حق لم تقبل منها صلاة حتى يرضى عنها ، وأيما امرأة تطيب لغير زوجها لم تقبل منها صلاة حتى تغتسل من طيبها كغسلها من جنابتها (6)

الكافي ج 5 ص 507 ك 18 ب 148 ح 2 .

الفقيه ج 3 ص 278 ب 130 ح 7 و 9 .

« أيما امرأة تطيب لغير زوجها لم تقبل منها صلاة حتى تغتسل من طيبها كغسلها من جنابتها (6)

الفقيه ج 3 ص 278 ب 130 ح 9 .

الكافي ج 5 ص 507 ك 18 ب 148 ح 2 .

« أيما امرأة خرجت من بيتها بغير اذن زوجها فلا نفقة لها حتى ترجع (6/م)

الكافي ج 5 ص 514 ك 18 ب 154 ح 5 .

الفقيه ج 3 ص 278 ب 130 ح 8 .

التهذيب ج 7 ص 352 ب 30 ح 67 .

« أيما امرأة قالت لزوجها ما رأيت قط من وجهك خيراً فقد حبط عملها (6)

الفقيه ج 3 ص 278 ب 130 ح 12 .

(أيما امرأة طلقت ثم توفى عنها زوجها)

انظر العدة

(أيما امرأة طلقت فمات عنها زوجها)

انظر العدة

« أيما امرأة لم تفرق بزوجها وحملته على ما لا يقدر عليه وما لا يطيق لم يقبل الله منها حسنة وتلقى الله عزوجل وهو عليها غضبان (6 - م)

(م)

الفقيه ج 4 ص 9 ب 1 ذيل ح 1 .

« أيما امرأة وضعت ثوبها في غير منزل زوجها أو بغير اذنه لم تزل في لغنة الله الى أن ترجع الى بيتها » (6)

الفقيه ج 3 س 278 ب 130 ح 11 .

(ثلاثة لا تقبل لهم -) انظر الصلاة

(ثلاثة لا يرفع لهم -) انظر الثلاثة

(جاءت امرأة الى رسول الله فقالت يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة فقال لها الخ -) يأتي تحت عنوان (جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وآله الخ)

« جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت : يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة ؟ قال : أكثر من ذلك فقالت : فخبّرني

ص : 43

عن شيىء منه فقال : ليس لها أن تصوم الا باذنه يعني تطوعاً ولا تخرج من بيتها إلا باذنه وعليها أن تطيب بأطيب طيبها وتلبس أحسن ثيابها وتزين بأحسن زينتها وتعرض نفسها عليه غدوة وعشية وأكثر من ذلك حقوقه عليها (6)

الكافي ج 5 ص 508 ك 18 ب 148 ح 7 .

« جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وآله فسألته عن حق الزوج على المرأة فخبّرها ، ثم قالت : فما حقها عليه ؟ قال : يكسوها من العرى ويطعمها من الجوع وان أذنت غفر لها ، فقالت : فليس لها عليه شيء غير هذا ؟ قال : لا قالت : لا والله لا تزوّجت أبداً ، ثم وّلت ، فقال النبي صلى الله عليه وآله : ارجعي فرجعت ، فقال : ان الله عزوجل يقول : وان يستغفن خير لهنّ (6)

الكافي ج 5 ص 511 ك 18 ب 152 ح 2 .

« جاءت امرأة الى النبي (1) صلى الله عليه وآله فقالت : يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة ؟ فقال لها : ان (2) تطيعه ولا تعصيه ولا تصدّق من بيته إلا (3) باذنه ولا تصوم تطوعاً الا باذنه ، ولا تمنعه نفسها وان كانت على ظهر قتب (4) ، ولا تخرج من بيتها بغير اذنه لعنتها ملائكة السماء وملائكة الرحمة حتى ترجع الى بيتها ، فقالت : يا رسول الله من أعظم الناس حقاً على الرجل ؟ قال : (5) والده ، فقالت : يا رسول الله من أعظم الناس حقاً على المرأة ؟ قال : زوجها ، قالت : فمالي عليه من الحق مثل ما له عليّ ؟ قال : لا ، ولا من كل مائة واحدة ، قال : فقالت : والذي بعثك بالحق نبياً لا يملك رقبتى رجل ابداً »

(5)

الكافي ج 5 ص 506 ك 18 ب 148 ح 1 .

الفقيه ج 3 ص 276 ب 130 ح 1 .

ص: 44

- 1- في الفقيه (الى رسول الله صلى الله عليه وآله) .
- 2- كلمة (أن) ليست في الفقيه .
- 3- في الفقيه (من بيته شيئاً الا الخ) .
- 4- القتب : بالتحريك رحل البعير صغير على قدر السنّام (المجمع) .
- 5- في الفقيه (والده) .

« جاءت امرأة النبي صلى الله عليه وآله فقالت : يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة ؟ فقال : هو أكثر من ذلك ، فقالت : أخبرني بشيء من ذلك ، فقال : ليس لها أن تصوم إلا باذنه » (6)

الكافي ج 4 ص 152 ك 14 ب 65 ح 5 .

« جاءت امرأة سائلة الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت : رسول الله صلى الله عليه وآله والهدات والهات رحيمات بأولادهنّ لو لا ما يأتين الى ازواجهن لقليل لهنّ : ادخلن الجنة بغير حساب) (غ)

الكافي ج 5 ص 554 ك 18 ب 190 ح 2 .

(الحامل يطلقها زوجها -) انظر الطلاق

(الحبل المتوفى عنها زوجها عدتها)

انظر العدة

(حتى تنكح زوجا غيره -) انظر الطلاق

(الرجل يتناح الجارية ولها زوج -)

انظر الطلاق

(الرجل يتزوج بالمرأة فيقع في قلبه ان لها زوج -) انظر التزويج

« رحم الله عبداً أحسن فيما بينه وبين زوجته فان الله عزوجل قد ملكه ناصيتها وجعله القيم عليها) (6)

الفقيه ج 3 ص 281 ب 131 ح 13 .

(الزوج أحق بامرأته حتى يضعها في قبرها) (6)

الكافي ج 3 ص 194 ك 11 ب 63 ح 6 .

التهذيب ج 1 ص 325 ب 13 ح 117 .

(الزوج أحق من الأب -) انظر الجنابة تحت عنوان (المرأة تموت الخ)

(الزوج يجوز المال -) انظر الاب تحت عنوان اقرأ علي ابو عبدالله الخ)

« زوّجني أبو عبدالله عليه السلام جارية كانت لاسماعيل ابنه ، فقال : أحسن اليها فقلت : وما الاحسان اليها ؟ فقال : اشبع بطنها واكس جثتها واغفر ذنبها ، ثم قال : اذهبى وسّطك الله ما له - »

الكافي ج 5 ص 511 ك 18 ب 152 ح 4 .

(سبحان الله يأمرونها أن تزوج ولها زوج)

يأتي في الطلاق تحت عنوان (ان قريبا الخ)

(عدة الامة اذا توفى عنها زوجها -)

انظر العدة

(عدة المتوفى عنها زوجها -)

انظر العدة

(على الزوج كفن امرأته -) انظر الكفن

ص: 45

(عما يحل للمرأة أن تتصدق من مال زوجها -) انظر المرأة

(عن اختين وزوج -) انظر الارث

(عن امرأة ابتلى زوجها -) انظر العتین

(عن امرأة ادّعت على زوجها -)

انظر الطلاق

(عن امرأة ادّعت على زوجها -)

انظر الطلاق

(عن امرأة تركت زوجها -) انظر الارث

(عن امرأة تزوجت رجلا ولها زوج)

انظر الحدود

(عن امرأة تزوجها رجل فوجد لها زوج)

انظر الحدود

(عن امرأة توفي زوجها -) انظر العدة

« عن امرأة توفت أيصلح لزوجها أن ينظر الى وجهها ورأسها؟ قال : نعم) (5)

التهذيب ج 1 ص 428 ب 33 ح 8 .

(عن امرأة حلفت لزوجها -)

انظر التزويج

(عن امرأة قالت لزوجها -)

انظر العبارات

(عن امرأة كان زوجها غائبا -)

انظر الاعتكاف

(عن امرأة كان لها زوج غائب -)

انظر التزويج

(عن امرأة كان لها زوج فطلقها -)

انظر الزنا

(عن امرأة لم تحج ولها زوج -)

انظر الحج

(عن امرأة لها زوج أبى -) انظر الحج

(عن امرأة لها زوج وهي ضرورة)

انظر الحج

(عن امرأة ماتت وتركت زوجها -)

انظر الارث

(عن امرأة متمتعة عاجلها زوجها)

انظر المتمتع

(عن امرأة نعى اليها زوجها -)

انظر الطلاق

(عن امرأة ورثت زوجها -) انظر النكاح

(عن امرأة هلك زوجها -) انظر العدة

(عن امرأة يكون لها زوج قد -)

انظر الشقاق

(عن الأمة تباع ولها زوج -)

انظر الطلاق

(عن الأمة يتوفى عنها زوجها -)

انظر العدة

(عن الحائض ما يحل لزوجها -)

انظر الحيض

ص: 46

(عن الحائض يأتيها زوجها -)

انظر الحيض

(عن الحلبي المتوفى عنها زوجها)

انظر النفقة

(عن حق المرأة على زوجها -)

انظر المرأة

(عن رجل اشترى جارية - إلى أن قال - ان لها زوجها -) انظر الجارية

(عن رجل تزوج امرأة ثم استبان له بعد ما دخل بها ان لها زوجا -) انظر التزويج

(عن رجل تزوج امرأة لها زوج -)

انظر الحدود

(عن رجل زوج امته من - إلى أن قال - اذا مات الزوج فهي حرّة -) انظر التزويج

(عن الرجل يبتاع الجارية ولها زوج)

انظر الجارية

(عن الرجل يهب لزوجه ابنته -)

انظر الهبة

(عن زوج وجدّ -) انظر الارث

(عن الزوج من الحمام -) انظر الحمام

(عن الزوج والمرأة يهلكان -)

انظر المهر

(عن الصلاة على المرأة الزوج أحق بها)

انظر الصلاة على الميت

(عن التي توفى عنها زوجها أتحنج)

انظر الحج

(عن المباراة كيف هي فقال يكون للمرأة شىء على زوجها -) انظر المبارات

(عن المتوفى عنها زوجها أتخرج)

انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها اتعتد -)

انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها اذا -)

انظر الحداد

(عن المتوفى عنها زوجها اين -)

انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها تحج -)

انظر الحج

(عن المتوفى عنها زوجها فقال -)

انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها فقال تحج -)

انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها قبل)

انظر الحج

(عن المتوفى عنها زوجها من -)

انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها ولم يدخل بها -) انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها وهو -)

انظر العدة

(عن المتوفى عنها زوجها وهي في عدتها -) انظر الحج

(عن المختلعة فقال لا يحلّ لزوجها)

انظر الخلع

(عن المرأة اذا طلقها زوجها -)

انظر العدة

(عن المرأة تبارىء زوجها -)

انظر العبارات

(عن المرأة تبرىء زوجها -)

انظر الوصية

(عن المرأة تحل فرج جاريتها لزوجها -) انظر الجارية

(عن المرأة تزعم ان زوجها -)

انظر الايلاء

(عن المرأة تعانق زوجها -) انظر الغسل

(عن المرأة الحبلى يموت زوجها)

انظر التزويج

(عن المرأة كان زوجها غائبا -)

انظر الاعتكاف

(عن المرأة كان لها زوج -) انظر الزنا

(عن المرأة التي يتوفى عنها زوجها)

انظر الحج

(عن المرأة لها أن تعطى من بيت زوجها)

انظر المرأة

(عن المرأة المتوفى عنها زوجها اتعتد -) انظر العدة

(عن المرأة هل يجوز لزوجها -)

انظر الغسل

(عن المرأة يتوفى عنها زوجها وتكون)

انظر العدة

(عن المرأة يجامعها زوجها -)

انظر الحيض

(عن المرأة يكون لها زوج قد -)

انظر الشقاق

(عن المرأة يلا عنها زوجها -)

انظر اللعان

(عن المرأة يموت زوجها -)

انظر التزويج

(عن المرأة يموت عنها زوجها أ يصلح -) انظر الحج

(عن المرأة يموت عنها زوجها هل)

انظر العدة

(عن المرأة يواقعها زوجها -)

انظر الحيض

(عن المستحاضة أيطأها زوجها -)

انظر الطواف

(عن المستحاضة كيف يغشاها زوجها -) انظر الحيض

(عن المطلقة يطلقها زوجها -)

انظر العدة

(عن الملاعنة التي يرميها زوجها)

انظر اللعان

(عن نصرائية عنها زوجها -) انظر العدة

(فزوجك أحقّ ببضعك -) يأتي في العدة تحت عنوان (جاءت امرأة الى عمر الخ)

(فليتيق الله زوجها الاول -) يأتي في المتعة تحت عنوان (رجل تزوج امرأة متعة الخ)

(في امرأة تزوجت ولها زوج -)

انظر الحدود

(في امرأة توفى زوجها وهي -)

انظر التزويج

(في امرأة توفى عنها زوجها ولم يمسهما)

انظر العدة

(في امرأة توفى عنها زوجها وهي)

انظر التزويج

(في امرأة توفيت وتركت زوجها -)

انظر الارث

(في امرأة توفيت ولم يعلم احد ولها زوج -) انظر الارث

(في امرأة طلقها زوجها -) انظر الطلاق

(في امرأة غاب عنها زوجها -)

انظر المفقود

(في امرأة فقدت زوجها -) انظر التزويج

(في امرأة قتلت زوجها -) انظر القتل

(في امرأة قذفت زوجها -) انظر القذف

(في امرأة كان لها زوج مملوك -)

انظر الارث

(في امرأة كان لها زوج ولها ولد -)

انظر الارث

(في امرأة لها زوج مملوك فمات)

انظر النكاح

(في امرأة مات عنها زوجها -)

انظر العدة

(في امرأة مات وتركت زوجها -)

انظر الارث

(في امرأة وزوجها سقط -) انظر الارث

(في امرأة نعي اليها زوجها -)

انظر الطلاق

(في امرأة وهبت جاريتها لزوجها)

انظر القذف

(في امة طلقها زوجها -) انظر الطلاق

(في الحائض ما يحل لزوجها -)

انظر الحيض

(في رجل قبض صداق ابنته من زوجها)

انظر الوكالة

(في رجل يتزوج امرأة ولها زوج -)

انظر التزويج

(في الرجل يتزوج المرأة ولها زوج)

انظر التزويج

(في زوج مات وترك امرأة -)

انظر الارث

(في زوج وأبوين -) انظر الارث

(في الزوج المسلم -) انظر الارث

(في الغائب عنها زوجها -) انظر العدة

(في التي يموت عنها زوجها -)

انظر الحج

(في المتوفى عنها زوج أتَّحج -)

انظر الحج

(في المتوفى عنها زوج اذا لم يدخل)

انظر العدة

(في المتوفى عنها زوجها ولم -)

انظر العدة

(في المرأة اذا بلغها نعي زوجها -)

انظر العدة

(في المرأة اذا طلقها ثم توفى عنها زوجها -) انظر الارث

(في المرأة تقول لزوجها جاريتي لك)

انظر الاحلال

« في المرأة تهب من مالها شيئا بغير اذن زوجها ، قال : ليس لها) (غ)

التهذيب ج 7 ص 462 ب 41 ح 60 .

(في المرأة التي لم يدخل بها زوجها)

انظر الايلاء

(في المرأة لها زوج مملوك -)

انظر النكاح

(في المرأة وزوجها -) انظر الارث

(في المرأة يموت زوجها -) انظر العدة

(في المرأة يموت عنها زوجها -)

انظر العدة

« قال رسول الله صلى الله عليه وآله لابنة جحش : قُتل خالك حمزة ، قال : فاسترجعت وقالت : احتسبه عند الله ، ثم قال لها : قُتل أخوك ،

فاسترجعت وقالت : احتسبه عندالله ، ثم قال لها : قُتِلَ زوجك ، فوضعت يدها على رأسها وصرخت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله :
ما يعدل الزوج عند المرأة شيء (8)

الكافي ج 5 ص 5206 ك 18 ب 147 ح 2 .

(قال رسول الله صلى الله عليه وآله لامرأة سألته ان لي زوجا -) انظر السحر

« قال رسول الله صلى الله عليه وآله للنساء : لا تطولن صلاتكن لتمنعن أزواجكن » (5)

الكافي ج 5 ص 508 ك 18 ب 149 ح 1 .

(كان زوج بريرة -) انظر البريرة

(كتب بعض - إلى أن قال - أحدث زوجها فهرب -) انظر الطلاق

(كنا على باب أبي جعفر - إلى أن قال - ان زوجي مات وترك ألف -) انظر الاقرار

(كنت عنده يوم اذ وقع زوج ورشان)

انظر الحجة

(كيف صار الزوج اذا -) انظر اللعان

(لا ترث المنخيرة من زوجها -)

انظر الطلاق

(لا تمكن زوجها من نفسها حتى ينقضي شرطها -) يأتي في المتعة تحت عنوان (رجل تزوج امرأة متعة الخ)

(لا يكون الرد على زوج -) انظر الارث

(للمرأة من دية زوجها -) انظر الارث

(لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد -) تقدم تحت عنوان (ان قوما أتوا الخ)

(لو ان امرأة تركت زوجها -)

انظر الارث

(ليس على النساء جمعة - إلى أن قال - ولا تخرج من بيت زوجها -) انظر الجمعة

« ليس للمرأة امر مع زوجها (1) في عتق ولا صدقة ولا تدبير ولا هبة ولا نذر في مالها الا باذن زوجها الا في زكاة (2) أو بر والديها أو صلة قرابتها - »

الكافي ج 5 ص 514 ك 18 ب 154 ح 4 .

الفتاوى ج 3 ص 109 ب 59 ح 3 .

الفتاوى ج 3 ص 277 ب 130 ح 2 .

التهذيب ج 7 ص 462 ب 41 ح 59 .

التهذيب ج 8 ص 257 ب 10 ح 168 .

(ليس للمرأة امر مع زوجها -) تقدم تحت عنوان (ليس للمرأة أمر مع زوجها

ص: 51

1- في الفتاوى والتهذيب (ليس للمرأة امر مع زوجها أمر الخ) .

2- في موضع من الفتاوى (الا في حج أو زكاة الخ) وفي موضع من التهذيب (الا باذن زوجها أو زكاة أو بر الخ) .

(الخ)

(ليس يحلّ خلعها حتى تقول لزوجها)

انظر الخلع

(ما تقول في امرأة تركت زوجها -)

انظر الارث

(ما تقول في امرأة ماتت وتركت زوجها)

انظر الارث

(ما حق الزوج على المرأة -)

انظر المرأة

(ما حق المرأة على زوجها الذي اذا)

انظر المرأة

(ما حق المرأة على زوجها قال -)

انظر المرأة

(ما يعدل الزوج عند المرأة شي ء -) تقدم تحت عنوان (قال رسول الله الخ)

(المباراة أن تقول المرأة لزوجها -)

انظر المبارات

(المبارات تقول لزوجها -)

انظر المبارات

(المباراة تقول المرأة لزوجها -)

انظر المبارات

(المتوفى عنها زوجها تعتد اذا -)

انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها تعتد حين -)

انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها تعتد من -)

انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها تنقض -)

انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها الحامل -)

انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها قال -) انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها قبل ان -)

انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها ليس -)

انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها وهو غائب)

انظر العدة

(المتوفى عنها زوجها ينفق -)

انظر النفقة

(المختلعة التي تقول لزوجها -)

انظر الخلع

(المختلعة هي التي تقول لزوجها)

انظر الخلع

(المرأة تستدين على زوجها -)

انظر الدين

ص: 52

(المرأة تصلى خلف زوجها -)

انظر الصلاة

(المرأة تغسل فرج زوجها -)

انظر الاستنجاء

(المرأة الحبلية المتوفى عنها زوجها)

انظر النفقة

(المرأة الحبلية يتوفى عنها زوجها)

انظر التزويج

(المرأة التي لا تحل لزوجها -)

انظر الطلاق

(المطلقة تشوفت لزوجها -) انظر العدة

(المطلقة تعدد من يوم طلقها زوجها)

انظر العدة

(المملوكة اذا لا عنها زوجها -)

انظر اللعان

(من اشترى مملوكة لها زوج -)

انظر الطلاق

(النصرانية مات عنها زوجها -)

انظر العدة

(وانما صارت شهادة الزوج أربع)

انظر اللعان تحت عنوان (كيف صار الزوج الخ)

(وقضى علي عليه السلام في امرأة أته فقالت ان زوجي -) انظر الحيل في الاحكام

(وقع بين أبي جعفر - إلى أن قال - قد زرع زوجي زرعاً -) انظر الحجة

(والمتوفى عنها زوجها -) انظر العدة

(يؤدى أبوها الى زوجها -) انظر الدية

(يغسل الزوج امرأته -) انظر الغسل

الزوجان

(عن الرجلين - لا يكون للمرأة زوجان)

انظر العتق

الزوجة

« اذا أردت أن أجمع للمسلم خيرا الدنيا والآخرة جعلت له قلبا خاشعا ولسانا ذاكراً وجسداً على البلاء صابراً وزوجة مؤمنة تسره اذا نظر اليها وتحفظه اذا غاب عنها في نفسها وماله (5/م)

الكافي ج 5 ص 327 ك 18 ب 7 ح 2 .

(اغتسل رسول الله صلى الله عليه وآله وزوجته -)

انظر الغسل

«أغلب الأعداء للمؤمن زوجة السوء»

(6)

الفقيه ج 3 ص 247 ب 111 ح 1 .

« ان امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وآله لبعض الحاجة فقال لها : لعلك من السوفات ،

ص: 53

قالت : وما السؤفات يا رسول الله ؟ قال : المرأة التي يدعوها زوجها لبعض الحاجة فلا تزال تسؤفه حتى ينعس (1) زوجها وينام فتلك لا تزال الملائكة تلعنها حتى يستيقظ زوجها (6)

الكافي ج 5 ص 508 ك 18 ب 149 ح 2 .

الفقيه ج 3 ص 280 ب 131 ح 12 .

« ان رجلا من الانصار على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله خرج في بعض حوائجه فعهد الى (2) امرأته عهداً ألا تخرج من بيتها حتى يقدم قال : وان أباه مرض فبعثت المرأة الى النبي صلى الله عليه وآله فقالت : ان زوجي خرج وعهد اليّ أن لا أخرج من بيتي حتى يقدم وان أبي مرض (3) فتأمرني ان أعوده ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا ، اجلسي في بيتك وأطيعي زوجك قال : فنقل فأرسلت اليه ثانياً بذلك ، فقالت : فتأمرني أن أعوده ؟ فقال : اجلسي في بيتك وأطيعي زوجك (4) ، قال : فمات أبوها فبعثت (5) اليه ان ابي قد مات فتأمرني أن اصلي عليه ؟ فقال : لا ، اجلسي في بيتك وأطيعي زوجك قال : فدفن الرجل فبعث اليها رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله قد غفرلك ولأبيك بطاعتك لزوجك (6)

الكافي ج 5 ص 513 ك 18 ب 154 ح 1 .

الفقيه ج 3 ص 280 ب 131 ح 8 .

(ان الله عزوجل لما أصاب آدم وزوجته الحنطة -) انظر الصفا

« ان لي زوجة اذا دخلت تلقني واذا خرجت شيعتني واذا رأيتني مهموما قالت : ما يهّمك ؟ ان كنت تهّم لرزقك فقد تكفل لك به غيرك ، وان كنت تهّم بأمر آخرتك فزادك الله همّاً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : ان لله عمّالاً وهذه من عمّاله ، لها نصف أجر الشهيد (م)

الفقيه ج 3 ص 246 ب 110 ح 8 .

« ان من القسم المصلح للمرء المسلم ان يكون له المرأة اذا نظر اليها سرّته واذا

ص : 54

1- النعاس : الوسن أول النوم (المجمع) - يعنى بينكى أوّل خواب .

2- في الفقيه (وعهد الي الخ) .

3- في الفقيه (وان أبي مريض الخ) .

4- قوله (فنقل) الى هنا ليس في الفقيه .

5- في الفقيه (فمات فبعثت الخ) .

غاب عنها حفظته واذا أمرها أطاعته « (5/م)

الكافي ج 5 ص 327 ك 18 ب 7 ح 5 .

(انه قال للنصراني الذي اسلمت زوجته)

انظر الارث

(رحم الله عبدا أحسن فيما بينه وبين زوجته -) انظر الزوج

(عن رجل له زوجة -) انظر العتق

(عن رجل مات وترك امه وزوجته)

انظر الارث

(في رجل مات وترك امه وزوجته)

انظر الارث

(قضى اميرالمؤمنين عليه السلام في نصراني اختارت زوجته -) انظر الارث

(كان لام سلمة زوجة النبي صلى الله عليه وآله -)

انظر الحدود

« ما احب ان لي الدنيا وما فيها واني بت ليلة وليست لي زوجة - »

الكافي ج 5 ص 329 ك 18 ب 9 ذيل ح 6 .

التهذيب ج 7 ص 239 ب 2 ذيل ح 3 .

التهذيب ج 7 ص 405 ب 34 ذيل ح 28 .

« ما استفاد امرء مسلم فائدة بعد الاسلام أفضل من زوجة مسلمة تسره اذا نظر اليها وتطيعه اذا أمرها وتحفظه اذا غاب عنها في نفسها وماله

(1) (6 - م)

الكافي ج 5 ص 327 ك 18 ب 7 ح 1 .

الفقيه ج 3 ص 246 ب 110 ح 7 .

التهذيب ج 7 ص 240 ب 22 ح 4 .

التهذيب ج 7 ص 240 ب 22 ح 5 بتفاوت .

« ما أفاد عبد فائدة خيراً من زوجة سالحة اذا رآها سرّته ، واذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله » (8)

الكافي ج 5 ص 327 ك 18 ب 7 ح 3 .

« من سعادة المرء الزوجة الصالحة » (6/م)

الكافي ج 5 ص 327 ك 18 ب 7 ح 4 .

« من كانت عنده امرأة فلم يكسها ما يوارى عورتها ويطعمها ما يقيم صلبها كان حقاً على الامام أن يفرّق بينهما » (5)

الفقيه ج 3 ص 279 ب 131 ح 5 .

ص: 55

1- زاد في موضع من التهذيب جملة (فقال محمد بن عبد الله : جعلت فداك فأنا ليس لي أهل فقال : أليس لك جوار أوقال : امهات أولاد ؟ فقال : بلى ، فقال : أنت ليس بعزب) . اقول ذكر في الكافي هذه الزيادة بعد حديث الآتي تحت عنوان (هل لك من زوجة الخ) وهو الانسب بل المناسب .

(وكان النبي صلى الله عليه وآله - إلى أن قال - ومن زوجة تشينى -) انظر الدعاء

« هل لك من زوجة ؟ فقال : لا ، فقال أبي : وما أحب أن لي الدنيا وما فيها واني بتّ ليلة وليست لي زوجة ، ثم قال : الركعتان يصلّيها رجل متزوج أفضل من رجل أعزب يقوم ليلة ويصوم نهاره (1) ، ثم أعطاه أبي سبعة دنانير قال له : تزوّج بهذه ، ثم قال أبي : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : اتخذوا الأهل فإنه أرزق لكم (2) (6)

الكافي ج 5 ص 329 ك 18 ب 9 ح 6 .

الكافي ج 5 ص 329 ك 18 ب 7 ح 7 بتفاوت .

التهذيب ج 7 ص 239 ب 22 ح 3 .

التهذيب ج 7 ص 405 ب 34 ح 28 .

الزور

(ان شهود الزور -) انظر الحدود

(ان عليا عليه السلام كان اذا أخذ شاهد زور)

انظر الشهادة

(ان لي خصماً يستكثر عليّ شهود الزور) انظر الشهادة

(أول شهادة شهد بها بالزور -)

انظر الشهادة

(ايها الناس ليس بعاقل من انزعج من قول الزور -) انظر العلم

(شاهد الزور لا تزال -) انظر الشهادة

(شهود الزور -) انظر الحدود

(عن الرجل يكون له - إلى أن قال - أيجوز له أحياء حقه بشهادة الزور -)

انظر الشهادة

(عن شهود الزور -) انظر الحدود

(في شاهد الزور -) انظر الشهادة

(في شهادة الزور -) انظر الشهادة

(لا ينقضي كلام شاهد الزور -)

انظر الشهادة

(ما من رجل يشهد شهادة زور -)

انظر الشهادة

(نهى عن احياء الحق بشهادات الزور -) انظر الشهادة

ص: 56

1- الى هنا تم حديث موضع من التهذيب .

2- وزاد في موضع من الكافي جملة (فقال محمد بن عبيد : جعلت فداك فأنا ليس لي أهل فقال : أليس لك جوارى أو قال : امهات أولاد ؟ قال : بلى ، قال : فأنت ليس بأعزب) أقول تقدم هذه الزيادة عن التهذيب ايضا تحت عنوان (ما استفاد الخ) ويأتي في العزاب تحت عنوان (جعلت فداك الخ) .

(واجتنبوا الرجس - إلى أن قال - واجتنبوا قول الزور -) انظر الرجس

(ورأيت أموال ذوى القربى تقسم في الزور -) انظر ذوى القربى

(ورأيت الزور من القول يتنافس فيه)

انظر علائم الظهور تحت عنوان (قال أبو عبد الله الخ)

(وكان على عليه السلام إذا أخذ شاهد زور)

انظر الشهادة

(والذين لا يشهدون الزور -)

انظر الغناء

الزوراء

« تمثّل ابو عبد الله عليه السلام بيت شعر لابن أبي عقب وينحر بالزوراء منهم لدى الضحى ثمانون ألفا مثل ما تنحر البُدن . وروى غيره : البزل . ثم قال لي : تعرف الزوراء ؟ قال قلت : جعلت فداك يقولون : انها بغداد قال : لا ، ثم قال عليه السلام : دخلت الري ؟ قلت : نعم ، قال : أتيت سوق الدواب ؟ قلت : نعم ، قال : رأيت الجبل الأسود عن يمين الطريق ؟ تلك الزوراء يقتل فيها ثمانون ألفا منهم ثمانون رجلا من ولد فلان كلهم يصلح للخلافة ، قلت : ومن يقتلهم جعلت فداك ؟ قال : يقتلهم اولاد العجم - »

روضه الكافي ج 8 ص 177 ح 198 .

الزوغ

*الزوغ(1)

(اذا زاغت الشمس يوم عرفة -)

انظر التلبية

(عن وقت الظهر - إلى أن قال - اذا زاغت الشمس -) انظر الاوقات

الزوى

(ما زوى الرفق -) انظر الرفق

الزاء والهاء

الزهاد

(دخل سفيان - إلى أن قال - لو كان الناس كلهم كالذين تريدون زهادا -)

انظر سفيان الثوري

الزهد

«أتي رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : علمني يا رسول الله شيئا فقال صلى الله عليه وآله : عليك باليأس

ص: 57

1- الزوج : الميل .

مما في أيدي الناس فإنه الغنى الحاضر ، قال : زدني يا رسول الله قال : اياك والطمع فإنه الفقر الحاضر قال : زدني يا رسول الله قال : اذا هممت بأمر فتدبر عاقبته فان يك خيراً أو رشداً اتبعته وان يك شراً أو غيياً تركته «(5)

الفقيه ج 4 ص 294 ب 176 ح 70 .

(اذا اراد الله بعبد خيراً زهده -)

انظر الدنيا

« أزهد الناس من اجتنب الحرام - »

الفقيه ج 4 ص 282 ب 176 ذيل ح 16 .

« ألا وان الزهد في آية من كتاب الله عزوجل : لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم) (4)

الكافي ج 2 ص 128 ك 5 ب 61 ذيل ح 4 .

(ان الدنيا - إلى أن قال - ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصائب -) انظر الدنيا

(ان علامة الراغب في ثواب الآخرة زهده -) انظر الدنيا

(ان كان الزهد من طريق الدين -)

انظر التزويج تحت عنوان (رجل زوّج ابنته الخ)

(ان من أعون الاخلاق على الدين الزهد في الدنيا -) انظر الدنيا

(أوحى الله عزوجل إلى موسى عليه السلام إلى أن قال - الزهد في الدنيا -) انظر البكاء

(جعل الخير كله في بيت وجعل مفتاحه الزهد في الدنيا -) انظر الدنيا

« دخلت على أبي جعفر عليه السلام ذات يوم يوم وهو يأكل متكئاً قال : وقد كان يبلغنا ان ذلك يكره ، فجعلت أنظر اليه ، فدعاني الى طعامه فلما فرغ قال : يا محمد لعلك ترى ان رسول الله صلى الله عليه وآله عين وهو يأكل وهو متكى ء من أن بعثه الله الى أن قبضه ، ثم قال : ردّ على نفسه فقال : لا والله ما رأته عين يأكل وهو متكى ء من أن بعثه الله الى أن قبضه ثم قال : يا محمد لعلك ترى انه شبع من خبز البر ثلاثة ايام في الية من أن بعثه الله الى ان قبضه ، ثم ردّ على نفسه ثم قال : لا والله ما شبع من خبز البر ثلاثة أيام تواليه منذ بعثه الله الى أن قبضه ، أما اني لا أقول انه كان لا يجد ، لقد كان يجيز الرجل الواحد بالمائة من الابل ، فلو أراد أن يأكل لأكل ، ولقد أتاه جبرئيل عليه السلام بمفاتيح خزائن الارض ثلاث مرآت يخيره من غير أن ينقصه الله

تبارك وتعالى مما أعدّ الله له يوم القيامة شيئاً فيختار التواضع لربه جل وعز وماساً مثل شيئاً قط فيقول : لا ، ان كان أعطى وان لم يكن قال : يكون ، ما أعطى على الله شيئاً قط الا سلم ذلك اليه حتى أن كان ليعطي الرجل الجنة فيسلم الله ذلك له ، ثم تناولني بيده وقال : وان كان صاحبكم ليجلس جلسة العبد ويأكل أكلة العبد ويطعم الناس خبز البرّ واللحم ويرجع الى أهل فيأكل الخبز والزيت وان كان ليشتري القميص السنبلاني ثم يخير غلامه خيرهما ، ثم يلبس الباقي فاذا جاز أصابعه قطعه ، واذا جاز كعبه حذفه ، وما ورد عليه أمر ان قط كلاهما لله رضى إلا أخذ بأشدهما على بدنه ، ولقد ولّى الناس خمس سنين فما وضع آجرة على آجرة ولا لبنة على لبنة ولا اقطع قطعة ولا أورث بيضاء ولا حمراء الا سبعمائة درهم فضلت من عطاياه أراد أن يبتاع لأهله بها خادماً وما أطلق أحد عمله وان كان على بن الحسين عليهما السلام لينظر في الكتاب من كتب علي عليه السلام فيضرب به الارض ويقول من يطيق هذا - «

روضه الكافي ج 8 ص 129 ح 100 .

(رجل زوّج ابنته من رجل فرغب فيه ثم زهد -) انظر التزويج

(الزهد عشرة أجزاء -)

انظر الرضا بالقضاء

« الزهد في الدنيا قصر الأمل وشكر كل نعمة والورع عن كل ما حرّم الله عزوجل » (1)

الكافي ج 5 ص 71 ك 17 ب 2 ح 3 .

« عرضت عليّ بطحاء مكة ذهباً فقلت : يا ربّ لا ولكن اشبع يوماً وأجوع يوماً فاذا شبعتم حمدتكم وشكرتكم ، واذا جمعت دعوتكم وذكرتك (6/م)

روضه الكافي ج 8 ص 131 ح 102 .

« عن الزاهد في الدنيا قال : الذي يترك حلالها مخافة حسابه ، ويترك حرامها مخافة عذابه - «

الفقيه ج 4 ص 286 ب 176 ح 37 .

(عن الزهد فقال -) انظر الرضاء بالضاء

(كل قلب فيه شك -) انظر الدنيا

(لم يطلب أحد الحق بباب أفضل من الزهد -) انظر الدنيا

(ليس الزهد في الدنيا -) انظر الدنيا

« ما الزهد في الدنيا ؟ قال : ويحك

« ما سمعت بأحد من الناس كان أزهده من علي بن الحسين عليهما السلام الا ما بلغني من علي بن أبي طالب عليه السلام ، قال ابو حمزة : كان الامام علي بن الحسين عليهما السلام اذا تكلم في الزهد ووعظ أبكى مَنْ بحضرته ، قال ابو حمزة : وقرأت صحيفة فيها كلام زهد من كلام علي بن الحسين عليهما السلام وكتبت ما فيها ثم أتيت علي بن الحسين صلوات الله عليه فعرضت ما فيها عليه فعرفه وصححه وكان ما فيها : بسم الله الرحمن الرحيم كفانا الله واياكم كيد الظالمين وبغي الحاسدين وبطش الجبارين (2) أيها المؤمنون لا يفتنكم الطواغيت وأتباعهم من أهل الرغبة في هذه الدنيا المائلون اليها ، المفتنون بها ، المقبلون عليها وعلى حطامها الهامد (3) وهشيمها البائد (4) غداً ، واحذروا ما حذرکم الله منها ، وأزهدوا فيما زهدکم الله فيه منها ، ولا تركزوا الى ما في هذه الدنيا ركون من اتخذها دار قرار ومنزل إسطيطان ، والله انلكم مما فيها عليها [ل] -د ليلاً وتنبئها من تصرف أيامها وتغير انقلابها ومثلاتها (5) وتلاعبها بأهلها انها الخميل (6) وتضع الشريف وتورد أقواماً إلى النار غداً ، ففي هذا معتبر ومختبر وزاجر لمتنبه ، ان الامور الواردة عليكم في كل يوم وليلة من مظلمات الفتن وحوادث البدع وسنن الجور وبوائق (7) الزمان وهيبة السلطان ووسوسة الشيطان لتشط القلوب عن تنبئها وتذهلها عن موجود الهدى ومعرفة أهل الحق الا قليلا ممن عصم الله ، فليس يعرف تصرف أيامها ، وتقلب حالاتها ، وعاقبة

ص: 60

- 1- تنكب : أي تنحى وأعرض كما في المجمع .
- 2- البطش : الأخذ بسرعة والأخذ بعنف وسطوة (المجمع) .
- 3- الهامد : البالي المسود المتغير (المجمع) .
- 4- البائد : أي الهالك كما يستفاد من المجمع .
- 5- المثلة : ما أصاب القرون الماضية من العذاب وهي عبرة يعتبر بها ، المجمع مثلات (المنجد) .
- 6- الخميل : هو الخامل الساقط الذي لا نباهة له (المجمع) .
- 7- البوائق : من بوق جمع البائقة ، الداهية والشر كما في المنجد .

ضرراً فتنتها إلا مَنْ عصم الله ونهج سبيل الرشيد وسلك طريق القصد ثم استعان على ذلك بالزهد فكَرَّرَ الفكرَ ، واتَّعَظَ بالصبر ، فازدجر ، وزهد في عاجل بهجة الدنيا وتجاوَى عن لذاتها ورغب في دائم نعيم الآخرة وسعى لها سعيها وراقب الموت وشنا الحياة (1) مع القوم الظالمين ، نظر الى ما في الدنيا بعين تيرة حديد البصر حديدة النظر ، وأبصر حوادث الفتن وضلال البدع وجور الملوك الظلمة ، فلقد لعمرى استبد برتم الامور الماضية في الايام الخالية من الفتن المتراكمة ، والانهماك (2) فيما تستدلون به على تجنّب الغواية وأهل البدع والبغي والفساد في الارض بغير الحق ، فاستعينوا بالله وارجعوا الى طاعة الله وطاعة من هو أولى بالطاعة ممن اتبع فاطيع ، فالحذر الحذر من قبل الندامة والحسرة والقدوم على الله والوقوف بين يديه وتالله ما صدر قوم قط عن معصية الله الا الى عذابه وما آثر قوم قط الدنيا على الآخرة الا ما ساء منقلبهم وساء مصيرهم وما العلم بالله والعمل الا لفان مؤتلفان فمن عرف الله خافه وحثه الخوف على العمل بطاعة الله وان ارباب العلم واتباعهم الذين عرفوا الله فعملوا له ورغبوا اليه وقد قال الله : انما يخشى الله من عباده العلماء فلا تلتمسوا شيئاً مما في هذه الدنيا بمعصية الله واشتغلوا في هذه الدنيا بطاعة الله واغتنموا أيامها واسعوا لما فيه نجاتكم غداً من عذاب الله فان ذلك أقل للتبعة وادنى من العذر وأرجاء للنجاة فقدّموا أمر الله وطاعة من أوجب الله طاعته بين يدي الامور كلها ولا تقدموا الامور الواردة عليكم من طاعة الطواغيت من زهرة الدنيا بين يدي الله وطاعته وطاعة اولى الأمر منكم ، واعلموا انكم عبيد الله ونحن معكم يحكم علينا وعليكم سيّد حاكم غداً وهو موقفكم ومسائلكم فأعدّوا الجواب قبل الوقوف والمسائلة والعرض على رب العالمين يومئذ لا- تكلم نفس الا باذنه ، واعلموا ان الله لا يصدّق يومئذ كاذباً ولا يكذب صادقاً ولا يرد عذر مستحق ولا

ص: 61

1- وشناً: أى أبغض (المنجد) .

2- الانهماك : انهمك في الأمر جدّ فيه ولجّ (المنجد) .

يعذر غير معذور ، له الحجة على خلقه بالرسول والأوصياء بعد الرسل فاتقوا الله عباد الله واستقبلوا في اصلاح انفسكم وطاعة الله وطاعة من تولونه فيها ، لعل نادماً قد ندم فيما فرط بالأمس في جنب الله وضيق من حقوق الله ، واستغفروا الله وتوبوا اليه فانه يقبل التوبة ويعفو عن السيئة ويعلم ما تفعلون واياكم وصحبة العاصين ومعونة الظالمين ومجاورة الفاسقين ، احذروا فتنهم وتباعدوا من ساحتهم واعلموا أنه من خالف أولياء الله ودان بغير دين الله واستبد بأمره ، دون أر ولي الله كان في نار تلتهب ، تأكل أبداناً قد غابت عنها ارواحها وغلبت عليها شقوتها ، فهم موتى لا يجدون حرّ النار ولو كانوا أحياء لو جدوا مضض (1) حرّ النار ، واعتبروا يا اولى الأَبصار واحمدوا الله على ما هداكم واعلموا انكم لا تخرجون من قدرة الله الى غير قدرته وسيرى الله عملكم ورسوله ثم اليه تحشرون ، فانتفعوا بالعظة وتأدّبوا بآداب الصالحين « -

روضه الكافي ج 8 ص 14 ح 2 .

(من زهد في الدنيا اثبت الله -)

انظر الدنيا

(من زهد في الدنيا هانت -) انظر الدنيا

(وان كان صاحبكم ليجلس جلسة العبد)

تقدم تحت عنوان (دخلت على ابى جعفر الخ)

(وان كان ليشتري القميص السنبلانى ثم يخير غلامه -) تقدم تحت عنوان (دخلت على ابى جعفر الخ)

(ولقد ولّى الناس خمس سنين فما وضع آجرة على آجرة -) تقدم تحت عنوان (دخلت على أبى جعفر الخ)

« يا رسول الله علمني شيئاً اذا أنا فعلته احبني الله من السماء واحبني اهل الارض قال : أرغب فيما عند الله يحبك الله ، وازهد فيما عند الناس يحبك الناس) (6)

التهذيب ج 3 ص 377 ب 93 ح 223 .

الوافي ج 3 ص 78 ب 51 ح 30 .

الزهرة

(كم بين الزهرة وبين القمر من دقيقة -) يأتي في النجوم تحت عنوان (جعلت فداك الخ)

ص: 62

(كم بين المشتري والزهرة من دقيقة -) يأتي في النجوم تحت عنوان (جعلت فداك الخ)

الزهري

(آيات القرآن خزائن -) انظر القرآن

(اذا أخذت أسيراً -) انظر الاسير

(الأسير اذا أسلم -) انظر الاسير

(ان الزهري ضرب رجلا -) انظر الدية

(أيّ الاعمال أفضل عند الله -)

انظر الدنيا

(أيّ الاعمال أفضل قال -) انظر القرآن

(بسّ العبد -) انظر ذواللسانين

(دخل رجال من قريش -) انظر الجهاد

(دخل رجل من قريش -) انظر الجهاد

(رأيت الخير كله -) انظر الاستغناء

(عن العصبية -) انظر التعصب

(في رجل ادعى على -) انظر البينة

(كان على بن الحسين - إلى أن قال - هذا محمد بن شهاب الزهري -) انظر الدية

(كنت عاملاً لبني أمية -) انظر الدية

(لا يحل للاسير -) انظر الأسير

(لومات من بين المشرق -)

انظر القرآن

(من لقي المسلمين -) انظر ذواللسانين

(يا زهري من أين جئت -) انظر الصوم

الزهو

(خرجنا بسمك - إلى أن قال - والزهو سمك ليس له قشر -) انظر السمك

(عن رجل اشترى - إلى أن قال - وما الزهو قال حتى يتلّون -) انظر البستان

(هل يجوز - وما الزهو -) انظر النخل

الزهق

(وقل جاء الحق وزهق الباطل -)

انظر القائم عليه السلام

الزاء والياء

الزي

(انه هبط - إلى أن قال - ما هذا الزي -) انظر اللباس

(رأني ابو عبدالله - إلى أن قال - فانها من زي اليهود -) انظر الطواف

(في قوم لوط - إلى أن قال - بعث الله جبرئيل ومكائيل واسرافيل عليه السلام في زي غلمان -) انظر اللواط

(قال ابو عبدالله - إلى أن قال - فايك ان

تتزين الا في أحسن زيِّ قومك -)

انظر النعمة

(لا ينبغي ان - إلى أن قال - فانه من زي الجاهلية -) انظر القميص

زياد

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله نزل بأرض قرعاء)

انظر الذنب

(دخان شجر الرمان -) انظر الرمان

(دعانا زياد -) انظر الحدود

(الهندياء سيد -) انظر الهندياء

(يا زياد احب لك -) انظر الاتمام

(يا زياد انك لتعمل عمل -)

انظر السلطان

(يا زياد اياك والخصومات -)

انظر التوحيد

(يا زياد لا عليك فان المؤمن -) يأتي في الطواف تحت عنوان (انى اكون الخ)

(يا زياد ما تقول -) انظر العلم

(يا زياد هذا ابني فلان -) تقدم في الحجّة تحت عنوان (دخلت على أبي ابراهيم الخ)

زياد أبي الحسن الواسطي

(عن قوم قفلوا -) انظر المحرم

زياد الأحكام

(كنت انا وأبي وابو حمزة الشمالي وعبدالرحيم القصير وزياد الاحكام -)

انظر الاحرام

زياد الأسود

(كنت عند أبي جعفر عليه السلام في فسطاط له بمنى فنظر الى زياد الاسود -) انظر الحب

زياد بن أبي الحلال

(تعشيت مع أبي عبدالله بلحم -)

انظر اللحوم

(تعشيت مع أبي عبدالله فقال العشاء -)

انظر الأكل

(عن رسول الله هل اوصى -)

انظر الحججة

(في ليلة تسع -) انظر القدر

(لا بأس بان يتمتع بالبكر -) انظر المتعة

(لا تصم بعد الاضحى -) انظر الصوم

(لا صيام بعد الأضحى -) انظر الصوم

(ما من نبي لا وصي نبي يبقى -)

انظر القبور

(يارب من اين الداء -) انظر الطب

زياد بن أبي رجاء

(ما علمتم فقولوا -) انظر العلم

زياد بن أبي زياد

(ان التمنى عمل الوسوسة -)

انظر الطين

زياد بن أبي سفيان

(حد مسجد الكوفة - إلى أن قال - ثم غيره زياد بن ابي سفيان -) انظر الكوفة

زياد بن أبي سلمة

(يا زياد انك لتعمل -) انظر السلطان

زياد بن أبي غياث

(اذا حضرت المكتوبة -) انظر المكتوبة

(عن رجل كان عليه دين -)

انظر الصرف

(ما كان من طعام -) انظر الربا

زياد بن سلمة

(يا زياد انك لتعمل -) انظر السلطان

زياد بن سليمان

(في رجل قال لامرأته -) انظر القدرة

زياد بن سوقة

(عن رجل افتض -) انظر الحيض

(عن رجل اقتض -) انظر الحيض

(لا بأس أن يصلي احدكم -)

انظر الصلاة

(هل للرضاع حد -) انظر الرضاع

زياد بن شبيب

(دخلت على أبي جعفر ومعي - إلى أن قال - هذه رقعة زياد بن شبيب -)

انظر الحجة

زياد بن عبدالله

(كنت جالسا عند زياد بن عبدالله -)

انظر المدينة

(كنت عند زياد بن عبدالله -)

انظر المدينة

زياد بن عبيدالله

(بعث ابو عبدالله عليه السلام رجلا الى زياد بن عبيدالله -) انظر العمل

زياد بن عبيدالله الحارثي

(أتيت المدينة وزياد بن عبيدالله الحارثي عليها -) انظر النبذ

(أخبرني - إلى أن قال - حين أتاه رسول زياد بن عبيدالله الحارثي -) انظر الحدود

(اني لذات يوم عند زياد بن عبيدالله الحارثي -) انظر التزويج

زياد بن عمرو الجعفي

(ان الله عزوجل وكلّ ملكا -)

انظر البيوت

زياد بن عيسى ابو عبيدة

(ولا تأكلوا أموالكم -) انظر الأموال

زياد بن ليبيد

(كنت عند أبي جعفر - إلى أن قال - انطلق يا جويبر الى زياد بن ليبيد -)

انظر الخُطبة

زياد بن مروان

(أصاب الناس وباء -) انظر التفاح

(اعطه ألف درهم -) انظر الزكاة

(عن اتمام الصلاة -)

انظر اتمام الصلاة في الحرمين

(عن التقصير -)

انظر اتمام الصلاة في الحرمين

(كان ابوالحسن عليه السلام يقول -)

انظر السجود

(ما تقول في رجل يهياً -) انظر الاحرام

زياد بن مروان القندي

(دخلت على أبي ابراهيم -) انظر الحججة

(في رجل صلى بقوم من -)

انظر الجماعة

(لا يقطع السارق -) انظر السرقة

(من أكل رمانة -) انظر الرمان

زياد بن المنذر

(دخلت على أبي جعفر عليه السلام -)

انظر الخلف

(عن الرجل يخرج -) انظر الحمّام

زياد بن يحيى التميمي الحنظلي

(لا تطوفنّ بالبيت -) انظر الطواف

زياد القندي

(احب لك ما أحبه -) انظر الاتمام

(اذا أعطيتموهم -) انظر السؤال

(انى اكون في المسجد -) انظر الطواف

(دخلت على أبي الحسن -)

انظر الإجاص

(دخلت المدينة ومعى -) انظر التفاح

(كان دواء امير المؤمنين -) انظر السعتر

(كتبت الى أبي الحسن -) انظر الدعاء

(لا يقطع في سنة -) انظر السرقة

(يا زياد احب لك -) انظر الاتمام

زياد الكناسي

(والذي اذا دعاه أبوه لعن -)

انظر الكبائر

زياد الواسطي

(عن قوم اغلقوا -) انظر المحرم

ص: 66

الزيادة

(اذا استيقن انه زاد -) انظر السهو

(اذا استيقن انه قد زاد -) انظر السهو

(اذا استيقن الرجل انه زاد -)

انظر السهو

(اذا زاد على المأتي درهم -)

انظر الذهب

(اذا كان ذلك كنتم الى أن تزدادوا أقرب)

انظر الارض

(اذا نادى المنادى - إلى أن قال - انما تحرّم الزيادة -) انظر البيع

(اذا نادى المنادى - إلى أن قال - وانما يحرمّ الزيادة -) انظر البيع

(اسمع الحديث منك فأزيد وانتقص)

انظر العلم

(ان الارض لا تخلوا الا وفيها اما كيا ان زاد -) انظر الحجة

(ان استيقن انه زاد -) انظر السهو

(ان اصحابنا هؤلاء أبوا أن يزدوا -)

انظر شهر رمضان

(ان الغرة تزيد -) انظر الجنين

(اني لا مقت الرجل يأتيني فيسألني عن عمل رسول الله صلى الله عليه وآله فيقول ازيد ؟ -)

انظر الليل

(ايزيد الرجل -) انظر شهر رمضان

(ثلاث لا يزيد الله -) انظر الثلاثة

(حسن الجوار زيادة في الأعمار -)

انظر الجار

(الدباء يزيد -) انظر القرع

(رجل يعطى المتاع فيقال ما ازددت) انظر البيع

(رجل يقضي - إلى أن قال - هو إلى الزيادة أقرب منه إلى النقصان -)

انظر القضاء

(زيادة في الخمسين -) يأتي في القصر تحت عنوان (ان الصلاة انما قصرت - الخ)

(سألت ابا عبدالله عليه السلام عما زادوا -)

انظر مسجد الحرام

(سعيت بين - إلى أن قال - قد زادوا على ما عليهم ليس عليهم شيء -) انظر السعي

(الطواف المفروض اذا زدت -)

انظر الطواف

(عن دار يشتريها يكون فيها زيادة)

انظر الدار

(عن رجل استيقن بعد ما صلى الظهر انه) انظر السهو

ص: 67

(عن رجل اشترى دارا وفيها زيادة)

انظر الدار

(عن رجل صلى فذكر انه قد زاد -)

انظر السجود

(عن الرجل يعطى المتاع فيقال ما ازددت -) انظر البيع

تحت عنوان (رجل يعطى المتاع الخ)

(عن الرجل يكتري الدابة - إلى أن قال - فلك كذا وكذا زيادة -) انظر الكراء

(عن صلاة نوافل شهر رمضان وعن الزيادة -) انظر الصلاة

(الغرة تزيد -) انظر الجنين

(كان أبي يزيد في العشر -)

انظر شهر رمضان

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله يزيد في صلاته) انظر الصلاة

(كان علي عليه السلام لا يزيد على قطع -)

انظر السرقة

(الكحل يزيد -) انظر الكحل

(كنت عند أبي عبدالله - إلى أن قال - جعلت فداك زدني -) انظر الشيعة

(لا بأس بأن تزيدك -) انظر المتعة

(لا تقرأ - إلى أن قال - فالسجود زيادة في المكتوبة -) انظر العزائم

(لا يزداد بالاسلام الا -) انظر الارث

(للذين احسنوا الحسنى وزيادة -) يأتي في القرآن تحت عنوان (اقرأ قلت الخ)

(لو لا انا نرداد -) انظر الحجبة

(ما اظن رجلا يزداد -) انظر النساء

(مازاد خشوع -) انظر النفاق

(مازاد على القبضة -) انظر اللحية

(مازاد من اللحية -) انظر اللحية

(ما نعلم شيئاً يزيد في العمر -)

انظر الرّجيم

(المتاع يباع فيمن يزيد -) انظر البيع

(من اعطى الشكر أعطى الزيادة -)

انظر الشكر

(من زاد في صلاته -) انظر السهو

(من سرّه النساء في الأجل والزيادة في الرزق -) انظر الرّجيم

(وسئل ابوالحسن - إلى أن قال - فلما زادت بنو أميّة في المسجد -)

انظر فاطمة عليها السلام

(ويزيد الله الذين اهتدوا -) تقدم في الحجة تحت عنوان (واذا تتلى الخ)

(هذا الذي زيد هو -)

انظر مسجد الحرام

(هل يزداد في شهر رمضان -)

انظر شهر رمضان

(يا علي ثلاثة يزدن في الحفظ -)

انظر الثلاثة

(يصلي في شهر رمضان زيادة ألف -)

انظر شهر رمضان

الزيارة

(ابلغ شيعتي ان زيارتي -)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

« أتغتسل النساء اذا أتين البيت ؟ فقال : نعم ان الله تعالى يقول : وطهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود وينبغي للعبد أن لا يدخل الا وهو طاهر قد غسل عنه العرق والأذى وتطهر (6)

التهذيب ج 5 ص 251 ب 18 ح 12 .

(اخبرني أبي ان من خرج -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(اذا أتيت الحسين -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

« اذا أتيت سر من رأى فاغتسل قبل ان تأتي المشهد على ساكنيه السلام ، فاذا أتته فقف بظاهر الشباك واجعل وجهك تلقاء القبلة وقل :

هذا الذي ذكره من المنع من دخول الدار هو الأحوط والأولى ، لأن الدار قد ثبت انها ملك للغير ولا يجوز لنا ان نتصرف فيها بالدخول فيها ولا غيره الا باذن صاحبها ، ولم ينقطع العذر لنا باذنه عليهم السلام في ذلك ، فينبغي التوقف في ذلك والامتناع منه ، ولو ان أحداً يدخلها لم يكن مأثوماً خاصة اذا تأول في ذلك ما روى عنهم عليهم السلام من انهم جعلوا شيعتهم في حل من مالهم ، وذلك على عمومته ، وقد روى في ذلك اكثر من أن يحصى ، وقد اوردنا طرفاً منه فيما تقدم في باب الاخماس في هذا الكتاب ، الا أن الاحوط ما قدمناه .

ذكر محمد بن الحسن بن الوليد رحمهم الله هذه الزيارة فقال : اذا اردت زيارة قبريهما تغتسل وتتنظف والبس ثوبيك الطاهرين ، فان وصلت اليهما والا أو مات من الباب الذي على الشارع وتقول : السلام عليكما يا وليي الله ، السلام عليكما يا حجتي الله ، السلام عليكما

يا نوري اللّٰه في ظلمات الأرض ، السلام عليكما يا من بداللّٰه فيكما ، أتيتكما عارفاً بحقكما معادياً لأعدائكما موالياً

ص: 69

لأوليائكم مؤمنا بما آمنتنا به كافرا بما كفرتما به محققا لما حقتما مبطلا لما ابطلتما ، اسأل الله ربي وربكما ان يجعل حظي من زيارتكما الصلاة على محمد وأهل بيته وان يرزقني مرافقتكما في الجنان مع آبائكما الصالحين ، واسأله ان يعتق رقبتني من النار ويرزقني شفاعتكما ومصاحبتكما ولا يفرق بيني وبينكما ولا يلبسني حبكما وحب آبائكما الصالحين ولا يجعله آخر العهد منكما ومن زيارتكما وان يحشرني معكما في الجنة برحمته ، اللهم ارزقني حبهما وتوفني على ملتتهما والعن ظالمي آل محمد حقهم وانتقم منهم اللهم العن الاولين منهم والآخريين وضاعف عليهم العذاب الأليم انك على كل شئ قدير ، اللهم عجل فرج وليك وابن نبيك واجعل فرجنا مع فرجهم يا أرحم الراحمين وتجتهد ان تصلي عند قبريهما ركعتين ، والا دخلت بعض المساجد وصليت ودعوت بما احببت ان الله قريب مجيب - «

التهذيب ج 6 ص 94 ب 44 ح .

(اذا أتيت قبر الحسين -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(اذا أردت زيارة الحسين عليه السلام فزره)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(اذا أردت زيارة الحسين عليه السلام كيف أصنع)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(اذا أردت زيارة قبر أبي الحسن علي بن موسى -) انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام

(اذا أردت زيارة قبر أمير المؤمنين عليه السلام)

انظر علي بن ابي طالب عليه السلام

(اذا أردت زيارة قبريهما فاغتسل)

انظر الحسن بن علي العسكري

« اذا بعدت بأحدكم الشقة ونأت به الدار فليعل علي (1) منزله وليصل ركعتين وليؤم بالسلام الى قبورنا فان ذلك يصل لنا ، (2) وتسلم على الأئمة عليهم السلام من بعيد كما تسلم عليهم من قريب غير انك لا يصلح أن تقول : أتيتك زائرا بل تقول في موضعه : قصدت بقلبي زائراً اذ عجزت عن حضور مشهدك ، ووجهت اليك سلامي لعلمي بانه يبلغك صلى الله عليك فاشفع لي عند ربك

ص: 70

1- في الكافي (فليعل أعلى منزله) وفي الفقيه (فليصعد أعلى منزله) .

2- الى هنا تم حديث الكافي والفقيه .

جل وعز وتدعو بما احببت (6)

التهذيب ج 6 ص 103 ب 47 ح 1 .

الكافي ج 4 ص 587 ك 15 ب 236 ح 1 .

الفتاوى ج 2 ص 361 ب 220 ح 1 .

(اذا دخلت المدينة - إلى أن قال - وتقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له -) انظر المدينة

(اذا ذبح الرجل - إلى أن قال - فاذا زار البيت وطاف -) انظر الحلق

(اذا زار الحاج من منى -) انظر منى

(اذا زرت امير المؤمنين عليه السلام فاعلم انك زائر عظام آدم -) يأتي في علي بن ابي طالب تحت عنوان (انى اشتاق الخ)

« اذا زرت البيت أركب أو أمشي ؟ فقال : كان الحسن عليه السلام يزور راکبا (6)

الكافي ج 4 ص 456 ك 15 ب 158 ذيل ح 5 .

(اذا زرت الحسين عليه السلام -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(اذا كان ليلة النصف من شعبان -)

انظر لحسين بن علي عليه السلام

(أزور قبر الحسين عليه السلام قال -)

انظر الاتمام

(استأذنت علي أبي عبدالله عليه السلام -)

انظر لحسين بن علي عليه السلام

(ألا تزور من يزروه الله مع الملائكة -) يأتي في علي بن ابي طالب تحت عنوان (دخلت المدينة الخ)

(ألا فمن زارني في غربتي -)

انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام

(ألا ومن زارني وهو يعرف -)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

« اللهم ان فلان بن فلان اوقدني الى مولاه ومولاي لأزور عنه رجاءً لجزيل الثواب وفراراً من سوء الحساب ، اللهم انه يتوجه اليك بأوليائك الدالين عليك في غفرانك ذنوبه وحط سيئاته ويتوسل اليك بهم عند مشهد امامه صلوات الله عليه ، اللهم فتقبل منه واقبل شفاعة اوليائه صلوات الله عليهم فيه ، اللهم جازه على حسن نيته وصحيح عقيدته وصحة موالاته أحسن ما جازيت احداً من عبيدك المؤمنين وأدم له ما خولته واستعمله صالحا فيما آتيته ولا تجعلني آخر وافد له يوفده ، اللهم اعتق رقبتة من النار وأوسع عليه من رزقك الحلال الطيب واجعله من رفقاء محمد وآل

ص: 71

محمد وبارك له في ولده وماله وأهله وما ملكت يمينه ، اللهم صل على محمد وآل محمد وحل بينه وبين معاصيه حتى لا يعصيك ، واعنه على طاعتك وطاعة أوليائك حتى لا تفقده حيث امرته ولا تراه حيث نهيته ، اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر له وارحمه واعف عنه وعن جميع المؤمنين والمؤمنات ، اللهم صل على محمد وآل محمد واعذه من هول المطلع ومن فرع يوم القيامة وسوء المنقلب ومن ظلمة القبر ووحشته ومن مواقف الخزي في الدنيا والآخرة ، اللهم صل على محمد وآل محمد واجعل جائزته في موقفي هذا غفرانك وتحفته في مقامي هذا عند امامي صلى الله عليه وآله ان تقبل عشرته وتقبل معذرتة وتتجاوز عن خطيئته وتجعل التقوى زاده وما عندك خيرا له في معاده وتحشره في زمرة محمد وآل محمد صلى الله عليه وآله وتغفر له ولوالديه ، فانك خير مرغوب اليه واكرم مسؤول اعتمد العباد عليه اللهم ولكل موفد جائزة ولكل زائر كرامة فاجعل جائزته في موقفي هذا غفرانك والجنة له ولي ولجميع المؤمنين والمؤمنات ، اللهم وانا عبدك الخاطيء المذنب المقر بذنوبه فأسألك يا الله بحق محمد وآل محمد أن لا تحرمني بعد ذلك الاجر والثواب من فضل طاعتك وكرم فتضلك) ثم ترفع يديك الى السماء مستقبلاً القبلة عند المشهد وتقول : (يا مولاي يا امامي عبدك فلان بن فلان أوفدني زائراً لمشهدك يتقرب الى الله عزوجل بذلك والى رسول الله واليك يرجو بذلك فكأن رقبته من النار من العقوبة فاغفر له ولجميع المؤمنين والمؤمنات يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم أسألك ان تصلي على محمد وآل محمد وتستجيب لي فيه وفي جميع اخواني واخواتي وولدي وأهلي بجودك وكرمك يا أرحم الراحمين) (غ)

التهديب ج 6 ص 116 ب 53 ح .

(ان أربعة آلاف ملك عند قبر الحسين عليه السلام -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(عن أيام زائر الحسين -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(ان زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وآله -)

انظر محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله

(ان عبداً احسنت اليه واحملت اليه فلم

ص: 72

يزرني -) انظر منى

(ان فلانا أخبرني انه -) انظر الحسين بن على عليه السلام

(ان الكافر يزور أهله -) انظر القبور

(ان الله يبدأ بالنظر الى زوار الحسين عليه السلام -)

انظر الحسين بن على عليه السلام

« ان لكل امام عهدا في عنق أوليائه وشيعته وان من تمام الوفاء بالعهد وحسن الأداء زيارة قبورهم (1) فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقا بما رغبوا فيه كان أتمتهم شفعا لهم يوم القيامة) (8)

الكافي ج 4 ص 567 ك 15 ب 226 ح 2 .

الفقيه ج 2 ص 345 ب 217 ح 2 .

التهذيب ج 6 ص 78 ب 26 ح 3 .

التهذيب ج 6 ص 9 ب 43 ح 2 .

(ان لله ملائكة موكلين -)

انظر الحسين بن على عليه السلام

(ان المؤمن ليخرج الى أخيه يزوره)

انظر زيارة الإخوان

(ان المؤمن ليزور اهله -) انظر القبور

(اني اشتاق الى الغري -)

انظر على بن أبى طالب عليه السلام

« اني زرت أباك وجعلت ذلك لكم فقال : لك من الله أجر وثواب عظيم ومنا المحمدة) (11)

التهذيب ج 6 ص 110 ب 52 ح 15 .

(اني كثير ما اذكر الحسين عليه السلام -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(أى شىء أقول اذا -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(ايما مؤمن خرج الى أخيه يزوره)

انظر المعانقة

(بلغني ان قوما اذا زاروا الحسين حملوا معهم السفارة -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(بينا الحسن بن علي بن أبي طالب في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله -)

انظر محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله

(بينا الحسين بن علي عليه السلام قاعد في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله -) انظر محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله

(تراوروا فان في زيارتكم أحياء لقلوبكم)

انظر تذاكر الاخوان

« تقول ببغداد : السلام عليك يا وليّ

ص: 73

1- في الفقيه (من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم الخ) .

اللّٰه ، السلام عليك يا حجة اللّٰه ، السلام عليك يا نوراللّٰه في ظلمات الارض السلام عليك يا من بدا للّٰه في شأنه ، أتيتك عارفا بحقك معاد
يا لأعدائك ، فاشفع لي عند ربك وادع اللّٰه وسل حاجتك قال : وتسلم بهذا على أبي جعفر عليه السلام) (8)

الكافي ج 4 ص 578 ك 15 ب 230 ح 1 .

التهذيب ج 6 ص 85 ب 31 ح 1 .

التهذيب ج 6 ص 91 ب 39 ح 1 .

(تقول عند الحسين عليه السلام السلام عليك يا ابا عبدالله -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(تقول عند قبر اميرالمؤمنين عليه السلام -)

انظر علي بن ابي طالب عليه السلام

(ثم احلق رأسك - إلى أن قال - وزر البيت -) انظر الحلق

(حق علي الغني ان يأتي قبر الحسين عليه السلام -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(خرج نهي عن زيارة مقابر قريش -)

انظر الحجة

(دخلت علي أبي عبدالله عليه السلام فقال يا عبدالله بن طلحة أما تزور القبرالحسين -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(دخلت المدينة - إلى أن قال - أتيتك ولم ازرق قبر امير المؤمنين عليه السلام -)

انظر علي بن أبي طالب عليه السلام

(رأيت أبا جعفر الثاني عليه السلام ليلة الزيارة) انظر الطواف

(ربما فاتني الحج -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(رجل زار فقضى -) انظر الطواف

(زر البيت -) انظر النحر

(زرت أبي وصلت في هذا المسجد -) يأتي في الكوفة تحت عنوان (ان اول ما عرفت الخ)

(زرت فنسيت -) انظر الطواف

(زوروا موتاكم -) انظر القبور

« زيارة الأبواب منسوبة الى الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح رحمهم الله : تسلم على رسول الله صلى الله عليه وآله وعلى امير المؤمنين عليه السلام بعده وعلى خديجة الكبرى وعلى فاطمة الزهراء وعلى الحسن والحسين عليهم السلام ثم تسوق الأئمة عليهم السلام الى صاحب الزمان عليه السلام ثم تقول : السلام عليك يا فلان بن فلان أشهد أنك باب المولى أديت عنه وأديت اليه ما خالفته ولا خالفت عليه فقامت خالصا وانصرفت سابقا ، جنتك عارفا بالحق الذي

ص: 74

أنت عليه وإنك ما خنت في التأدية والسفارة ، والسلام عليك من باب ما أوسع ، ومن سفير ما آمنك ، ومن ثقة ما أمكنك ، أشهد ان الله اختصك بنوره حتى عاينت الشخص فأدبت عنه وأدبت اليه . ثم ترجع فتبتدىء بالسلام على رسول الله صلى الله عليه وآله الى صاحب الزمان عليه السلام وتقول بعد ذلك : جنتك مخلصا بتوحيد الله وموالة أوليائك والبراءة من أعدائهم ومن الذي خالفوك يا حجة المولى وبك اليهم توجهي وبهم الى الله توسلي ثم تدعو وتسال الله ما تجب تجب اليه ان شاء الله - »

التهذيب ج 6 ص 118 ب 53 .

(زيارة أبي عبدالله الحسين عليه السلام في حال التقية -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(زيارة الأربعين -) انظر الحسين بن علي عليه السلام تحت عنوان (قال لي مولاي الصادق عليه السلام الخ)

(زيارة الامامين أبي الحسن علي بن محمد -) تقدم في الحسين بن علي العسكري عليه السلام تحت عنوان (اذا اردت زيارتهما الخ)

« زيارة الامامين أبي الحسن موسى بن جعفر وأبي جعفر محمد بن علي الثاني عليهم السلام ببغداد في مقابر قريش ، اذا أردت بغداد ان شاء الله تعالى فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين وزر قبريهما وقل حين تصير الى قبر موسى بن جعفر عليه السلام : « السلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا نور الله في ظلمات الأرض أتيتك زائراً عارفاً بحقك معادياً لأعدائك موالياً لأوليائك فاشفع لي عند ربك » ثم سل حاجتك ثم تسلم على أبي جعفر عليه السلام بهذه الأحرف والنداء ، واذا أردت زيارته عليه السلام فاغتسل وتنظف والبس ثوبيك الطاهرين وقل : « اللهم صل على محمد بن علي الامام النبي النقي المرضي وحجتك على من فوق الأرض ومن تحت الثرى صلاة كثيرة نامية زاكية مباركة متواصلة متواترة مترادفة كأفضل ما صليت على أحد من أوليائك ، والسلام عليك يا ولي الله السلام عليك يا نور الله السلام عليك يا حجة الله السلام عليك يا امام المتقين ووارث علم النبيين وسلالة الوصيين السلام عليك يا نور الله في ظلمات الأرض أتيتك زائراً عارفاً بحقك معادياً لأعدائك موالياً لأوليائك

ص: 75

فأشفع لي عند ربك « ثم سل حاجتك ، ثم صل في القبة التي فيها محمد بن علي عليه السلام أربع ركعات بتسليمتين عند رأسه ركعتين لزيارة موسى عليه السلام وركعتين لزيارة محمد بن علي عليه السلام ، ولا تصل عند رأس موسى بن جعفر عليه السلام فإنه يقابلك قبور قريش ولا يجوز اتخاذها قبلة ان شاء الله- »

الفقيه ج 2 ص 363 ب 222 .

(زيارة البيت -) انظر مكة

(زيارة الجامعة -) يأتي تحت عنوان (علمني يا بن رسول الله الخ)

(زيارة الرضا عليه السلام أفضل أم -) انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(زيارة قبر الحسين عليه السلام تعدل عشرين حجة -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

« زيارة قبور الشهداء فإذا أردت زيارة قبور الشهداء فقل : السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار) (غ)

الفقيه ج 2 ص 361 ب 218 ذيل ح 4 .

(سأل ابن عباس هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله يتطيب قبل ان يزور -) انظر الحلق

(سأل أبي عن اتيان قبر الحسين عليه السلام)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

« سأل الرضا عليه السلام عن اتيان قبر أبي الحسن (1) عليه السلام فقال : صلوا في المساجد حوله ، ويجزى في المواضع كلها أن تقول : « السلام على أولياء الله وأصفيائه ، السلام على امناء الله واحبائه ، السلام على انصار الله وخلفائه ، السلام على محال معرفة الله ، السلام على مساكن ذكر الله ، السلام على مظهري امر الله ونهيه ، السلام على الدعاة الى الله ، السلام على المستقرين في مرضات الله ، السلام على الممحصين (2) في طاعة الله ، السلام على الادلاء على الله ، السلام على الذين من والاهم فقد والي الله ، ومن عاداهم فقد عادى الله ، ومن عرفهم فقد عرف الله ، ومن جهلهم فقد جهل الله ، ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله ، ومن تخلى منهم فقد تخلى من الله ، وأشهد اني سلم لمن سالمكم وحر لمن حاربكم ، (3) مؤمن بسركم وعلايتكم مفوض في ذلك كله

ص: 76

1- في الفقيه (في اتيان قبر أبي الحسن موسى عليه السلام الخ) .

2- في الفقيه (على المخلصين الخ) .

3- في الفقيه (واشهد الله اني سلم لمن سالمتم وحر لمن حاربتكم الخ) .

اليك، لعن الله عدو آل محمد من الجن والانس وابراً الى الله منهم ، وصلى الله على محمد وآله « هذا يجزى في الزيارات كلها وتكثر من الصلاة على محمد وآله (1) وتسمى واحداً واحداً بأسمائهم وتبرأ من أعدائهم وتخيّر لنفسك من الدعاء وللمؤمنين والمؤمنات (2) - »

التهذيب ج 6 ص 102 ب 46 ح 2 .

التهذيب ج 6 ص 83 ب 31 ح 2 .

الفتاوى ج 2 ص 369 ب 225 ح 1 .

الكافي ج 4 ص 578 ك 15 ب 230 ح 2 بتفاوت .

(سأل الرضا عليه السلام في اتيان قبر أبي الحسن -) تقدم تحت عنوان (سأل الرضا عليه السلام عن اتيان الخ)

(ستدفن بضعة مني بخراسان ما زارها مكروب إلا -) انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(السلام عليك يا أبا عبد الله سلمان)

انظر سلمان الفارسي

(السلام عليك يا ولي الله -) انظر على بن ابي طالب عليه السلام

(سيقتل رجل من ولدي - إلى أن قال - ألا فمن زاره في غربته -) انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(ضمنت لمن زار قبر أبي بطوس -)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

« علمني يا بن رسول الله قولاً أقوله بليغا كاملاً اذا زرت واحداً منكم ، فقال : اذا صرت الى الباب فقف وأشهد الشهادتين وأنت على غسل فاذا دخلت ورأيت القبر فقف وقل : الله اكبر الله اكبر ثلاثين مرة ، ثم أمش قليلاً وعليك السكينة والوقار وقارب بين خطاك ثم قف وكبر الله عزوجل ثلاثين مرة ، ثم ادن من القبر وكبر الله أربعين مرة تمام مائة (3) تكبيرة ثم قل : « السلام عليكم يا أهل بيت النبوة وموضع الرسالة ومختلف الملائكة ومهبط الوحي ومعدن الرحمة وخزان العلم ومنتهى الحلم وأصول الكرم وقادة الأمم وأولياء النعم وعناصر

ص: 77

1- في الفتاوى (على محمد وآله الأئمة وتسميهم الخ) .

2- في الفتاوى (وتخيّر من الدعاء ما شئت لنفسك وللمؤمنين والمؤمنات .

3- في التهذيب (تمام المائة) .

الأبرار ودعائم الأخيار وساسة العباد وأركان البلاد وأبواب الايمان وامناء الرحمن وسلالة النبيين وصفوة المرسلين وعتره خيرة رب العالمين ورحمة الله وبركاته ، السلام على أئمة الهدى ومصابيح الدجى وأعلام التقى وذوى النهى وأولى الحجى وكهف الورى وورثة الأنبياء والمثل الأعلى والدعوة الحسنى وحجج الله على أهل الدنيا والآخرة والاولى ورحمة الله وبركاته ، السلام على محال معرفة الله ومساكن بركة الله ومعادن حكمة الله وحفظة سر الله وحملة كتاب الله وأوصياء نبي الله وذرية رسول الله صلى الله عليه وآله ورحمة الله وبركاته ، السلام على الدعوة الى الله والادلاء على مرضات الله والمستقرين في أمر الله والتامين في محبة الله والمخلصين في توحيد الله والمظهرين لأمر الله ونهيه وعباده المكرمين الذين لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون ورحمة الله وبركاته ، السلام على الأئمة الدعوة والقادة الهداة والسادة الولاية والذادة الحماة وأهل الذكر وأولي الأمر وبقية الله وخيرته وحزبه وعيبة علمه وحجته وصراطه ونوره ورحمة الله وبركاته ، أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له كما شهد الله لنفسه وشهدت له ملائكته وأولوا العلم من خلقه لا اله الا هو (1) العزيز الحكيم وأشهد أن محمدا عبده المنتجب ورسوله المرتضى أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ، وأشهد أنكم الأئمة الراشدون المهديون المعصومون المكرمون المقربون المتقون الصادقون المصطفون المطيعون لله القوامون بأمره العاملون بارادته الفائزون بكرامته ، اصطفاكم بعلمه وارتضاكم لغيبه واختاركم لسره واجتباكم بقدرته وأعزكم بهداه وخصكم ببرهانه وانتجبكم بنوره وأيدكم بروحه ورضيكم خلفاء في أرضه وحججا على بريته وأنصارا لدينه وحفظة لسره وخزنة لعلمه ومستودعا لحكمته وتراجمة لوحيه وأركاننا لتوحيده ، وشهداء على خلقه وأعلاما لعباده ومنارا في بلاده وادلاء على صراطه ، وعصمكم الله من الزلل

ص: 78

1- كلمة (هو) ليست في التهذيب .

وأمنكم من الفتن وطهركم من الدنس وأذهب عنكم الرجس وطهركم تطهيراً فعظمتهم جلاله وأكبرتم شأنه ومجدتم كرمه وأدمنتهم ذكره وكدمت ميثاقه وأحكمتهم عقد طاعته ونصحتهم له في السر والعلانية ودعوتهم الى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة وبذلتهم أنفسكم في مرضاته وصبرتم على ما أصابكم في حبه (1) وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وأمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر وجاهدتم في الله حق جهاده حتى أعلنتم دعوته وبينتم فرائضه وأقمتم حدوده ونشرتكم شرائع أحكامه وسنتتم سنته وصرتم في ذلك منه الى الرضا وسلمتم له القضاء وصدقتم من رسله من مضى فالراغب عنكم مارق واللازم لكم لاحق والمقصر في حقكم زاهق ، والحق معكم وفيكم ومنكم واليكم وأنتم أهله ومعدنه وميراث النبوة عندكم (2) وايباب الخلق اليكم وحسابهم عليكم وفصل الخطاب عندكم وآيات الله لديكم وعزائمهم فيكم ونوره وبرهانه عندكم وأمره اليكم من والاكم فقد والى الله ومن عاداكم فقد عادى الله ومن أحبكم فقد أحب الله ومن أبغضكم فقد أبغض الله ومن اعتصم بكم فقد اعتصم بالله أنتم الصراط الأقوم وشهداء دار الفناء وشفعاء دار البقاء والرحمة الموصولة والآية المخزونة والامانة المحفوظة والباب المبتلى به الناس من أتاكم نجى ومن لم يأتكم هلك ، الى الله تدعون وعليه تدلون وبه تؤمنون وله تسلمون وبأمره تعملون والى سبيله ترشدون وبقوله تحكمون ، سعد من والاكم وهلك من عاداكم وخاب من جحدكم وضلّ من فارقكم وفاز من تمسك بكم وأمن من لجاء اليكم وسلم من صدقكم وهدى من اعتصم بكم من اتبعكم فالجنة مأواه ومن خالفكم فالنار مثواه ومن جحدكم كافر ومن حاربكم مشرك ومن رد عليكم في أسفل درك من الجحيم أشهد أن هذا سابق لكم فيما مضى وبار لكم فيما بقي وان أرواحكم ونوركم وطينتكم واحدة طابت وطهرت بعضها من بعض ، خلقكم الله أنواراً فجعلكم بعرضه محلقين حتى منّ علينا بكم

ص: 79

1- في التهذيب (في جنبه) .

2- في التهذيب (ومعدنه ومثواه ومنتهاه وميراث النبوة عندكم) .

فجعلكم في بيوت اذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ، وجعل صلواتنا عليكم وما خصنا به من ولايتكم طيبا لخلقنا وطهارة لأنفسنا وتركية لنا (1) وكفارة لذنوبنا فكنا عنده مسلمين بفضلكم ومعروفين بتصديقنا اياكم ، فبلغ الله بكم أشرف محل المكرمين وأعلى منازل المقربين وأرفع درجات المرسلين حيث لا- يلحقه لا حق ولا يفوقه فائق ولا يسبقه سابق ولا يطمع في ادراكه طامع حتى لا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا صديق ولا شهيد ولا عالم ولا جاهل ولا دنى ولا فاضل ولا مؤمن صالح ولا فاجر طالح ولا جبار عنيد ولا شيطان مرید ولا خلق فيما بين ذلك شهيد الا عرفهم جلاله أمركم وعظم خطرکم وكبر شأنكم وتمام نوركم وصدق مقاعدكم وثياب مقامك وشرف محلکم ومنزلتكم عنده وكرامتكم عليه وخاصتكم لديه وقرب منزلتكم منه ، بأبي أنتم وامي وأهلي ومالي وأسرتي أشهد الله وأشهدكم أني مؤمن بكم وبما آمنتم به ، كافر بعدوكم وبما كفرتم به ، مستبصر بشأنكم وبضلالة من خالفكم ، موال لكم ولأوليائكم ، مبغض لأعدائكم ومعاد لهم سلم لمن سالمكم وحرب لمن حاربكم محقق لما حققتم مبطل لما أبطلتم مطيع لكم عارف بحقكم مقر بفضلكم محتمل لعلمكم محتجب بدمتكم معترف بكم مؤمن بآبائكم مصدق برجعتكم منتظر لأمركم مرتقب لدولتكم آخذ بقولكم عامل بأمركم مستجيب بكم زائر لكم لائذ بقبوركم مستشفع إلى الله عزوجل بكم ومتقرب بكم اليه ومقدمكم أمام طلبتي وحوائجي وارادتي في كل أحوالي وامورى مؤمن بسرکم وعلاانيتكم وشاهدكم وغائبكم وأولكم وآخركم ومفوض في ذلك كله إليكم ومسلم في معكم وقلبي لكم مسلم ورأبي لكم تبع ونصرتي لكم معدة حتى يحيى الله دينه بكم ويردكم في أيامه ويظهركم لعدله ويمكنكم في أرضه ، فمعكم معكم لامع عدوكم آمنتم بكم وتوليت آخركم بما توليت به أولكم وبرئت الى الله عزوجل من أعدائكم ومن الجبت والطاغوت

ص: 80

1- في التهذيب (وبركة لنا) .

والشياطين وحزبهم الظالمين لكم الجاحدين لحقكم والمارقين من ولايتكم والغاصبين لإرثكم الشاكين فيكم المنحرفين عنكم ومن كل وليجة دونكم وكل مطاع سواكم ومن الأئمة الذين يدعون الى النار فثبنتي الله أبداً ما حييت على مواليتكم ومحبتكم ودينكم ووقفني لطاعتكم ورزقني شفاعتكم وجعلني من خيار مواليتكم التابعين لما دعوتهم اليه وجعلني ممن يقتص آثاركم ويسلك سبيلكم ويهتدى بهداكم ويحشر في زمركم ويكر في رجعتكم ويملك في دولتكم ويشرف في عافيتكم ويمكن في إياكم أيامكم وتقر عينه غدا برؤيتكم بأبي وأنتم وامي ونفسي وأهلي ومالي (1) من أراد الله بدأ بكم ومن وحده قبل عنكم ومن قصده توجه بكم موالى لا أحصى ثناءكم ولا أبلغ من المدح كنهكم ومن الوصف قدركم وأنتم نور الأختيار وهداة الأبرار وحجج الجبار ، بكم فتح الله وبكم يختم وبكم ينزل الغيث وبكم يمسك السماء ، أن تقع على الأرض الا باذنه وبكم ينفس الهمم ويكشف الضرّ وعندكم ما نزلت به رسله وهبطت به ملائكته والى جدكم بعث الروح الأمين .

(وان كانت الزيارة لأمر المؤمنين عليه السلام فقل : والى أخيك بعث الروح الأمين) آتاكم الله ما لم يؤت أحدا من العالمين طأطأ كل شريف لشرفكم وينزع كل متكبر لطاعتكم وخضع كل جبار لفضلكم وذلل كل شىء لكم وأشرق الأرض بنوركم وفاز الفائزون بولايتكم بكم يسلك الى الرضوان وعلى من جحد ولايتكم غضب الرحمان ، بأبي أنتم وامي ونفسي وأهلي ومالي ذكركم في الذاكرين وأسمائكم في الأسماء وأجسادكم في الأجساد وأرواحكم في الأرواح وأنفسكم في النفوس وآثاركم في الآثار وقبوركم في القبور فما أحلى أسماءكم واكرم أنفسكم وأعظم شأنكم وأجلّ خطركم وأوفى عهدكم كلامكم نور وأمركم رشد ووصيتكم التقوى وفعلكم الخير وعادتكم الاحسان وسبحيتكم الكرم وشأنكم الحق والصدق والرفق وقولكم

ص: 81

1- في التهذيب (ومالي وأسرتي) .

حكم وحتم ورأيكم علم وحزم ان ذكر الخير كنتم أوله وأصله وفرعه ومعدنه ومأواه ومنتهاه ، بأبي أنتم وأمي ونفسي كيف أصف حسن ثنائكم وأحصي جميل بلائكم وبكم أخرجنا الله من الذل وفرّج عنا غمرات المكروب وأنقذنا من شفا جرف الهلكات ومن النار ، بأبي أنتم وأمي ونفسي بموالائكم علمنا الله معالم ديننا وأصلح ما كان فسد من ديانا وبموالائكم تمت الكلمة وعظمت النعمة واتتلف الفرقة وبموالائكم تقبل الطاعة المفترضة ولكم المودة الواجبة والدرجات الرفيعة والمقام المحمود والمقام المعلوم عند الله عزوجل والجاه العظيم والشأن الكبير والشفاعة المقبولة ربنا آمننا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمته انك أنت الوهاب سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا ، يا ولي الله ان بيني وبين الله عزوجل ذنوبا لا يأتي عليها الا رضاكم فبحق من أتمنكم على سره واسترعاكم أمر خلقه وقرن طاعتكم بطاعة لما استوهبتم ذنوبي وكنتم شفعايني فاني لكم مطيع ، من أطاعكم فقد أطاع الله ومن عصاكم فقد عصى الله ومن أحبكم فقد أحب الله ومن أبغضكم فقد أبغض الله ، اللهم اني لو وجدت شفعا أقرب اليك من محمد وأهل بيته الأختيار الأئمة الأبرار لجعلتهم شفعايني فبحقهم الذي أوجب لهم عليك أسألك أن تدخلني في جملة العارفين بهم وفي زمرة المرحومين بشفاعتهم انك أنت ارحم الراحمين وصلى الله على محمد وسلم كثيرا وحسبنا الله ونعم الوكيل - «

الوداع

« اذا أردت الانصراف فقل : السلام عليكم سلام مودّع لا سئم ولا قال ولا مال ورحمة الله وبركاته عليكم (1) يا أهل بيت النبوة انه حميد مجيد سلام ولي لكم غير راغب عنكم ولا مستبدل بكم ولا مؤثر عليكم ولا منحرف عنكم ولا زاهد في قربكم لا جعله الله آخر العهد من زيارة قبوركم وإتيان مشاهدكم والسلام عليكم وحشرنى الله في زمركم وأوردنى حوضكم

ص: 82

1- (عليكم) ليس في التهذيب .

و جعلني في حزبكم وأرضاكم عني ومكنني في دولتكم وأحياني في رجعتكم وملكني في أيامكم وشكر سعيي بكم وغفر ذنبي بشفاعتكم وأقال عثرتي بمحبتكم وأعلى كعبي بموالاتكم وشرّفتني بطاعتكم وأعزني بهداكم وجعلني ممن انقلب مفلحاً منجحاً غانماً سالماً معافاً غنياً فائزاً برضوان الله وفضله وكفايته بأفضل ما ينقلب به أحد من زوّاركم ومواليكم ومحبيكم وشيعتكم ورزقني الله العود ثم العود أبداً ما أبقاني ربي بنية صادقة وإيمان وتقوى واخبات ورزق واسع حلال طيب ، اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتهم وذكرهم والصلاة عليهم وأوجب لي المغفرة والرحمة والخير والبركة والفوز والنور والإيمان وحسن الاجابة كما أوجبت لأولائك العارفين بحقهم الموجبين طاعتهم الراغبين في زيارتهم المتقربين اليك واليهم بابي أنتم وامي ونفسي وأهلي ومالي اجعلوني في همكم وصيروني في حزبكم وادخلوني في شفاعتكم واذكروني عند ربكم ، اللهم صل على محمد وآل محمد وأبلغ أرواحهم وأجسادهم مني السلام والسلام عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته وصلى الله على محمد وآله وسلم كثيراً وحسبنا الله ونعم الوكيل « (10)

الفقيه ج 23 ص 370 ب 25 ح 2 .

التهذيب ج 6 ص 95 ب 46 ح 1 .

(عن زار النبي صلى الله عليه وآله -)

انظر محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله

« عن نسي زيارة البيت حتى يرجع الى أهله فقال : لا يضره اذا كان قد قضى مناسكته » (6)

الفقيه ج 2 ص 245 ب 126 ح 4 .

التهذيب ج 5 ص 282 ب 22 ح 5 .

(عن رجل حج حجة الاسلام -) انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(عن رجل رمى الجمار - إلى أن قال - أيلبس قميصاً وقلنسوة قبل أن يزور -)

انظر الرمي

(عن رجل زار البيت فطاف -) انظر مني

(عن رجل زار البيت قبل ان -)

انظر الحلقي

(عن رجل زار عشاء فلم -) انظر مني

« عن رجل نسي أن يزور البيت حتى أصبح ، فقال : لا بأس أنا (1) ربما أخرته حتى يذهب (2) ايام التشريق ، ولكن لا يقرب النساء والطيب (6) »

الفقيه ج 2 ص 245 ب 126 ح 3 .

التهذيب ج 5 ص 250 ب 18 ح 7 .

الاستبصار ج 2 ص 291 ب 200 ح 6 .

(عن الرجل يأتي مكة أيام منى بعد فراغه من زيارة البيت -) انظر مكة

(عن الرجل يزور البيت قبل أن -)

انظر الحلق

(عن الرجل يزور البيت في ايام التشريق)

انظر مكة

(عن الرجل يزور قبور الأئمة -)

انظر القبور

« عن الرجل يغتسل للزيارة ثم ينام أيتوضأ قبل أن يزور ؟ قال : يعيد غسله لانه انما دخل بوضوء - »

التهذيب ج 5 ص 251 ب 18 ح 11 .

(عن الزائر لقبر الحسين عليه السلام -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

« عن زيارة أبي عبد الله الحسين وعن زيارة أبي الحسن وأبي جعفر عليهم السلام أجمعين فكتب اليّ : أبو عبد الله عليه السلام المقدم وهذا أجمع وأعظم أجرا (10) »

الكافي ج 4 ص 583 ك 15 ب 233 ح 3 .

التهذيب ج 6 ص 91 ب 38 ح 1 .

(عن زيارة البيت أيام التشريق -)

« عن زيارة البيت تؤخر (3) الى يوم الثالث؟ فقال : تعجيلها (4) أحب اليّ وليس به بأس أن أخرها (7) »

الفقيه ج 2 ص 244 ب 126 ح 1 .

التهذيب ج 5 ص 250 ب 18 ح 5 .

الاستبصار ج 2 ص 291 ب 200 ح 4 .

(عن زيارة قبر أبي الحسن -)

ص: 84

-
- 1- قوله (لا بأس أنا) ليس في التهذيب والاستبصار .
 - 2- في التهذيبين (حتى تذهب الخ) . وحمله الشيخ في الاستبصار على غير المتمتع .
 - 3- في التهذيب (يؤخر) .
 - 4- في التهذيب (تعجلها) .

انظر موسى بن جعفر عليه السلام

(عن زيارة قبر الحسين عليه السلام -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(عن زيارة القبور -) انظر القبور

(عن الزيارة بعد زيارة الحج -)

انظر مكة

(عن الزيارة من منى -) انظر منى

« عن غسل الزيارة يغتسل الرجل بالليل ويزور في الليل بغسل واحد أجزئه ذلك ؟ قال : يجزئه ما لم يحدث (1) ما يوجب وضوءا فان أحدث فليعد غسله بالليل » (7)

الكافي ج 4 ص 511 ك 15 ب 192 ح 2 .

التهذيب ج 5 ص 2512 ب 18 ح 10 .

(عن الغسل اذا أتى الحسين -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

« عن الغسل اذا زار البيت (2) من منى ، فقال : أنا أغتسل من منى (3) ثم أزور البيت »

(6)

الكافي ج 4 ص 511 ك 15 ب 192 ح 1 .

التهذيب ج 5 ص 250 ب 18 ح 9 .

(عن الغسل اذا زرت -) تقدم تحت عنوان (عن الغسل اذا زرت البيت الخ)

(عن المؤمن يزور أهله -) انظر الميت

« عن المتمتع متى يزور البيت ؟ قال : يوم النحر (4) أو من الغد ولا يؤخر ، والمفرد والقارن ليسا بسواء موسع عليهما (6)

التهذيب ج 5 ص 249 ب 18 ح 4 .

التهذيب ج 5 ص 249 ب 18 ح 1 .

الاستبصار ج 2 ص 291 ب 200 ح 7 .

الاستبصار ج 2 ص 290 ب 200 ح 1 بتفاوت .

(عن المتمتع متى يزور قال -) تقدم تحت عنوان (عن المتمتع متى يزور البيت الخ)

(عن الميت يزور اهله -) انظر الميت

(في أي شهر يزور الحسين -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(في رجل زار البيت فنام -) انظر منى

(في رجل زار البيت قبل أن -)

ص: 85

1- في التهذيب (ويزور بالليل بغسل واحد؟ قال : يجزيه ان لم يحدث الخ) .

2- في التهذيب (عن الغسل اذا زرت البيت الخ) .

3- في التهذيب (أنا اغتسل بمنى الخ) .

4- الى هنا تم حديث موضع من التهذيب والاستبصار .

(في رجل زار البيت ولم -) انظر الحلق

(في رجل نسي أن يذبح بمنى حتى زار البيت -) انظر الذبايح

(في الرجل يزور فينام -) انظر منى

« في زيارة البيت يوم النحر قال : زره فان شغلت فلا يضرك أن تزور البيت من الغدولا تؤخره أن تزور من يومك فانه يكره للمتمتع أن يؤخره ، وموسّع للمفرد ان يؤخره ، فاذا أتيت البيت يوم النحر فقم على باب المسجد قلت : اللهم أعني على نسكك وسلمني له وسلمه لي أسألك مسألة العليل الذليل المعترف بذنبه أن تغفر لي ذنوبي وأن ترجعني بحاجتي ، اللهم آتي عبدك والبلد بلدك والبيت بيتك جئت أطلب رحمتك وأومّ طاعتك متبعا لأمرك راضيا بقدرك أسألك مسألة المضطرّ اليك المطيع لأمرك المشفق من عذابك ! الخائف لعقوبتك أن تبلّغني عفوك وتجبرني من النار برحمتك ثم تأتي الحجر الأسود فتستلمه وتقبّله ، فان لم تستطع فاستلمه بيدك وقبل يدك ، فان لم تستطع فاستقبله وكبّر وقل كما قلت حين طفت بالبيت يوم قدمت مكة ثم طف بالبيت سبعة أشواط كما وصفت لك يوم قدمت مكة ثم صلّ عند مقام ابراهيم عليه السلام ركعتين تقرأ فيهما بقل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون ثم ارجع الى الحجر الأسود فقبّله ان استطعت واستقبله وكبّر ثم اخرج الى الصّفا فاصعد عليه واصنع كما صنعت يوم دخلت مكة ثم انت المرؤة فاصعد عليها وطف بينهما سبعة أشواط ، تبدأ بالصّفا وتختتم بالمرؤة فاذا فعلت ذلك فقد أحللت من كلّ شىء أحرمت منه الا النساء ثم ارجع الى البيت وطف به اسبوعا آخر ثم صلّ ركعتين عند مقام ابراهيم عليه السلام ثم احللت من كل شىء وفرغت من حجك كلّه وكلّ شىء أحرمت منه (6)

الكافي ج 4 ص 511 ك 15 ب 192 ح 4 .

التهذيب ج 5 ص 251 ب 18 ح 13 .

الاستبصار ج 2 ص 292 ب 200 ح 8 .

(في زيارة القبور قال -) انظر القبور

(في الزيارة اذا خرجت -) انظر منى

(قال الحسين لرسول الله صلى الله عليه وآله يا أبتاه ما جزاء من زارك -) انظر محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله (قال لي مولاي الصادق عليه السلام في زيارة الأربعين -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(كان ابو عبدالله عليه السلام يقول في غسل الزيارة -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(كم بينك وبين قبر أبي عبدالله -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

« لا بأس ان أخرت زيارة البيت إلى أن تذهب ايام التشريق الا انك لا تقرب النساء ولا الطيب (6)

الفقيه ج 2 ص 245 ب 126 ح 5 .

« لا بأس أن يؤخر زيارة البيت الى يوم النفر،⁽¹⁾انما يستحب تعجيل ذلك مخافة الأحداث والمعارض (6)

التهذيب ج 5 ص 250 ب 18 ح 6 .

الاستبصار ج 2 ص 291 ب 200 ح 5 .

الفقيه ج 2 ص 245 ب 126 ح 2 بتفاوت .

« لا بأس بأن تؤخر زيارة البيت الى يوم النفر - »

الفقيه ج 2 ص 245 ب 126 ح 2 .

التهذيب ج 5 ص 250 ب 18 ح 6 بتفاوت .

الاستبصار ج 2 ص 291 ب 200 ح 5 بتفاوت .

(لا تدخلوا منازلكم بمكة اذا زرتم -)

انظر منى

« لا يبيت المتمتع يوم النحر بمنى حتى يزور البيت (6)

التهذيب ج 5 ص 249 ب 18 ح 2 .

الاستبصار ج 2 ص 290 ب 200 ح 2 .

(لزيارة المؤمن -) انظر زيارة الإخوان

(لما ترون - إلى أن قال - تزور أئمة الضلال -) انظر الحجة

(لو ان أحدكم حج دهره ثم يزر الحسين عليه السلام -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(لو تركوا زيارة النبي صلى الله عليه وآله -) تقدم تحت في الحج تحت عنوان (لو ان الناس تركوا الحج)

(ليس شىء انكى لابلوس وجنوده من زيارة الإخوان -) انظر تذاكر الإخوان

(ما أرى شيئاً يعدل زيارة المؤمن -)

انظر إطعام المؤمن

(ما تقول فيمن ترك زيارة الحسين -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(ما زار مسلم أخاه -)

انظر زيارة الإخوان

(ما زارني أحد من أوليائي -)

ص: 87

1- الى هنا تم حديث الفقيه .

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(ما لمن زار أباك -) انظر موسى بن جعفر عليه السلام

« ما لمن زار أحدا منكم قال : كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله » (6)

الكافي ج 4 ص 579 ك 15 ب 231 ح 1 .

الكافي ج 4 ص 585 ك 15 ب 234 ذيل ح 5 .

الفتاوى ج 2 ص 346 ب 217 ح 5 .

الفتاوى ج 2 ص 347 ب 217 ح 17 .

التهذيب ج 6 ص 79 ب 26 ح 5 .

التهذيب ج 6 ص 93 ب 43 ح 1 .

(ما لمن زار جدك -)

انظر على بن أبي طالب عليه السلام

(ما لمن زار الحسين عليه السلام -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(ما لمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله قال -) انظر محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله

(ما لمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله متعمداً -)

انظر محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله

(ما لمن زار قبر أبي عبد الله عليه السلام -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(ما لمن زار قبر أبيك -)

انظر موسى بن جعفر عليه السلام

(ما لمن زار قبر الحسين -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(ما لم زاره قبره -)

انظر علي بن أبي طالب عليه السلام

« ما لمن زارنا؟ قال : من زارني حيا أو ميتا ، أو زار أباك حيا أو ميتا ، أو زار أخاك حيّا أو ميتا ، أو زارك حيا أو ميتا كان حقا عليّ أن استنقذه يوم القيامة (2/م)

التهذيب ج 6 ص 40 ب 12 ح 1 .

(ما لمن زار واحداً -) تقدم تحت عنوان (ما لمن زار أحل الخ)

(ما من عبد زار قبر مؤمن -) انظر القبور

(المؤمن يزور أهله -) انظر الميت

(المؤمن يعلم بمن يزور قبره -)

انظر القبور

(متمتع زار البيت -) انظر الطواف

(مروا شيعتنا بزيارة الحسين عليه السلام -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(من أتى عليه حول لم يأت قبر الحسين)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(من أتى قبر الحسين -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(من أتى مكة حاجاً ولم يزرنى -)

انظر محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله

(من أتاني زائراً -)

انظر محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله

(من أحب ان يضافحه -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(من أراد زيارة قبر الحسين عليه السلام لا أشراً ولا بطراً -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(من زار أبي فله الجنة -)

انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام

(من زار جعفرأ -)

انظر جعفر بن محمد عليه السلام

(من زار أخاه -) انظر زيارة الاخوان

(من زار المؤمنين -)

انظر علي بن أبي طالب عليه السلام

(من زار الحسين -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(من زار فنام في الطريق -) انظر منى

(من زار قبر أبي ببغداد -)

انظر موسى بن جعفر عليه السلام

(من زار قبر أبي بطوس -)

انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام

(من زار قبر أبي عبدالله بشط الفرات -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(من زار قبر الحسين عليه السلام -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(من زار قبر ولدي -)

انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام

(من زار قبري -)

انظر محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله

(من زارني علي بُعد داري -)

انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام

(من زارني غفرت له -)

انظر جعفر بن محمد صلى الله عليه وآله

(من زارني في تلك البقعة -)

انظر علي بن موسى الرضا عليه السلام

(من زارني في حياتي -)

انظر محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله

« من زار قبوركم عدل ثواب سبعين حجة بعد حجة الاسلام، وخرج من ذنوبه حتى يرجع من زيارتكم كيوم ولدته أمه » (6 - م)

التهذيب ج 6 ص 107 ب 52 ذيل ح 5 .

(من عرّف عند قبر الحسين -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(من لم يأت قبر الحسين عليه السلام -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(من لم يستطع - إلى أن قال - ان يزور قبورنا -) انظر الامام

« من لم يقدر على زيارتنا فليزر صالح اخوانه يكتب له ثواب زيارتنا ، ومن لم يقدر ان يصلنا فليصل صالح اخوانه يكتب له ثواب صلتنا)
(7)

التهذيب ج 6 ص 104 ب 48 ح 1 .

الفقيه ج 2 ص 43 ب 20 ذيل ح 3 بتفاوت .

« من لم يقدر على صلتنا فليصل صالحى شيعتنا يكتب له ثواب صلتنا ، ومن لم يقدر على زيارتنا فليزر صالحى موالينا يكتب له ثواب زيارتنا (1) (6)

الفقيه ج 2 ص 43 ب 20 ح 3 .

التهذيب ج 6 ص 104 ب 48 ح 1 بتفاوت .

(الموتى تزورهم -) انظر القبور

(وكل الله عزوجل بالحسين عليه السلام سبعون الف ملك -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(هل زرت الحسين عليه السلام قال لا -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(يا بشير ان المؤمن اذا أتى قبر الحسين عليه السلام -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

(يا حسين من خرج من منزله يريد زيارة)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(يا حنان اذا كان -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(يا سدير تزور الحسين -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(يا على بلغني ان أناساً -)

انظر الحسين بن على عليه السلام

(يا على من زارني في حياتي -)

انظر محمد بن عبدالله صلى الله عليه وآله

(يا معاوية لا تدع زيارة قبر الحسين -)

انظر الحسين بن على عليه السلام

(يخرج رجل - إلى أن قال - فمن زاره عارفا بحقه -)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(يدخل شهر رمضان على الرجل فيقع بقلبه زيارة الحسين عليه السلام -)

انظر شهر رمضان

(يزور المؤمن اهله -) انظر الميت

(يقتل حفدتي بأرض خراسان في مدينة

ص: 90

1- تقدم في الامام وأثبت هنا لمناسبة .

يقال لها طوس من زاره -)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(« ينبغي للمتمتع أن يزور البيت يوم النحر أو من ليلة (1) ولا يؤخر ذلك) (6)

الكافي ج 4 ص 511 ك 15 ب 192 ح 3 .

التهذيب ج 5 ص 249 ب 18 ح 3 .

الاستبصار ج 2 ص 291 ب 200 ح 3 .

زيارة الإخوان

(« ان العبد المسلم اذا خرج من بيته زائراً أخاه لله لا لغيره ، التماس وجه الله ، رغبة فيما عنده ، وكل الله عزوجل به سبعين ألف ملك ينادونه من خلفه الى ان يرجع الى منزله ، ألا طبت وطابت لك الجنة) (5)

الكافي ج 2 ص 177 ك 5 ب 77 ح 9 .

(ان لله جنة لا يدخلها الا ثلاثة -)

انظر الثلاثة

(« ان المؤمن ليخرج الى أخيه يزوره فيؤكل الله عزوجل به ملكاً فيضع جناحاً في الأرض ، وجناحاً في السماء يظله ، فاذا دخل الى منزله نادى الجبار تبارك وتعالى أيها العبد المعظم لحقى المتبع لآثار نبوي ، حق عليّ اعظامك ، سلني اعطك ، ادعني اجبك ، اسكت ابتدئك ، فاذا انصرف شيعه الملك يظله بجناحه حتى يدخل الى منزله ، ثم يناديه تبارك وتعالى أيها العبد المعظم لحقني ، حق عليّ اكرامك قد أوجبت لك جنتي وشفتك في عبادي) (5)

الكافي ج 2 ص 178 ك 5 ب 77 ح 12 .

(« ان المسلم اذا رأى أخاه كان حياة لدينه اذا ذكر الله عزوجل) (6)

روضة الكافي ج 8 ص 316 ذيل ح 496 .

(ايما ثلاثة مؤمنين -) انظر الثلاثة

(ايما مؤمن خرج الى أخيه يزوره -)

انظر المعانقة

« ائّما مسلم زار مسلما فليس ائّاه زار ، ائّاي زار وثوابه عليّ الجنّة » (5/م)

الكافي ج 2 ص 176 ك 5 ب 77 ذيل ح 3 .

«حدّثني جبرئيل عليه السلام ان الله عزوجل أهبط الى الأرض ملكا ، فأقبل ذلك الملك يمشي حتى وقع الى باب عليه رجل يستأذن على رب الدار ، فقال له الملك ، ما حاجتك الى ربّ هذه الدار؟ قال : أخ لي مسلم زرته

ص: 91

1- في الاستبصار (يوم النحر ومن ليلته الخ) .

في الله تبارك وتعالى ، قال له الملك ، ما جاء بك الا ذاك ؟ فقال : ما جاء بي الا ذاك ، فقال : اني رسول الله اليك وهو يقرئك السلام ويقول : وجبت لك الجنة وقال الملك : ان الله عزوجل يقول : أيما مسلم زار مسلمات فليس آياه زار ، آياه زار وثوابه علي الجنة» (5/م)

الكافي ج 2 ص 176 ك 5 ب 77 ح 3 .

« دخلت على أبي جعفر عليه السلام اوّده فقال : يا خيشمة أبلغ من ترى من موالينا السلام وأوصهم بتقوى الله العظيم وان يعود غنيهم على فقيرهم وقويهم على ضعيفهم وأن يشهد حيّهم جنازة ميّتهم وأن يتلاقوا في بيوتهم فإنّ لقياً (1) بعضهم بعضاً حياة لأمرنا ، رحم الله عبداً أحيا أمرنا ، يا خيشمة أبلغ موالينا أنّ لا نغني عنهم من الله شيئاً الا بعمل ، وأنهم لن ينالوا ولا يتنا الا بالورع ، وان أشهد الناس حسرة يوم القيامة من وصف عدلاً ثم خالفه الى غيره (5)

الكافي ج 2 ص 175 ك 5 ب 77 ح 2 .

« كم بينك وبين البصرة ؟ قلت : في الماء خمس اذا طابت الريح وعلى الظهر ثمان ونحو ذلك ، فقال : ما أقرب هذا تزاوروا ويتعاهد بعضكم بعضاً فانه لا بد يوم القيامة من أن يأتي كل انسان بشاهد يشهد له على دينه ، وقال : ان المسلم اذا رأى أخاه كان حياة لدينه اذا ذكر الله عزوجل (6)

روضة الكافي ج 5 ص 315 ح 496 .

« لزيارة المؤمن في الله خير من عتق عشر رقاب مؤمنات ، ومن اعتق رقبة مؤمنة وقى كل عضو عضواً من النار حتى ان الفرج يقي الفرج (6)

الكافي ج 2 ص 178 ك 5 ب 77 ح 13 .

«لقاء الاخوان مغنم جسيم وان قلّوا»

(6/1)

الكافي ج 2 ص 179 ك 5 ب 77 ح 16 .

(ليس شيء أنكى لابليس وجنوده من زيارة الاخوان -) انظر تذاكر الإخوان

« ما زار مسلم أخاه المسلم في الله ولله الا ناداه الله عزوجل آياه الزائر طبت وطابت لك الجنة (6)

الكافي ج 2 ص 177 ك 5 ب 77 ح 10 .

ص: 92

(ما من عبد زار قبر مؤمن -) انظر القبور

« من زار أخاه في بيته قال الله عزوجل له : أنت ضيفي وزائري ، عليّ قراك (1) وقد أوجبت لك الجنة بحبك إياه (5م/5) »

الكافي ج 2 ص 176 ك 5 ب 77 ح 6 .

« من زار أخاه في جانب المصر ابتغاء وجه الله فهو زوره (2) ، وحق على الله ان يكرم زوره (6) »

الكافي ج 2 ص 176 ك 5 ب 77 ح 5 .

« من زار أخاه في الله في مرض أو صحة لا يأتيه خداعا ولا استبدالا ، وكل الله به سبعين ألف ملك ينادون في قفاه أن طبت وطابت لك الجنة ، فأنتم زوار الله وأنتم وفد الرحمن حتى يأتي منزله ، فقال له يسير : (3) جعلت فداك وان كان المكان بعيدا ؟ قال : نعم يا يسير وان كان المكان مسيرة سنة ، فان الله جواد والملائكة كثيرة ، يشيعونه حتى يرجع الى منزله (6) »

الكافي ج 2 ص 177 ك 5 ب 77 ح 7 .

الوافي ج 3 ص 107 ب 85 ح 10 .

« من زار أخاه في الله قال الله عزوجل : إياي زرت وثوابك عليّ ، ولست أرضي لك ثواباً دون الجنة (6) »

الكافي ج 2 ص 176 ك 5 ب 77 ح 4 .

« من زار أخاه في الله والله جاء يوم القيامة يخطر بين قباطي (4) من نور ، ولا يمرّ بشيء الا أضاء له حتى يقف بين يدي الله عزوجل ، فيقول الله عزوجل له : مرحبا ، واذا قال : مرحبا أجزل الله عزوجل له العطية » (6) »

الكافي ج 2 ص 177 ك 5 ب 77 ح 8 .

« من زار أخاه لله لا لغيره التماس موعد الله وتنجز ما عند الله وكل الله به سبعين ألف ملك ينادونه : ألا طبت وطابت لك الجنة » (6) »

ص: 93

1- القرى : الضيافة (المجمع) . وفي المنجد الأبيدي : (القرى) ما يقدم للضيف .

2- في المجمع : من زار أخاه في جانب المصر أى قصده - إلى أن قال - وحق على الله ان يكرم زوره أى قاصديه .

3- في الوافي (فقال له بشير) وكذا فيما يأتي .

4- يخطر أى يتمايل ويمشي مشية المتعجب ، والقباطي ثياب بيض منسوب الى مصر والمعنى كما في المجمع أى يتهتّر بين ثياب بيض رقيقة من نور .

الكافي ج 2 ص 175 ك 5 ب 77 ح 1 .

« من زار أخاه المؤمن لله لا لغيره ، يطلب به ثواب الله وتنجز ما وعده الله عزوجل وكل الله عزوجل به سبعين ألف ملك ، من حين يخرج من منزله حتى يعود اليه ينادونه : ألا طبت وطابت لك الجنة ، تبوّأت (1) من الجنة منزلاً » (7)

الكافي ج 2 ص 178 ك 5 ب 77 ح 15 .

الزبيق

(عن شراء الذهب فيه الفضة والزبيق -) انظر الصرف

(عن شراء الفضة وفيها الزبيق -)

انظر الصرف

الزيت والزيتون

« ادّهنوا بالزيت وأتدموا به فانه دهنة الأخيار وادام المصطفين ، مسحت بالقدس مرتين ، بوركت مقبلة وبوركت مدبرة ، لا يضر معهاداء » (6/1)

الكافي ج 6 ص 331 ك 24 ب 80 ح 4 .

(اذا وقعت الفارة - إلى أن قال - والزيت مثل ذلك -) انظر السمن

(اشترى مائة راوية من زيت -)

انظر البيع

(اكلت مع - إلى أن قال - فيها خل وزيت فأكلنا -) انظر الخل

(ان شاء اخذ الزيت -) يأتي في الكراء تحت عنوان (عن رجل جمال استكرى الخ)

(انا نشترى الزيت -) انظر البيع

(انا نكبس الزيت -) انظر الزكاة

(اني رجل أبيع الزيت -) انظر البيع

(تعشيت - إلى أن قال - والزيت يستصبح به -) انظر السمن

« ذكرنا عنده الزيتون فقال الرجل : يجلب الرياح ، فقال : لا بل يطرد الرياح » (6)

الكافي ج 6 ص 331 ك 24 ب 80 ح 5 .

(رجل اشترى زقّ زيت -) انظر الخيار

(الرجل يجيئني فيقول اقرضني دنانير حيث اشترى بها زيتا -) انظر القرض

ص: 94

1- تبوّأ من (بواً) المكان وبه أقام به ، والشئى ء استلمه (المنجد الأجدى) .

(الرجل يشتري زق زيت -) انظر الخيار

« الزيت دهن الأبرار وادام الأخيار ، بورك فيه مقبلا ، وبورك فيه مدبراً ، انفس بالقدس مرتين » (5/م)

الكافي ج 6 ص 332 ك 24 ب 80 ح 6 .

« الزيتون يزيد في الماء » (6)

الكافي ج 6 ص 332 ك 24 ب 80 ج 7 .

« الزيتون يهيج الرياح فقال : ان الزيتون يطرد الرياح » (6)

الكافي ج 6 ص 331 ك 24 ب 80 ح 3 .

(شرب السويق بالزيت -) انظر السويق

(عن اوسط - إلى أن قال - الخل والزيت والتمر -) انظر الكفارة

(عن رجل استكرى منه ابل وبعث معه بزيت -) انظر الكراء

(عن رجل أسلف رجلا زيتا -)

انظر السلف

(عن رجل جمال استكرى منه ابل وبعث معه بزيت -) انظر الكراء

(عن رجل جمال اكرى منه ابل وبعث معه بزيت -) انظر الكراء

(عن رجل جمال اكرى منه بعثت معه بزيت -) انظر الكراء

(عن الزيت بالسمن -) انظر الربا

(عن الزيت فقال اذا -) انظر الاحتكار

(عن السمن يقع - إلى أن قال - الزيت فقال : اسرج به -) انظر السمن

(عن الطعام فقال عليك بالخل والزيت) انظر الخل

(عن العنب بالزيت -) انظر الربا

(عن الفأرة تموت في الزيت -)

انظر الفأرة

(في جرد مات في زيت -) انظر البيع

(في حمّال يحمل معه الزيت -)

انظر الضمان

(في رجل اسلف رجلا زيتا -)

انظر السلف

(كان أحب الاصباغ الى رسول الله صلى الله عليه وآله الخل والزيت -) انظر الخل

(كان امير المؤمنين عليه السلام يأكل الخل والزيت -) انظر الخل

(كان رجل يبيع الزيت -) انظر القصص

« كان مما أوصى به آدم عليه السلام الى هبة الله ابنه أن كل الزيتون فانه من شجرة مباركة » (7)

الكافي ج 6 ص 331 ك 24 ب 80 ح 2 .

ص: 95

« كلوا الزيت وادهنوا بالزيت بالزيت فانه من شجرة مباركة » (6)

الكافي ج 6 ص 331 ك 24 ب 80 ح 1 .

(كنت افطر إلى أن قال - أول ما يؤتى به قصعة من ثريد خل وزيت -) انظر الخل

(كنت جالساً - إلى أن قال - انا نشترى الزيت -) انظر البيع

(لا ينبغي للرجل اسلاف السمن بالزيت) انظر السلف

(ما افتقر أهل بيت يآدمون بالخل والزيت -) انظر الخل

(يجيئني الرجل فيقول اقرضني دنانير حتى اشترى بها زيتا -) انظر القرض

الزيتونة

(الله نور السموات - إلى أن قال - زيتونة لا شرقية ولا غربية -) انظر الحجة

(سألتني امرأة - إلى أن قال - زيتونة لا شرقية ولا غربية -) انظر الحدود

زيد

(اذا مات الشهيد -) انظر الشهيد

(عورة المؤمن على -) انظر العورة

(في ابن الملاعنة من -) انظر الارث

(في الاخوة من الام -) انظر الارث

(في رجل توفي فأوصى -) انظر الوصية

(في رجل نكح امرأته -) انظر الدية

(في الصائم يتمضمّن -) انظر الصوم

(يا زيد أصبر -) انظر كظم الغيظ

(يا زيد خالقوا -) انظر الجماعة

زيد أبو أسامة

(عن الحلبي المتوفى -) انظر النفقة

زيد أبو الحسن

(من كانت له حقيقة -) انظر العلم

زيد بن أرقم

(ما في أمّتي عبد -)

انظر إلفاط المؤمن وإكرامه

زيد بن ثابت

(الحكم حكمان - إلى أن قال - واشهدوا على زيد بن ثابت -) انظر الحكم

زيد بن جهيم

(عن الرجل يتزوج المرأة -)

انظر التزويج

(متمتع لم يجد هديا -) انظر الهدى

زيد بن جهيم الهلالي

(عن الرجل يتزوج امرأة ويزوج ابنه) انظر التزويج

(عن الرجل يتزوج المرأة ولها -)

ص: 96

انظر التزويج

(عن الرجل يتزوج المرأة ويزوج ابنه -) انظر التزويج

(لما نزلت ولاية علي -) انظر الحججة

زيد بن حارثة

(ان النبي صلى الله عليه وآله حين جائته وفاة جعفر بن ابى طالب وزيد بن حارثة -) انظر المصيبة

زيد بن الحسن

(ان عمر بن عبدالعزيز - إلى أن قال - وان ابن حزم بعث الى زيد بن الحسن)

انظر الحججة

(كان اميرالمؤمنين عليه السلام أشبهه الناس طعمة -) انظر الأكل

(كان علي عليه السلام أشبهه الناس طعمة -)

انظر الأكل

زيد بن صوحان العبدي

(بينا اميرالمؤمنين عليه السلام ذات يوم جالس - إلى أن قال - فقال له زيد بن صوحان)

انظر المواعظ

زيد بن الصايغ

(غلط والصحيح زيد الصايغ -)

زيد بن علي

(أتى رسول الله صلى الله عليه وآله نقر -) انظر الغسل

(أتى النبي صلى الله عليه وآله رجل -) انظر العتق

(أتيت أنا ورسول الله صلى الله عليه وآله -)

انظر اللحوم

(اذا أسلم الأب -) انظر الارتداد

(اذا التقى المسلمان -) انظر القتل

(اذا مات الشهيد -) انظر الشهيد

(الا غلف لا يؤمّ -) انظر الجماعة

(ان امرأة أتهه -) انظر المهر

(ان قوماً أتوا -) انظر التيمم

(انه كان يضمن صاحب الكلب -)

انظر الضمان

(حرّم رسول الله صلى الله عليه وآله لحوم الحمر)

انظر المتعة

(حرّم رسول الله صلى الله عليه وآله يوم خيبر -)

انظر المتعة

(دخل رجلان المسجد وقد صلى علي عليه السلام -) انظر الجماعة

(دخل رجلان المسجد وقد صلى الناس) انظر الجماعة

(ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله الجهاد -)

انظر المرأة

(الرضعة الواحدة -) انظر الرضاع

(صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله -) انظر السهو

(صليت خلف أبي المغرب -)

انظر الفاتحة

(صليت مع أبي عبد الله -) انظر الفاتحة

(عن يجلى يحرق -) انظر الغسل

(الغسل من سبعة -) انظر الغسل

(في رجل قذف امرأته -) انظر اللعان

(في الصلاة على الطفل -)

انظر الصلاة على الميت

(كان علي عليه السلام في حربه أعظم أجراً)

انظر الحرب

(لعن رسول الله صلى الله عليه وآله الخمر -)

انظر الخمر

(لعن رسول الله صلى الله عليه وآله الربا -) انظر الربا

(للشهيد سبع خصال -) انظر الشهيد

(المعتق على دبر -) انظر التدبير

(من مات يوم الخميس -) انظر الموت

(يا أمير المؤمنين والله -) انظر القرآن

(يسأل الرجل سألًا -) انظر القبور

(ينزع عن الشهيد -) انظر الشهيد

زيد بن علي بن الحسن بن زيد

(مرضت فدخل الطيب -) انظر الحجّة

«أخبرني الأحوال : أنّ زيد بن علي بن الحسين عليهما السلام بعث اليه وهو مستخف قال : فأتيته فقال لي : يا أبا جعفر ما تقول ان طرقت طارق منّا أخرج معه ؟ قال : فقلت له : ان كان أباك أو أخاك ، خرجت معه ، قال : فقال لي : فأنا أريد أن أخرج أجاهد هؤلاء القوم فاخرج معي ، قال : قلت : لا- ما أفعل جعلت فداك ، قال : فقال لي : أترغب بنفسك عني ؟ قال : قلت له : إنّما هي نفس واحدة ، فان كان لله في الأرض حجة فالمختلف عنك ناج والخارج معك هالك وان لا تكن لله حجة في الأرض فالمختلف عنك والخارج معك سواء .

قال : فقال لي : يا أبا جعفر كنت أجلس مع أبي علي الخوان فيلتمني البضعة السمينة ويبرّد لي اللقمة الجارة حتى تبرد ، شفقة عليّ ، ولم يشفق عليّ من حرّ النار ، اذاً أخبرك بالدين ولم يخبرني به ؟ فقلت له : جعلت فداك من شفقتك عليك من حرّ النار لم

يخبرك ، خاف عليك أن لا- تقبله فتدخل النار ، وأخبرني أنا ، فان قبلتُ نجوتُ ، وان لم أقبل لم يبال أن أدخل النار ، ثم قلتُ له : جعلت فداك أنتم أفضل أم الأنبياء ؟ قال : بل الأنبياء قلت : يقول يعقوب ليوسف ؟ يا بني لا تقصص رؤياك على إخوتك فيكيدوا لك كيداً ، لِمَ لَمْ يخبرهم حتى كانوا لا- يكيدونه ولكن كتمهم ذلك فكذا أبوك كتمك لأنه خاف عليك ، قال : فقال : أما والله لئن قلت ذلك لقد حدّثني صاحبك بالمدينة أنّي اقتل واصلب بالكناسة وأنّ عنده لصحيفة فيها قتلي وصلبي ، فحججت فحدّثت أبا عبد الله عليه السلام بمقالة زيد وما قلتُ له ، فقال لي : أخذته من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوق رأسه ومن تحت قدميه ، ولم تترك له مسلكا يسلكه »

الكافي ج 1 ص 174 ك 4 ب 1 ح 5 .

(اذا مات الرجل في السفر -)

انظر الغسل

« ان زيد بن علي بن الحسين عليه السلام دخل على أبي جعفر محمد بن علي ومعه كتب من أهل الكوفة يدعونه فيها إلى أنفسهم ويخبرونه باجتماعهم ويأمرونه بالخروج ، فقال له أبو جعفر عليه السلام : هذه الكتب ابتداء منهم ، أو جواب ما كتبت به اليهم ودعوتهم إليه ؟ فقال : بل ابتداء من القوم لمعرفتهم بحقنا وبقربتنا من رسول الله صلى الله عليه وآله ولما يجدون في كتاب الله عز وجل من وجوب مودّتنا وفرض طاعتنا ، ولما نحن فيه من الضيق والظنك والبلاء ، فقال له أبو جعفر عليه السلام اي الضيق من كل شيء ، ان الطاعة مفروضة من الله عز وجل وستة أمضاها في الأولين وكذلك يجربها في الآخرين والطاعة لواحد منّا والمودة للجميع وأمر الله يجري لأوليائه بحكم موصول ، وقضاء مفصول ، وحتم مقضيّ وقدر مقدور ، وأجل مسمّى لوقت معلوم ، فلا يستخفّنك الذين لا يوقنون ، أنّهم لن يغنوا عنك من الله شيئاً ، فلا تعجل ، فان الله لا يعجل لعجلة العباد ولا تسبقن الله فتعجزك البليّة فتصرعك ، قال : فغضب زيد عند ذلك ، ثم قال : ليس الإمام منّا من جلس في بيته وأرخصى سترة وثبط عن الجهاد ولكن الإمام منّا من منع حوزته ، وجاهد في سبيل الله حق جهاده ودفع عن رعيته وذبت عن حريمه ، قال أبو جعفر عليه السلام اي منع ودفع : هل تعرف يا أخي من نفسك شيئاً ممّا نسبتها اليه فتجيبى ء

ص: 99

عليه بشاهد من كتاب الله أو حجة من رسول الله صلى الله عليه وآله أو تضرب به مثلاً ، فإنّ الله عزوجل أجل حلالاً وحرماً حراماً وفرض فرائض وضرب أمثالا وسنّ سنناً ولم يجعل الامام القائم بأمره في شبهة فيما فرض له من الطاعة أن يسبقه بأمر قبل محله ، أو يجاهد فيه قبل حلوله ، وقد قال الله عزوجل في الصيد : لا تقتلوا الصيد واتم حرم أقتل الصيد أعظم أم قتل النفس التي حرم الله . وجعل لكلّ شيء محلاً وقال الله عزوجل : واذا حللتهم فاصطادوا وقال عزوجل : لا تحلّوا شعائر الله ولا الشهر الحرام فجعل الشهور عدّة معلومة فجعل منها أربعة حرماً وقال : فسبحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنّكم غير معجزي الله ، ثم قال تبارك وتعالى : فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فجعل لذلك محلاً وقال : ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله فجعل لكلّ شيء أجلاً ولكل أجل كتاباً فان كنت على بينة من ربك ويقين من أمرك وتبين من شأنك فشأنك وألّا فلا ترومنّ امرأ أنت منه في شك وشبهة اي لا تعصدنّ ، ولا تتعاط زوال ملك لم تنقض اكله ، ولم ينقطع مداه ، ولم يبلغ الكتاب أجله فلو قد بلغ مداه وانقطع اكله وبلغ الكتاب أجله ، لا تقطع الفصل وتتابع النظام ولأعقب الله في التابع والمتبوع الذل والصغار ، أعود بالله من امام ضلّ عن وقته ، فكان التابع فيه أعلم من المتبوع ، أتريد يا أخي أن تحيي مدّة قوم قد كفروا بآيات الله وعصوا رسوله واتبعوا أهواءهم بغير هدى من الله وادّعوا الخلافة بلا برهان من الله ولا عهد من رسوله ؟ اعيدك بالله يا أخي أن تكون غداً المصلوب بالكناسة ثمّ أرفضت عيناه وسألت دموعه ، ثم قال : الله بيننا وبين من هتك سترنا وجحدنا حقنا وأفشى سرنا ونسبنا الى غير جدنا وقال فينا ما لم نقله في أنفسنا « (5)

الكافي ج 1 ص 356 ك 4 ب 81 ح 16 .

« انّ الله عز ذكره أذن في هلاك بني أمية بعد إحراقهم زيداً بسبعة أيّام » (6)

روضة الكافي ج 8 ص 161 ح 165 .

« انتهيت الى زيد بن علي صبيحة يوم خرج بالكوفة فسمعته يقول من يعينني منكم على قتال انباط (1) أهل الشام فوالذي بعث محمداً بالحق بشيراً لا يعينني منكم على

ص: 100

1- النبط : جيل من الناس كانوا ينزلون سواد العراق ثم استعمل في اخلاط الناس وعوامهم والجمع انباط (مصباح الخير) .

قتالهم أحد إلا أخذت بيده يوم القيامة وأدخلته الجنة بإذن الله تعالى ، قال : فلما قتل اكرتيت راحلة وتوجهت نحو المدينة فدخلت على الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام قلت في نفسي : لا اخبرنه بقتل زيد بن علي فيجزع عليه فلما دخلت عليه فقال لي : يا فضيل ما فعل عمي زيد قال : فخنقني العبرة ، فقال لي : قتلوه قلت : أي والله قتلوه قال : فصلبوه قلت : أي والله صلبوه قال : فأقبل يبكي ودموعه تنحدر على ديباجتي خده كأنها الجمان (1) ثم قال : يا فضيل شهدت مع عمي قتال أهل الشام ؟ قلت : نعم قال : فكم قتلت منهم قلت : ستة قال : فلعلك شاك في دمائهم قال : فقلت : لو كنت شاكا ما قتلتهم قال : فسمعتة وهو يقول : اشركني الله في تلك الدماء مضى والله زيد عمي وأصحابه شهداء مثل ما مضى عليه الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام وأصحابه - »

الوافي ج 2 ص 55 ب 22 ذيل بيان ح 5 .

(انه أتاه رجل تكارى دابة -)

انظر الكراء

(انه اتى بحمّال كانت عليه قارورة)

انظر الضمان

« اني لجالس عند أبي جعفر محمد بن علي الباقر عليهما السلام اذ أقبل زيد بن علي فلما نظر اليه ابو جعفر وهو مقبل قال : هذا سيّد من أهل بيته والطالب بأوثارهم لقد أنجبت امّ ولدتك يا زيد - »

الوافي ج 2 ص 55 ب 2 ذيل بيان ح 5 .

(بالكوفة مسجد يقال له مسجد السهلة لو ان عمي زيدا -) انظر السهلة

(جلست أتوضأ وأقبل -) انظر الوضوء

(دخلنا على أبي عبد الله عليه السلام فسألنا أفيكم أحد عنده علم عمي زيد بن علي -)

انظر السهلة

« دفع اليّ ابو عبد الله الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام ألف دينار وأمرني أن أقسمها في عيال من اصيب مع زيد بن علي

ص: 101

فقسمتها فأصاب عبد الله بن الزبير أخا فضيل الرسان أربعة دنائير - «

الوافي ج 2 ص 56 ب 22 ذيل بيان ح 5 .

(ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله الجهاد -)

انظر المرأة

(الرضعة الواحدة -) انظر الرضاع

(عليكم بتقوى الله - إلى أن قال - ولا تقولوا خرج زيد فان زيدا كان عالما -)

انظر الحججة

(عن الجنب والحائض -) انظر الثوب

(عن الساحر فقال -) انظر السحر

(عن الرجل يحترق -) انظر الغسل

(في رجل أظهر طلاق امرأته -)

انظر الطلاق

(كنا عنده وذكروا سلطان بني امية - إلى أن قال - فقلنا لزيد هذه المقالة فقال اني شهدت هشاما ورسول الله صلى الله عليه وآله يسبّ عنده فلم ينكر ذلك -) انظر بنو أمية

« كيف صنعتم بعمي زيد ؟ قلت : انهم كانوا يحرسونه فلما شفت (1) الناس أخذنا جثته فدفناه في جرف (2) على شاطئ الفرات فلما أصبحوا جالت الخيل يطلبونه فوجدوه فأحرقوه ، فقال : أفلا أقرتموه حديداً وألقيتموه في الفرات ، صلى الله عليه ولعن الله قاتله » (6)

روضة الكافي ج 8 ص 161 ح 164 .

الوافي ج 2 ص 55 ب 22 ح 4 .

(لا تضمن العاقلة الا -) انظر العاقلة

(لا تعقل العاقلة الا -) انظر العاقلة

(لعن رسول الله صلى الله عليه وآله الخمر -)

« لما حمل زيد بن موسى بن جعفر الى المأمون وقد خرج بالبصرة وأحرق دور ولد العباس وهب المأمون جرمه لأخيه علي بن موسى بن الرضا عليه السلام قال له : يا ابا الحسن لئن خرج أخوك وفعل ما فعل لقد خرج قبله زيد بن علي فقتل ولو لا مكانك مني لقتلته فليس ما أتاه بصغير فقال الرضا عليه السلام يا اميرالمؤمنين لا تقس أخي زيد الى زيد بن

ص: 102

1- شَفَّ : أى قَلَّ (المجمع) .

2- الجرف : ما جرفته السيول وأكلته من الأرض (المجمع) .

على فانه كان من علماء آل محمد غضب لله فجاهد أعدائه حتى قتل في سبيله ولقد حدّثني أبي موسى بن جعفر انه سمع أباه جعفر بن محمد عليهم السلام يقول رحم الله عمّي زيدا أنه دعا الى رضا من آل محمد ولو ظفر لوفى بما دعا اليه ولقد استشارني في خروجه فقلت له يا عمّي ان رضيت أن تكون المقتول المصلوب بالكناسة فشأنك فلما ولى قال جعفر بن محمد عليهما السلام ويل لمن سمع واعيته (1) فلم يجبه فقال المأمون : يا أبا الحسن أليس قد جاء فيمن ادعى الامامة بغير حقّها ما جاء ؟ فقال الرضا عليه السلام : ان زيد بن علي لم يدع ما ليس له بحق وانه كان اتقى الله من ذلك انه قال : أدعوكم الى الرضا من آل محمد وانما جاء ما جاء فيمن يدعي ان الله تعالى نصّ عليه ثم يدعوا الى غير دين الله ويضلّ عن سبيله بغير علم وكان زيد والله ممن خوطب بهذه الآية : وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم - «

الوافي ج 2 ص 55 ب 22 ذيل بيان ح 5 .

(ليس بين الرجال والنساء -)

انظر القصاص

(ليس بين الرجل والنساء -)

انظر القصاص

« ما دعاكم الى الموضوع الذي وضعتم فيه زيدا ؟ قال : قلت : خصال ثلاث أما احدهنّ فقدّمة من تخلف معنا انما كنا ثمانية نفر ، وأما الاخرى فالذي تخوّفنا من الصبح أن يفضحنا ، وأما الثالثة فانه كان مضجعة الذي كان سبق اليه ، فقال : كم الى الفرات من الموضوع الذي وضعتموه فيه ؟ قلت : قذفة حجر ، فقال : سبحان الله أفلا كنتم أو قرتموه حديداً وقذفتموه في الفرات وكان أفضل ، فقلت : جعلت فداك والله ما طقنا لهذا فقال : أي شيء كنتم يوم خرجتم مع زيد ؟ قلت : مؤمنين قال : فما كان عدوكم ؟ قلت : كفارا قال : فاني اجد في كتاب الله عزوجل : يا أيها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى اذا اثخنتموهم فشدوا الوثاق فأمّا متّا بعد واما فداء حتى تضع الحرب أوزارها فابتدأتم أنتم بتخلية من

ص: 103

1- الواعية : الصراخ على الميت (المجمع) . وهذا الكلام ينا في ما تقدم في خبر الأحول تحت عنوان (اخبرني الاحول الخ) فراجع .

أسرتم سبحان الله ما استطعتم أن تسيروا بالعدل ساعة» (6)

روضة الكافي ج 8 ص 250 ح 351 .

(ولد لأبي جعفر عليه السلام غلامان جميعاً فأمّر زيد بن علي -) انظر العقيقة

«ههنا صلب عمّي زيد رحمهم الله ، ثم مضى (1)»

(6)

روضة الكافي ج 8 ص 280 ذيل ح 421 .

« يا أبا حمزة ألا احدثك عن رؤيا رأيتها؟ رأيت كأنني أدخلت الجنة فأتيت بحوراء لم أر أحسن منها فبينما أنا متك على أريكتي اذ سمعت قائلاً يقول يا علي بن الحسين ليهنك زيد ، يا علي بن الحسين ليهنك زيد ، يا علي بن الحسين ليهنك زيد : فحججت بعده فأتيت علي بن الحسين فقرعت الباب ففتح لي فدخلت فاذا هو حامل زيدا على يده أو قال : حامل غلاما على يده فقال لي : يا أبا حمزة هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقاً » (4)

الوافي ج 2 ص 55 ب 22 ذيل بيان ح 5 .

(يا أبا حمزة هل شهدت عمّي -)

انظر السهلة

(يا أبة أخبرني عن جدنا رسول الله صلى الله عليه وآله لما عرج به -) انظر الصلاة

(يا امير المؤمنين والله اني لاحبك -)

انظر القرآن

« يا حسين يخرج من صلبك رجل يقال له زيد يتخطى هو وأصحابه يوم القيامة رقاب الناس عزاً محجلين يدخلون الجنة بلا حساب » (5) - (م)

الوافي ج 2 ص 55 ب 22 ذيل بيان ح 5 .

(يلزم الوالدين من العقوق -)

انظر الوالدان

(ينزع عن الشهيد الفرو -) انظر الشهيد

زيد بن موسى بن جعفر عليه السلام

(لما حمل زيد بن موسى بن جعفر عليه السلام -) انظر زيد بن علي بن الحسين عليه السلام

زيد الزراد

(ان عظيم البلاء يكافأه -) انظر البلاء

زيد الشّام

(أتيت أبا جعفر عليه السلام بجارية -)

ص: 104

1- يأتي تمام الحديث في الكوفة تحت عنوان (كنت عند أبي عبدالله عليه السلام بالكوفة الخ) .

انظر الاستحطاط

(أتيت ابا عبدالله عليه السلام بجارية -)

انظر الاستحطاط

(أتيت جعفر بن محمد بجارية -)

انظر الاستحطاط

(أحب الأعمال -) انظر الصلاة

(احسنوا جوار نعم الله -) انظر النعمة

(اخذ نباش في زمن -) انظر النباش

(اخرج من المسجد -) انظر المسجد

(ادع في طلب الرزق -) انظر الدعاء

(اذا اعتقت الامة -) انظر الطلاق

(اذا لبست المرأة -) انظر الثوب

(اذا نشزت المرأة -) انظر الخلع

(اطلبوا الدعاء -) انظر الدعاء

(الافتتاح -) انظر الافتتاح

(اقرأ فانها ليلة جمعة -) انظر الحجبة

(امرنا ابو عبدالله -) انظر التلبية

(ان ابراهيم كان -) انظر ابراهيم عليه السلام

(ان امير المؤمنين عليه السلام جلس -)

انظر اليقين

(ان الخمر رأس كل اثم -) انظر الخمر

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله وقف -) انظر الدم

(ان سال من ذكرك -) انظر المذي

(ان عظيم الأجر لمع -) انظر البلاء

(ان عندنا رجلا يقال له كليب -)

انظر الحججة

(ان الله اتخذ ابراهيم -) انظر الحججة

(انه كره ان يمسح -) انظر الطعام

(ايما رجل وقع على -) انظر الارث

(بيت الغناء -) انظر الغناء

(التاجر يسوف -) انظر الحج

(ترد البرصاً -) انظر الرد

(تقرأ الحائض -) انظر القرآن

(حج موسى بن عمران -) انظر الحج

(خذ لنفسك -) انظر محاسبة العمل

(دخل قتادة بن دمامة -) انظر القرآن

(ذكرت الحمام عند -) انظر الحمام

(رجل يتخوف اباق -) انظر المملوك

(زيارة قبر الحسين عليه السلام -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(سأل ابو عبدالله -) انظر الولاية

(الساحر يضرب -) انظر السحر

(صلى ابو عبدالله عليه السلام فقراً -)

انظر السورة

(صلى بنا ابو عبدالله عليه السلام الفجر -)

انظر السورة

ص: 105

(صلى بنا أبو الله عليه السلام فقرأ بنا -)

انظر السورة

(صلى بنا أبو عبد الله عليه السلام فقرأ في الاولى)

انظر السورة

(عليكم بتقوى الله -) انظر الورع

(عما يوجد من الحيتان -) انظر السمك

(عن امرأة حاضت -) انظر الاحرام

(عن امرأة ماتت وهي -) انظر الغسل

(عن الأهلة -) انظر الرؤية

(عن تلبية المتمتع -) انظر التلبية

(عن الثوب يكون -) انظر الثوب

(عن الخفقة -) انظر النواقض

(عن ذبيحة الذمي -) انظر الذبايح

(عن رجل ابتاع ثوبا -) انظر البيع

(عن رجل اجنب -) انظر الاستبراء

(عن رجل اشترى سهام -)

انظر الاشتراء

(عن رجل جمال اكرى -) انظر الكراء

(من رجل قتله القصاص -) انظر الدية

(عن رجل لاعن امرأته -) انظر الارث

(عن رجل لم يكن بحضرته -)

انظر الذبايح

(عن رجل مات في السفر مع نساء)

انظر الغسل

(عن رجل نسي أن يطوف -)

انظر السعي

(عن رجل نسي السعي -) انظر السعي

(عن رجل يتخوف اباق -)

انظر المملوك

(عن رجل يشتري سهام -)

انظر الاثراء

(عن الرجل نسي الاذان -) انظر الاذان

(عن الرجل يسعي -) انظر السعي

(عن الرجل يشتري سهام -)

انظر الاثراء

(عن رسول الله صلى الله عليه وآله بم كفن -)

انظر الكفن

(عن الشجة المأمومة -) انظر الدية

(عن شهادة النساء -) انظر الشهادة

(عن الصلاة على -) انظر الجنابة

(عن صيد الحيتان -) انظر السمك

(عن ملك الموت -) انظر ملك الموت

(عن الوصية فقال -) انظر الوصية

(عن وقت المغرب -) انظر الاوقات

(فاجتنبوا الرجس -) انظر الرجس

(فلينظر الانسان الى -) انظر العلم

ص: 106

(في الإخوة من الأم -) انظر الارث

(في رجل اشترى -) انظر الربا

(في رجل تزوج امرأة -) انظر المهر

(في رجل توضأ -) انظر المسح

(في رجل توفى فاوصى -) انظر الوصية

(في رجل شتبه عليه -) انظر السهو

(في رجل صائم تمضمض -)

انظر الصوم

(في رجل صائم ظن -) انظر الصوم

(في رجل صام ثم ظن -) انظر الصوم

(في رجل طاف بالبيت -) انظر الطواف

(في رجل قتل امرأة -) انظر الدية

(في الرجل والمرأة -) انظر الحدود

(في الزكاة يعطى -) انظر الزكاة

(في شاة تشرب -) انظر الجلال

(في شاة شربت -) انظر الجلال

(في الصائم يتمضمض -) انظر الصوم

(في العبد يقتل حرًا -) انظر الدية

(في عورة المؤمن -) انظر العورة

(في المضاربة اذا -) انظر المضاربة

(قال لي ابو عبدالله عليه السلام ونحن -)

انظر الحجة

(كان رسول الله صلى الله عليه وآله يتوب -)

انظر الاستغفار

(كنت أطوف مع -) انظر الطواف

(لان اعطى صاعا -) انظر الفطرة

(ما أكل رسول الله صلى الله عليه وآله -) انظر الأكل

(ما لمن زار أحدا منكم -) انظر الزيارة

(ما لمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله -)

انظر محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله

(ما لمن زار واحداً -) تقدم في الزيارة تحت عنوان (ما مل زار واحداً)

(مد من الخمر -) انظر الخمر

(المذى ينقض -) انظر المذى

(من ائتمنك بأمانة -) انظر الأمانة

(من أتى عليه أربعون -) انظر اللحم

(من أعاث أخاه -)

انظر تفريح كرب المؤمن

(من زار قبر أبي عبد الله عليه السلام -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(نعم الجرعة الغيظ -) انظر كظم الغيظ

(ومن عاد فينتقم -) انظر المحرم

(هذا عطاءنا -) انظر الحجة

(يا زيدا خالقوا الناس -) انظر الجماعة

(يحج الرجل الضرورة -) انظر الحج

(يقصر الرجل الصلاة -) انظر القصر

ص: 107

(ينبغي للحائض -) انظر الحيض

زيد الشحام أبو أسامة

(عن الرجل صلى العمر -) انظر السهو

زيد الصايغ

(اني كنت في قرية -) انظر الذهب

(قلت لأبي عبدالله عليه السلام أدع الله لنا)

انظر الدعاء

زيد النرسي

(عن صوم يوم عاشوراء -) انظر الصوم

الزيدي

(ان لي جارين أحدهما ناصب والآخر زيدي -) انظر الحججة

الزيدية

(ان الزيدية قوم -) تقدم في الحججة تحت عنوان (دخلت أنا وسليمان الخ)

(ان الزيدية والمعتزلة -) انظر الحججة

« دخلت أنا وسليمان بن خالد على أبي عبدالله عليه السلام فقال له سليمان بن خالد : ان الزيدية قوم (1) » (6)

روضه الكافي ج 8 ص 159 ح 158 .

(زاملت عبدالله بن النجاشي وكان يرى رأى الزيدية -) انظر الدية

(عن الصدقة على - إلى أن قال - الزيدية هم النصاب -) انظر الزكاة

(كفوا سنتكم - إلى أن قال - ولا تزال الزيدية لكم وقاء أبداً -) انظر الكتمان

(كنت عند أبي عبدالله عليه السلام اذ دخل عليه رجلان من الزيدية -) انظر الامام

« لا تزال الزيدية لكم وقاء أبداً - »

الكافي ج 2 ص 225 ك 5 ب 98 ذيل ح 13 .

(يا عبدالملك - إلى أن قال - فان الزيدية تقول ليس بيننا وبين جعفر خلاف -)

انظر الجهاد

الزين

(اياكم ان - إلى أن قال - كونوا لمن انقطعتم اليه زينا -) انظر التقية

(عليك بتقوى الله - إلى أن قال - وكونوا زينا ولا تكونوا شينا) انظر الورع

(قل في قنوت - إلى أن قال - انت الله زين السموات -) انظر القنوت

(لا تكون الصداقة - إلى أن قال - والثاني أن يرى زينك زينة -) انظر العشرة

ص: 108

1- تقدم تمام الحديث في الحجة فراجع .

(ان زينب قال لرسول الله صلى الله عليه وآله لا تعدل)

انظر الطلاق

زينب بنت جحش

(ان بعض - إلى أن قال - حتى انتهى الى زينب بنت جحش فقامت وقبلته -)

انظر الطلاق

(ان زينب بنت جحش قالت أرى رسول الله صلى الله عليه وآله ان خلى سبيلنا -) انظر الطلاق

(ان زينب بنت جحش قالت لرسول الله لا تعدل وأنت نبى -) انظر الطلاق

«زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله»

(ان امامته بنت ابي العاص وأما زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله -) انظر الوصية

زينب بنت علي عليه السلام

(قالت فاطمة عليها السلام في خطبتها في معنى فذك -) انظر الفدك

زينب العطاره

« جاءت زينب العطاره الحولاء الى نساء النبي صلى الله عليه وآله وبناته وكانت تبغ منهنّ العطر فجاء النبي صلى الله عليه وآله وهي عندهن فقال : اذا أتيتنا طابت بيوتنا فقالت : بيوتك بريحك أطيب يا رسول الله ، قال : اذا بعت فأحسني (1) ولا تغشني فإنه أتقى وأبقى للمال ، فقالت : يا رسول الله ما أتيت بشيء من بيعي وانما أتيت أسألك عن عظمة الله عزوجل ، فقال : جل جلال الله سأحدثك عن بعض ذلك ، ثم قال : ان هذه الأرض بمنّ عليها عند التي تحتها كحلقة ملقاة في فلاة قيّ (2) وهاتان بمنّ فيهما ومنّ عليها عند التي تحتها كحلقة ملقاة في فلاة قيّ ، والثالثة حتى انتهى الى السابعة وتلا هذه الآية « خلق سبع سماوات ومن الارض مثلهنّ » والسبع الارضين بمنّ فيهنّ ومن عليهنّ على ظهر الديك كحلقة ملقاة في فلاة قيّ ، والديك له جناحان جناح في المشرق ، وجناح في المغرب ورجلاه في التخوم والسبع والديك بمنّ فيه ومنّ عليه على الصخرة كحلقة ملقاة في فلاة قيّ ، والصخرة بمنّ فيها ومن عليها على ظهر الحوت كحلقة ملقاة في فلاة قيّ ، والسبع والديك والصخرة والحوت بمنّ فيه ومن

ص: 109

1- قوله (اذا بعت الخ) يأتي في العش عن الفقيه أيضا .

2- القيّ من القوى وهي الارض القفر الخالية (المجمع) .

عليه على البحر المظلم كحلقة ملقاة في فلاة قيّ ، والسبع والديك والصخرة والحوت والبحر المظلم على الهواء الذاهب كحلقة ملقاة في فلاة قيّ ، والسبع والديك والصخرة والحوت والبحر المظلم والهواء على الثرى كحلقة ملقاة في فلاة قيّ ، تم هذه الآية : « له ما في السموات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى » ثم انقطع الخبر عند الثرى ، والسبع والديك والصخرة والحوت والبحر المظلم والهواء والثرى بمن فيه ومن عليه عند السماء الاولى كحلقة في فلاة قيّ ، وهذا كله وسماء الدنيا بمنّ عليها ومنّ فيها عند التي فوقها كحلقة في فلاة قيّ ، وهاتان السماء ان ومنّ فيهما ومن عليهما عند التي فوقهما كحلقة في فلاة قيّ ، وهذه الثلاث بمن فيهن ومن عليهن عند الرابعة كحلقة في فلاة قيّ ، حتى انتهى الى السابعة وهنّ ومن فيهنّ ومن عليهن عند البحر المكفوف عن أهل الأرض كحلقة في فلاة قيّ ، وهذه السبع والبحر المكفوف عند جبال البرد كحلقة في فلاة قيّ ، وتلا هذه الآية : « وينزل من السماء من جبال فيها من برد » وهذه السبع والبحر المكفوف وجبال البرد عند الهواء عند حجب النور كحلقة في فلاة قيّ ، وهذه السبع والبحر المكفوف وجبال البرد والهواء عند حجب النور كحلقة في فلاة قيّ ، وهذه السبع والبحر المكفوف وجبال البرد والهواء وحجب النور عند الكرسى كحلقة في فلاة قيّ : « وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ » وهذه السبع والبحر المكفوف وجبال البرد والهواء وحجب النور والكرسي عند العرش كحلقة في فلاة قيّ ، وتلا هذه الآية : « الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى » وفي رواية الحسن الحجب قبل الهواء الذي تحار فيه القلوب » (6)

روضة الكافي ج 8 ص 153 ح 143 .

الكافي ج 5 ص 151 ك 17 ب 54 ح 5 بتفاوت .

(قال رسول الله صلى الله عليه وآله لزينب العطاره)

انظر الغش

الزينة

(اجيدوا أكفان موتاكم فانها زينتهم)

انظر الكفن

« أحسن زينة الرجل السكينة مع

ص: 110

الفقيه ج 4 ص 288 ب 176 ذيل ح 44 .

« أحسن الزينة زينة الرجل هدى حسن مع ايمان وأملك أمره به وقوام خواتيمه - « روضة الكافي ج 8 ص 82 ذيل ح 39 .

(إلا ما ظهر منها قال الزينة الظاهرة)

انظر النظر

(انكم قول اعدائكم كثيرة - إلى أن قال - فتزيتوا لهم بما قدرتم عليه -) انظر الشيعة

(ألبس المحرم الخاتم قال لا يلبس للزينة -) انظر المحرم

(بعث امير - إلى أن قال - خذوا زينتكم عند كل مسجد -) انظر اللباس

(بني الكفر - إلى أن قال - اعجاب بالزينة -) انظر الكفر

(تكتحل - إلى أن قال - الا الكحل الاسود للزينة -) انظر المحرم

(جعل الله الذهب في الدنيا زينة النساء)

انظر الذهب

« خذوا زينتكم عند كل مسجد قال : الغسل عند لقاء كل امام » (6)

التهذيب ج 6 ص 110 ب 52 ح 13 .

« خذوا زينتكم عند كل مسجد قال : في العيدين والجمعة » (6)

الكافي ج 3 ص 424 ك 12 ب 70 ح 8 .

التهذيب ج 3 ص 136 ب 6 ذيل ح 29 .

التهذيب ج 3 ص 241 ب 14 ح 29 .

« خذوا زينتكم عند كل مسجد قال : من ذلك التمشط عند كل صلاة » (8)

الكافي ج 6 ص 489 ك 26 ب 37 ح 7 .

الفقيه ج 1 ص 75 ب 22 ح 95 .

(دخلت على أبي جعفر وهو - إلى أن قال - يا حكم من حرم زينة الله التي اخرج)

انظر اللباس

(دخلت على أبي عبدالله عليه السلام - إلى أن قال - قل من حرم زينة الله التي -)

انظر الخبز

(زينة الحديث الصدق -) انظر الحديث

(زينة العلم الاحسان -) انظر العلم

(عن الذراعين من المرأة أهمما من الزينة)

انظر النظر

(عن المتوفي عنها زوجها فقال لا تكتحل للزينة -) انظر العدة

(عن المرأة اذا - وتضع ما شئت لغير زينة من زوج -) انظر العدة

ص: 111

(عن المرأة يموت عنها وتضع ما شئت بغير زينة لزوج -) انظر العدة

(في الحديد - إلى أن قال - جعل الله الحديد في الدنيا زينة الجن -) انظر الحديد

(في المطلقة تعتد في بيتها وتظهر له زينتها -) انظر العدة

« قل من حرّم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق » (6/1)

الكافي ج 6 ص 441 ك 26 ب 2 ذيل ح 6 .

الكافي ج 6 ص 442 ك 26 ب 2 ذيل ح 7 .

الكافي ج 6 ص 442 ك 26 ب 2 ذيل ح 8 .

الكافي ج 6 ص 444 ك 26 ب 2 ذيل ح 13 .

الكافي ج 6 ص 446 ك 26 ب 6 ذيل ح 5 .

الكافي ج 6 ص 451 ك 26 ب 9 ذيل ح 4 .

الكافي ج 6 ص 454 ك 26 ب 11 ذيل ح 5 .

(كان ابو عبدالله - إلى أن قال - من حرّم زينة الله التي اخرج لعباده -) انظر اللباس

(الكحل بالليل ينفع العين وهو بالنهار زينة -) انظر الكحل

(لا تختم بالذهب فانه زينتك -)

انظر الخاتم

« ليتزين أحدكم لأخيه المسلم كما يتزين للغريب الذي يحب أن يراه في أحسن الهيئة » (6/1)

الكافي ج 6 ص 439 ك 26 ب 1 ح 10 .

(ليتزين أحدكم يوم الجمعة -)

انظر الجمعة

(ما زينة المرأة للاعمى -) انظر المرأة

(المال والبنون زينة الحياة الدنيا -) يأتي في الليل تحت عنوان (ان كان الله عزوجل قال الخ)

(المتوفى عنها زوجها قال لا تكتحل للزينة -) انظر العدة

(ولا يبدين زينتهنّ الا -) انظر النظر

السين والألف

السائبة

*السائبة(1)

(اذا اعتق المملوك سائبة قلا ولاء عليه) انظر الولاة تحت عنوان (قصى امير المؤمنين عليه السلام فيمن كاتب الخ)

ص: 112

1- السائبة : هو العبد يعتق ولا يكون لمعتقه عليه ولاء ولا عقل (أى دية) بينهما ولا ميراث فيضع ماله حيث شاء (المجمع) .

(السائبة ليس لأحد -) انظر الولاء

(السائبة وغير السائبة -) انظر الولاء

(عن رجل أراد أن يعتق مملوكا -)

انظر المكاتبه

(عن رجل كان عليه - إلى أن قال - فان المعتق سائبة -) انظر الولاء

(عن السائبة قال انظر -) انظر الولاء

(عن السائبة قال هو الرجل يعتق -)

انظر الولاء

(عن السائبة والذي -) انظر الولاء

(عن مملوك اعتق سائبة -) انظر الولاء

(عن المملوك يعتق سائبة -) انظر الولاء

(في امرأة أقرت - إلى أن قال - هي مثل السائبة -) انظر الحدود

(في امرأة مجنونة - إلى أن قال - هي مثل السائبة -) انظر الحدود

(قضى امير المؤمنين عليه السلام فيمن اعتق عبدا سائبة -) انظر الولاء

(قضى امير المؤمنين عليه السلام فيمن نكل بمملوكة انه حرّ لا سبيل له عليه سائبة)

انظر الولاء

(من اعتق رجلا سائبة -) انظر الولاء

(من اعتق سائبة فليتوال -) انظر الولاء

السائون

السائون وهم الصائمون -

الكافي ج 5 ص 15 ك 16 ب 4 ذيل ح 1 .

السائر

(العالم على غير بصيرة كالسائر على غير الطريق -) انظر العلم

(لا يسجد الرجل على شىء ليس عليه سائر جسده -) انظر السجود

السائغ

(ليس أحد - إلى أن قال - لبنا خالصا سائغا -) انظر اللبن

السائق

(انه ضمنّ القائد والسائق -)

انظر الضمان

(ليس لسائق الهدى -) انظر الهدى

السائل

(اذا طرقكم سائل -) انظر الصدقة

(اذا كان بالرجل جرح سائل -) انظر الدم

(أطعم سائلا -) انظر الصدقة

(أعط السائل -) انظر السؤال

(ان كان بالرجل جرح سائل -) انظر الدم

(ان الله يبغض الفاحش البذي والسائل الملقح -) انظر البذاء

(انما وليكم الله السائل الذي سأل اميرالمؤمنين عليه السلام -) انظر الحج

(بينا رسول الله صلى الله عليه وآله - إلى أن قال - سأل سائل -) انظر على بن أبي طالب عليه السلام

(جاء رجل الى اميرالمؤمنين - إلى أن قال - ايها السائل استمع -)

انظر محاسبة العمل

(حضرت علي بن الحسين - إلى أن قال - ولا تردوا سائلا -) انظر السؤال

(خرج ابو عبدالله - إلى ان قال - وضعه في يد السائل ثم ارتده منه فقبله -)

انظر الصدقة

(دخل سفيان - إلى أن قال - فلامه السائل واغتم هو -) انظر سفيان الثوري

(رد رسول الله صلى الله عليه وآله شهادة السائل)

انظر الشهادة

(سأل رجل أبي عن حروب اميرالمؤمنين عليه السلام وكان السائل -)

انظر الجهاد

(سأل سائل بعذاب -) انظر الحججة

(السائل الذي يسألك -) انظر السؤال

(سمع على بن الحسين عليه السلام يوم عرفة سائلا -) انظر عرفة

(شهادة السائل -) انظر الشهادة

(صحبته بين مكة والمدينة فجاء سائل)

انظر الدعاء

(عن رجل أصابه دم سائل -)

انظر النواقض

(عن السائل في كفه -) انظر الشهادة

(عن السائل الذي يسأل -)

انظر الشهادة

(عن السائل يسأل -) انظر الصدقة

(عن الله فقال للسائل يا عبدالله -)

انظر التوحيد

(في الرجل يخرج الصدقة يريد ان يعطها السائل -) انظر الصدقة

(قال ابو الحسن - إلى أن قال - فأعطيته السائل فقال بهذا دفع الله عنك -)

انظر الصدقة

(كنت بين ايها السائل حكم الله -)

انظر التوحيد

(كنت حاجا - إلى أن قال - فدعا له السائل -) انظر الحجة

ص: 114

(كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فجاء سائل -) انظر السؤال

(كنت مع أبي عبدالله عليه السلام في أرض له وهم يصرمون فجاء سائل -) انظر الحصاد

(كنا عند أبي عبدالله - إلى أن قال - حق معلوم للسائل -) انظر الزكاة

(كنا عند أبي عبدالله عليه السلام بمنى وبين أيدينا عنب فأكله فجاء سائل -)

انظر السؤال

(لا ترد السائل ولو -) انظر السؤال

(لا تقطعوا على السائل مسأله -)

انظر السؤال

(لا يحفيك سائل -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (قل اللهم اني أسألك قول الخ)

(للسائل والمحروم -) انظر السؤال

(لو يعلم السائل -) انظر السؤال

(ما منع رسول الله صلى الله عليه وآله سائلا -)

انظر السؤال

(وكان ابو جعفر عليه السلام اذا كان يوم عرفة لم يرد سائلا -) انظر عرفة

(والذين في اموالهم حق معلوم للسائل) انظر الزكاة

(يا محمد لو يعلم السائل -)

انظر السؤال

(يا موسى اكرم السائل -) انظر السؤال

(يستحب للمريض ان يعطي السائل بيده)

انظر الصدقة

(الا يدي ثلاثة سائلة -) انظر الانفاق

(جاءت امرأة سائلة -) انظر الزوج

السائمة

*السائمة (1)

(في سائمة الغنم -) انظر الزكاة

(في صدقة الابل - إلى أن قال - انما ذلك على السائمة -) انظر الزكاة

(في صدقة الابل - إلى أن قال - ما في البخت السائمة -) انظر الزكاة

(ليس على العوامل - إلى أن قال - انما الصدقات على السائمة -) انظر الزكاة

(هل في البغال - إلى أن قال - انما الصدقات على السائمة -) انظر الزكاة

السائي

(في رجل توفي وترك -) انظر الارث

ص: 115

1- السائمة من العاشية الراعية وسامت الماشية رعت بنفسها كما يستفاد من المجمع .

السابطي

(عن شراء أرض الدهاقين -)

انظر الأرض

السابري

(الكفن يكون - إلى أن قال - فاجعل العمامة سابريا -) انظر الكفن

(كنت أبيع السابري -) انظر البيع

السابرية

(عن الثياب السابرية -) انظر الثياب

(عن العمامة السابرية -) انظر المرأة

السابع

(اذا فقد الخامس من ولد السابع -)

انظر الحجة

(اذا كان يوم السابع -) انظر العقيقة

(اذا كنت في الطواف السابع -)

انظر الطواف

(انه روى عن الصالحين عليه السلام ان اختنوا أولادكم يوم السابع -) انظر الختان

(انه كنت - إلى أن قال - ان اختنوا أولادكم يوم السابع -) انظر الختان

(سمى رسول الله صلى الله عليه وآله - إلى أن قال - يوم سابعها -) انظر العقيقة

(طهروا أولادكم يوم السابع -)

انظر الختان

(العقيقة يوم السابع -) انظر العقيقة

(الغلام رهن بسابعه -) انظر العقيقة

(وحك صدرى - إلى أن قال - يوم السابع -) انظر الصوم

(ولد لي ولد فكتب استأذن في طهره يوم السابع -) انظر الختان

السابعة

(الاستوانة السابعة -) انظر الكوفة

(انه كان ينزل - إلى أن قال - عند السابعة -) انظر الكوفة

(قال معاوية بن وهب - إلى أن قال - فأراني الاستوانة السابعة -) انظر الكوفة

(كان اميرالمؤمنين عليه السلام يصلي الى الاستوانة السابعة -) انظر الكوفة

السابقون

(ان ناساً زعموا - إلى أن قال - فأما ما ذكر من أمر السابقين -) انظر الكبائر

(عن تفسير هذه الآية - إلى أن قال - والسابقون السابقون -) انظر الحجة

سابور

(انه حضر أحد ابني سابور -)

انظر الاحتضار

ص: 116

الساج

*الساج (1)

(اذا قمت بالليل - إلى أن قال - لا يوارى منك ليل ساج -) انظر الليل

(اذا قمت من فراشك - إلى أن قال - لا يوارى منك ليل ساج -) انظر الفراش

(الرجل يصلي على سرير من ساج -)

انظر السجود

(كتب على بن بلال - إلى أن قال - فنفرش القبر بالساج -) انظر القبور

(ليس رسول الله صلى الله عليه وآله الطاق والساج -)

انظر اللباس

(وقد روى عن أبي الحسن الثالث عليه السلام اطلاق ان يفرش القبر بالساج -) انظر القبور

الساجد

(آناء الليل ساجداً -) انظر الليل

(ادعو الله وأنا ساجد -) انظر الدعاء

(أدعو وأنا ساجد -) انظر الدعاء

(اذا وجدت الامام ساجدا -)

انظر الجماعة

(أشك وأنا ساجد -) انظر الشكوك

(اصلي على النبي صلى الله عليه وآله وأنا ساجد -)

انظر الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله

(أقرب ما يكون العبد الى ربه وهو ساجد -) انظر الدعاء

(أقرب ما يكون العبد الى الله عزوجل وهو ساجد -) انظر السجود

(أقرب ما يكون العبد من ربه اذا دعا ربه وهو ساجد -) انظر الدعاء

(أقرب ما يكون العبد من الله عزوجل وهو ساجد -) انظر السجود

(خر ساجداً -) انظر الوداع تحت عنوان (ان ابا عبدالله الخ) وتحت عنوان (رأيت ابا الحسن عليه السلام الخ)

(دخلت المسجد الحرام - إلى أن قال ء فاذا ابا عبدالله عليه السلام ساجد -) انظر الحجة

(رأيت ابا عبدالله عليه السلام وهو ساجد -)

انظر السجود

(الساجد في سجوده في عبادة الله -)

انظر السجود تحت عنوان (أخبرني عما الخ)

(سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول وهو ساجد -) انظر السجود

ص: 117

1- في المغرب الساج شجر عظيم جداً، ولا تنبت الا ببلاد الهند (المجمع).

(سمعت ابا عبدالله عليه السلام في الكعبة وهو ساجد -) انظر الكعبة

(شكوت الى ابي عبدالله عليه السلام تفرّق - إلى أن قال - عليك بالدعاء وانت ساجد -)

انظر الدعاء

(صلى بنا أبو بصير في طريق مكة فقال وهو ساجد -) انظر الدعاء

(عن الرجل ينام وهو ساجد -)

انظر النواقض

(ن موضع جبهة الساجد -)

انظر السجود

(قل وأنت ساجد -) انظر الدعاء تحت عنوان (علّمني دعاء الخ)

(كان علي بن الحسين عليه السلام اذا هوى ساجداً -) انظر السجود

(من نام وهو راکع او ساجد -)

انظر النواقض

(وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول وهو ساجد -) يأتي في السجود تحت عنوان (كان يقول في سجوده سجد وجهي الخ)

الساحر

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله أقبل يقول - إلى أن قال - فأضمر تلك الساعة انه ساحر -)

انظر الحجة

(دخل عيسى بن شقفي على ابي عبدالله عليه السلام وكان ساحراً -) انظر السحر

(ساحر المسلمين يقتل -) انظر السحر

(الساحر يضرب بالسيف -) انظر السحر

(عن الساحر فقال -) انظر السحر

(عن عيسى بن شقفي وكان ساحراً -)

انظر السحر

(من خاف ساحراً - انظر الخوف

الساحل

(انما هدمت - إلى أن قال - فطرحتها الريح الى ساحل الشريعة - انظر الكعبة

(ما تقول في قوم - إلى أن قال - يمشون على ساحل البحر -

انظر الصلاة على الميت

الساخط

(أت امرأة - إلى أن قال - وهو عليها ساخط - انظر الزوج

(ايما امرأة باتت وزوجها عليها ساخط -

انظر الزوج

(ثلاثة لا تقبل لهم صلاة - إلى أن قال - امرأة باتت وزوجها عليها ساخط -

انظر الثلاثة

ص: 118

(ثلاثة لا يرفع لهم عمل عبد أبى وامرأة زوجها عليها ساخط -) انظر الثلاثة

(سألت أبا جعفر عليه السلام عنهما - إلى أن قال - ما مات منا ميت قط الا ساخطاً عليهما -)

انظر الحجة

السادة

(حملة القرآن - إلى أن قال - والرسل سادة اهل الجنة -) انظر القرآن

(سادة النبيين والمرسلين -)

انظر الحجة

السارع

(ما من داء الا وهو سارع -) انظر الطب

السارق

(اخبرني عن السارق -) انظر السرقة

(أدنى ما يقطع فيه يد السارق -)

انظر السرقة

(اذا أخذ السارق -) انظر السرقة

(اذا اقيم على السارق -) انظر السرقة

(اذا سرق السارق -) انظر السرقة

(ان امير المؤمنين عليه السلام كان يقطع السارق)

انظر السرقة

(تقطع رجل السارق -) انظر السرقة

(تقطع يد السارق -) انظر السرقة

(السارق اذا جاء -) انظر السرقة

(السارق يتبع -) انظر السرقة

(السارق يسرق -) انظر السرقة

(على كم يقطع السارق -) انظر السرقة

(عن ادنى ما يقطع فيه السارق -)

انظر السرقة

(عن رجل سارق -) انظر السرقة

(عن الرجل يستأجر - هذا مؤتمن ليس بسارق -) انظر السرقة

(عن سارق عدا -) انظر السرقة

(عن السارق يسرق -) انظر السرقة

« فاذا دخل السارق دار رجل فجمع الثياب واخذ في الدار ومعه المتاع فقال دفعه الى رب الدار فليس عليه قطع ، فاذا اخرج المتاع من باب الدار فعليه القطع ايجىء بالمنخرج منه ، واذا امر الامام بقطع يمين السارق فقطع يساره بالغلط فلا يقطع يمينه اذا قطعت يساره » (غ)

الفقيه ج 4 ص 45 ب 12 ذيل ح 17 .

(في السارق اذا اخذ -) انظر السرقة

(فى كم يقطع السارق -) انظر السرقة

(قضى امير المؤمنين عليه السلام في السارق -) انظر السرقة

ص: 119

(قطع رِجْل السارق -) انظر السرقة

(كان اميرالمؤمنين عليه السلام لا يقطع السارق)

انظر السرقة

(كل مدخل فرق منه السارق)

انظر السرقة

(كنت عند عيسى بن موسى فأنى بسارق -) انظر السرقة

(لا قطع على السارق حي -)

انظر السرقة

(لا يسرق السارق حين -) انظر السرقة

(لا يقطع السارق إلا -) انظر السرقة تحت عنوان (لا يقطع يد السارق الخ)

(لا يقطع السارق حتى -) انظر السرقة

(لا يقطع السارق في سنة -)

انظر السرقة

(لا يقطع السارق في عام -)

انظر السرقة

(لا يقطع يد السارق إلا -) انظر السرقة

(لا يقطع السارق حتى -) انظر السرقة

(ما تقول في السارق اذا -)

انظر الحدود تحت عنوان (كنت عند عيسى الخ)

(ما قطع رسول الله صلى الله عليه وآله من سارق بعد -) انظر السرقة

(من أخذ سارقاً فعفى -) انظر السرقة

(يقطع السارق في -) انظر السرقة

السارقان

انظر السرقة

السارقون

(ان سالم - إلى أن قال - أيتها العير أنكم لسارقون -) انظر الحجة

(انا قد روينا - إلى أن قال - أيتها العير انكم لسارقون -) انظر الكذب

(التقية - إلى أن قال - أيتها العير انكم لسارقون -) انظر التقية

السارقة

انظر السرقة

سارة

(ان ابراهيم عليه السلام شكّا الى اللّٰه عزوجل ما يلقي من سوء خلق سارة -) انظر المرأة

(ان ابراهيم عليه السلام كان مولده - فابتاع ابراهيم هاجر من سارة -) انظر ابراهيم عليه السلام

(ان من قبلنا - إلى أن قال - عيّرت سارة هاجر -) انظر الختان

(انه لما كان - إلى أن قال - فلما جاءت سارة فاخبرت -) انظر ابراهيم عليه السلام

ص: 120

(خالف ابراهيم - إلى أن قال - فأمن له لوط وخرج مهاجراً الى الشام هو وسارة)

انظر ابراهيم عليه السلام

(لما اتخذ الله - إلى أن قال - فدخل على سارة فقال لها -) انظر ابراهيم عليه السلام

سارية

(جاءت فاطمة عليها السلام إلى سارية في المسجد -) انظر فاطمة عليها السلام

الساع

(كان ابو عبدالله عليه السلام يدعو - إلى أن قال - يوم يجزى كل ساع بما سعى -)

انظر الدعاء

الساعات

(اطلبوا الدعاء في أربع ساعات -)

انظر الدعاء

(ان لله عزوجل ثلاث ساعات -)

انظر التمجيد

(ان مريم حملت بعيسى تسع ساعات -) انظر عيسى بن مريم

(اي ساعة - إلى أن قال - هي احب الساعات الي -) انظر المزدلفة

(ايكره الجماع في ساعة من الساعات)

انظر الجماع

(« ساعات الهموم ساعات الكفارات والساعات تنفذ عمرك » (1)

الفقيه ج 4 ص 279 ب 176 ذيل ح 10 .

(عن أفضل ساعات الوتر -) انظر الوتر

(عن الخمسين والواحدة ركعة فقال ان ساعات النهار -) انظر الصلاة

(عن ساعات الوتر -) انظر الوتر

(ما تقول في رجل حزب رجلا - وكيف بالساعات -) انظر الدبة

(من عمل سيئة اجل سبع ساعات -)

انظر الاستغفار

(وايم الله لا يجامع أحد في هذه الساعات -) انظر المجامعة

(هل يمنعك شيء من هذه الساعات -)

انظر الجنازة

(يا عيسى تيقظ في ساعات الغفلة -)

انظر عيسى بن مريم

الساعد

(عن الرجل ينكسر ساعده -)

انظر الجبيرة

(في الرجل ينكسر ساعده -)

انظر الجبيرة

(وودوت - إلى أن قال - ببعض لحم

ص: 121

ساعدي -) انظر الكتمان

(وفي الساعد اذا كسر -) انظر الدية

الساعة

(اخبرني عن رجل دنا من امرأته فحملت باثنين حملتهما جميعا في ساعة واحدة -)

انظر عزيز وعزرة

(آخر قيام الساعة -) يأتي في القبور تحت عنوان (يقال للمؤمن الخ)

(أخرج هشام - إلى أن قال - أخبرني عن ساعة ما هي من الليل ولا من النهار -)

انظر محمد بن علي الباقر عليه السلام

(اذا أقر الرجل بالولد ساعة -)

انظر الولد

(اذا فرغت من طوافك فائت - إلى أن قال - ساعة تطوف وتفرغ فصلهما -)

انظر الطواف

(اذا كنت مريضا - إلى أن قال - ساعة بعد ساعة -) انظر الغسل

(رأيت من قدم - إلى أن قال - وان اردت ان تخرج من ساعتك -) انظر القصر

(أربع صلوات يصلّيها الرجل في كل ساعة -) انظر الصلاة

(اصبروا على الدنيا فانما هي ساعة)

انظر محاسبة العمل

(اصلى ركعتي طواف الفريضة خلف المقام حيث هو الساعة -) انظر الطواف

(اقض صلاة النهار اي ساعة شئت)

انظر القضاء

(ان في الليل لساعة -) انظر الليل

(ان القلب ليكون الساعة -) انظر القلب

(ان القلب يكون في الساعة من الليل -) انظر القلب

(ان الله عزوجل لما اراد ان يخلق آدم عليه السلام بعث جبرئيل في اول ساعة -)

انظر الطينة

(ان لم تجد من تضع الفطرة فيه فاعزلها تلك الساعة -) انظر الفطرة

(ان الناس يروون عن النبي صلى الله عليه وآله ان في الليل لساعة -) انظر الليل

(أي ساعة أحب اليك -) انظر المزدلفة

(أي ساعة رأت الدم -) انظر الحيض

(أي ساعة رأت المرأة -) انظر الحيض

(آية ساعة كان رسول الله صلى الله عليه وآله يوتر)

انظر الوتر

(تصلي عن الجنازة في كل ساعة)

انظر الجنازة

ص: 122

(تنقلوا في ساعة الغفلة -) انظر التنقل

(حدثني ابو جعفر عليه السلام - إلى أن قال - انك تزوجتها في ساعة حارة -) انظر التزويج

(حدثني ابو عبدالله - إلى أن قال - اليس زعمت لي الساعة كذا -) انظر الكذب

(دخلت على علي بن الحسين عليه السلام فاحتسبت في الدار ساعة -) انظر الحجة

(رأيت ابا عبدالله عليه السلام يطرح التراب على الميت فيمسكه ساعة -) انظر القبور

(رجلين افتتحا الصلاة في ساعة -)

انظر التعقيب

(ساعة تطوف وتفرغ فصلهما -)

انظر الطواف

(ساعة من امام عدل -) انظر الحدود

(الساعة التي تباهل فيها -)

انظر المباهلة

(الساعة التي في يوم الجمعة -)

انظر الجمعة

(الساعة التي يستجاب فيها -)

انظر الجمعة

(عجل قيام الساعة -) يأتي في القبور تحت عنوان (يقال للمؤمن الخ)

(عن رجل كانت له امرأة - إلى أن قال - من ساعته ان احب -) انظر التزويج

(عن الرجل يجد في انائه - إلى أن قال - انما سقطت فيه تلك الساعة -) انظر الأواني

(عن الصائم أي ساعة -) انظر الصوم

(في الرجل يسمع السجدة في الساعة التي لا يستقيم الصلاة -) انظر العزائم

(لما بلغ ابا جعفر عليه السلام ان رجلا تزوج في ساعة حارة -) انظر التزويج

(ما دعاكم - إلى أن قال - سبحان الله ما استطعتم ان تسيروا بالعدل ساعة -)

انظر زيد بن علي بن الحسين عليه السلام

(ما كان ولا يكون الى ان تقوم الساعة)

انظر المؤمن

(ما نوى عبد أن يقوم أية ساعة -)

انظر الليل

(المبارأة تبين من ساعتها -)

انظر المبارات

(المخيرة تبين من ساعتها -)

انظر الطلاق

« من اشراط الساعة ان يفشو الفالج وموت الفجأة » (6)

الكافي ج 3 ص 261 ك 11 ب 95 ح 39 .

(واذا تتلى عليهم - إلى أن قال - اما

ص: 123

العذاب واما الساعة -) انظر الحجة

(وخطب - إلى أن قال - وفيه ساعة مباركة لا يسأل الله عبد -) انظر الجمعة

(وقت صلاة الكسوف في الساعة)

انظر الكسوف

(هل يجوز ان يتمتع الرجل بالمرأة ساعة)

انظر المتعة

(يا بن آدم أذكرني بعد الغداة ساعة)

انظر التعقيب

(يا بن آدم أذكرني بعد الفجر ساعة)

انظر التعقيب

(يستاك الصائم أي ساعة -)

انظر الصوم

(يصلى على الجنابة في كل ساعة)

انظر الجنابة

الساعي

(الساعي بين الصفا -) انظر السعي

السافك

(لا يدخل الجنة سافك الدم -)

انظر القتل

الساق

(رجل محرم نظر الى ساق -)

انظر المحرم

(عن الذراع - إلى أن قال - وكذلك الحكم في الساق -) انظر الدية

(عن رجل محرم نظر الى ساق -)

انظر المحرم

(عن رجل نظر الى ساق -) انظر المحرم

(عن محرم انكسرت ساقه -)

انظر المحرم

(كان على بن الحسين عليه السلام اذا قام في الصلاة كأنه ساق شجرة -) انظر الصلاة

(وفي الساق اذا كسرت -) انظر الدية

الساقية

(عن الرجل يصيب الماء في الساقية)

انظر الماء

الساكت

(عاد ابن ابي العوجاء - إلى أن قال - وهو ساكت لا ينطق -) انظر التوحيد

(لا يزال الرجل - إلى أن قال - مادام ساكتا -) انظر السكوت

(لا يزال العبد - إلى أن قال - مادام ساكتا)

انظر السكوت

الساكن

(عن الماء الساكن تكون -) انظر الماء

(عن الماء الساكن والاستنجاء -)

انظر الماء

(عن الماء الساكن يكون -) انظر الماء

(للاوجاء تقول - إلى أن قال - في عرق ساكن وغير ساكن -) انظر الدعاء

الساحلين

(خرجنا - إلى أن قال - فخرج ساعة اذن له وانتهى الى الساحلين -) انظر العاشر

سالخ

(يا سالخ النهار -) انظر الدعاء

سالم

(ان سالم بن أبي حفصة - إلى أن قال - ما يريد سالم مني -) انظر الحجّة

(أوصى رسول الله صلى الله عليه وآله الى علي عليه السلام وحده) انظر الوصية

(ثم أورثنا الكتاب -) انظر الحجّة

(جُدِّدَتْ أربعة مساجد -) انظر الكوفة

(شهدت أبا عبد الله - إلى أن قال - يا سالم احفظ لسانك -) انظر السكوت

(عن المسح على الرجلين -)

انظر المسح

(قال - إلى أن قال - وسَمَّاهَا سلمى وزَوَّجَهَا سالما -) انظر العتق

(ما من موضع قبر -) انظر القبور

سالم أبو حفص

(ما تقول في مناكحة - إلى أن قال - مَنْ هو على دين سالم ابي حفص -)

انظر التزويج

سالم أبو خديجة

(اذا كنت امام قوم -) انظر الجماعة

(ربما دخلت المسجد -) انظر الاوقات

سالم أبو الفضل

(ليس ينقض الوضوء -) انظر النواقض

سالم الأشل

(ان الله أدخل الوالدين -) انظر الارث

(عن صيد كلب معلّم -) انظر الصيد

(عن صيد الكلب المعلّم -) انظر الصيد

(عن الكلب يمسه -) انظر الصيد

سالم بن أبي الجعد

(ان عليا عليه السلام أعطى -) انظر الارث

سالم بن أبي حفصة

(ان سالم بن أبي حفصة -) انظر الحجة

(ان الله تبارك وتعالى يقول ما من شيء) انظر الصدقة

(ذكر عنده سالم بن أبي حفصة -)

انظر الكفر

(كان في رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة -)

ص: 125

انظر الحجة

(كنا زمان ابي جعفر - إلى أن قال - فلقينا سالم بن أبي حفصة -) انظر الحجة

سالم بن أبي خديجة

(اني اصلي الفجر -) انظر التعقيب

سالم بن أبي سلمة

(حضر رجلا الموت -) انظر التلقين

(عن الكلاب فقال -) انظر الكلاب

سالم بن الحبيبة

(كنت دخلت مع أبي - إلى أن قال - وسالم بن الحبيبة -) انظر الحجة

سالم بن سلمة

(قرأ رجل -) انظر القرآن

سالم بن الفضيل

(دخل بعمرة -) انظر المدينة

سالم بن مكرم

(اشتدت حال رجل -) انظر القناعة

(قال أبي لعمر بن عبيد -) انظر الشرب

(مرّ يهودي -) انظر الصدقة

(ما سأله اعطيناه -) انظر القناعة

(يجعل له وسادة -) انظر القبور

سالم الحنّاط

(أخبرني عن قول الله نزل به الروح الأمين -) انظر الحجة

(فأخرجنا من كان فيها -) انظر الحجة

سالم الخياط

(ليس ينقض الوضوء -) انظر النواقض

سالم مولى أبان

(ما من طير يصاد -) انظر الزكاة

سالم مولى أبي خديجة

(ربما دخلت المسجد -) انظر الاوقات

سالمة مولاة أبي عبدالله

(كنت عند أبي عبدالله -) انظر الوصية

السام

(مرّ يهودي بالنبي صلى الله عليه وآله فقال السام عليك -) انظر الصدقة

سام أبرص

(سام أبرص وجدناه -) انظر البئر

(عن سام أبرص -) انظر البئر

(عن السام أبرص -) انظر البئر

(في السام أبرص -) انظر البئر

سامرًا

*سامرًا (1)

(سمعت يحيى بن أكثم قاضي سامرا)

ص: 126

انظر الحجة

(عن رجل من أهل فارس سمّاه قال أتيت سامراً -) انظر الحجة

السامري

(ان الله اوصى الى موسى ان لا تقتل السامري -) انظر السخاء

(اوحى الله عزوجل الى موسى أن لا تقتل السامري -) انظر السخاء

السامع

(اللهم اني أسألك يا سامع كل صوت -) انظر الدعاء

(السمع والطاعة ابواب الخير السامع المطيع -) انظر الحجة

الساھر

(من مات ساھرا -) انظر المكاسب

الساھم

(دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقال مالي اراك ساھم الوجه -) انظر السكر

ساھون

(الذين هم عن صلاتهم ساھون -)

انظر الصلاة

السايب

(لكل مؤمن حافظ وسايب -)

انظر المؤمن

السين والهمزة

السؤال

(اتبعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله فانه قال : (1) من فتح على نفسه باب مسألة فتح الله عليه باب فقر) (6/1)

الكافي ج 4 ص 19 ك 13 ب 63 ح 2 .

الفتاوى ج 2 ص 40 ب 19 ح 26 .

«اخلص المسألة لربك فان بيده الخير والشر والاعطاء والمنع والصلوة والحرامان»

(1)

الفتاوى ج 4 ص 276 ب 176 ذيل ح 10 .

(ادع بهذا الدعاء اللهم اني أسألك برحمتك -) انظر الدعاء

(اذا أراد أحدكم ان لا يسأل ربه -)

انظر الاستغناء ومحاسبة العمل

(اذا اردت امرا تسأله -) انظر الحاجة

ص: 127

1- في الفتاوى (انه قال) .

« اذا أعطيتموهم فلقنوهم الدعاء فانه يستجاب الدعاء لهم فيكم (1) ولا يستجاب لهم في انفسهم » (غ) و(6)

الكافي ج 4 ص 17 ك 13 ب 60 ح 1 .

الفقيه ج 2 ص 40 ب 19 ح 22 .

(اذا امسيت قل اللهم اني أسألك -)

انظر الدعاء

(اذا حدثتكم بشيء فاسألوني من كتاب الله -) انظر العلم

(اذا سئل الرجل منكم عما لا يعلم)

انظر العلم

(اذا سئلت الفاجرة -) انظر الحدود

(أسألك اصلحك الله -) انظر الاحياء

(اسأل الله الذي رزق اباك -) انظر موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام

« استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك (2) » (غ)

الفقيه ج 2 ص 41 ب 19 ح 32 .

(اشتدت حال رجل - إلى أن قال - من سئنا أعطيناه -) انظر القناعة

« اعط السائل ولو كان على ظهر فرس »

(5)

الكافي ج 4 ص 154 ك 13 ب 58 ح 2 .

الفقيه ج 2 ص 39 ب 19 ح 18 .

التهذيب ج 4 ص 110 ب 29 ح 55 .

(اللهم اني أسألك الأمن والايمان)

انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك ايمانا تباشر به قلبي)

انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك بأسمائك الحميدة)

انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك باسمك المكتوب في سرادق -) انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك بان لك الحمد -)

انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك ببهائك وجلالك)

انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك بجلالك -)

انظر الدعاء

ص: 128

-
- 1- في الفقيه (فانه يستجاب لهم فيكم الخ) .
 - 2- قوله (ولو بسوص السواك) أي غسالته (المجمع) .

(اللهم اني أسألك برحمتك التي لا تنال) انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك بعزائم مغفرتك)

انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك بقوتك -)

انظر الحاجة تحت عنوان (شكا رجل الخ)

(اللهم اني أسألك بكتابك المنزل -) يأتي في القرآن تحت عنوان (تأخذ المصحف الخ)

(اللهم اني أسألك بمعاني جميع -)

انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك حسن الظن بك)

انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك خيرها -) يأتي في المدينة تحت عنوان (يا على اذا الخ)

(اللهم اني أسألك الراحة عند الموت -) انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك رزق يوم بيوم -)

انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك العافية من جهد البلاء)

انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك لنفسي اليقين -)

انظر السفر

(اللهم اني أسألك من فضلك -)

انظر الدعاء تحت عنوان (وتدعو في كل يوم الخ)

(اللهم اني أسألك من كل خير -)

انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك ولم يسأل العباد)

انظر الدعاء

(اللهم اني أسألك يا سميع كل صوت -) انظر الدعاء

(امرت من يسأل -) انظر الارث

(ان أبي سأل جدك -) انظر القرآن

«ان اميرالمؤمنين صلوات الله عليه بعث الى رجل بخمسة أوساق من تمر البغيغة (1) وكان الرجل ممن يرجو نوافله ويؤمل نائله ورفده وكان لا- يسأل عليا عليه السلام ولا غيره شيئا فقال رجل لا اميرالمؤمنين عليه السلام : والله ما سألك فلان ولقد كان يجزئه من الخمسة الأوساق وسق واحد ، فقال له اميرالمؤمنين عليه السلام :

ص: 129

1- الغيطة : تقدم معناها تحت عنوانها فراجع . وهي البئر القريبة الرشاء .

لاكثر الله في المؤمنين ضربك اعطي أنا وتبخل أنت ، لله أنت اذا انا لم اعط الذي يرجوني الآمن بعد المسألة قم اعطيه بعد المسألة فلم اعطه ثمن ما أخذت منه وذلك لاني عرضته أن يبذل لي وجهه الذي يغفره في التراب لربي وربّه عند تعبه له وطلب حوائجه اليه فمن فعل هذا بأخيه المسلم وقد عرف انه موضع لصلته ومعروفه فلم يصدّق الله عزوجل في دعائه له حيث يتمنى له الجنة بلسانه ويبخل عليه بالحطام من ماله وذلك ان العبد قد يقول في دعائه : اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات فاذا دعا لهم بالمغفرة فقد طلب لهم الجنة فما انصف من فعل هذا بالقول ولم يحققه بالفعل»

(6)

الكافي ج 4 ص 22 ك 13 ب 66 ح 1 .

الفاقيه ج 2 ص 42 ب 19 ج 35 .

(ان داود عليه السلام سأل ربه -) انظر القضاء

(ان رجلا اوصي الى فسألته -)

انظر الوصية

(ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وآله يسأله)

انظر الربا

(ان رجلا سأل ابا جعفر عليه السلام -)

انظر الطينة

(ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وآله عن كسب) انظر الحجّام

(ان رجلا سأل على بن أبي طالب عليه السلام -) انظر الليل

(ان رجلا سأل عن مسألة فأجابها فيها -) تقدم في الامام تحت عنوان (عن الامام فوض الله اليه الخ)

(ان رجلا من مواليك أمرني أن أسألك -) انظر الدُّبر

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله سأل جبرئيل -)

انظر صالح عليه السلام

« ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان لا يسأله أحد من الدنيا شيئا الا أعطاه فأرسلت اليه امرأة ابنا لها فقالت : انطلق اليه فأسأله فان قال لك : ليس عندنا شيء فقل : اعطني قميصك ، قال : فأخذ قميصه فرمى به اليه ، وفي نسخة اخرى فأعطاه فأدّبه الله تبارك وتعالى على

القصد فقال : ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا بتسطها كل البسط فتتعد ملوما محسورا « (6)

الكافي ج 4 ص 55 ك 13 ب 87 ذيل ح 7 .

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن القيل والقال وفساد المال وكثرة السؤال -)

ص: 130

انظر القيل والقال

(ان الشيعة يسألونك -) انظر الحجة

(ان العبد يسأل الله الحاجة -)

انظر الذنب

(ان قوما سألوني عن الفطرة -)

انظر الفطرة

(ان الله عزوجل اكرم - إلى أن قال - ثم يسألكم عنه ولكن يسألكم عما انعم عليكم بمحمد -) انظر الطعام

« ان الله تبارك وتعالى أحب شيئا لنفسه وأبغضه لخلقه ، أبغض لخلقه المسألة وأحب لنفسه ان يسأل ، وليس شيء أحب الى الله عزوجل من ان يسأل فلا يستحي أحدكم ان يسأل الله من فضله ولو [ب] شسع نعل » (6/م)

الكافي ج 4 ص 20 ك 13 ب 64 ح 4 .

الفتاوى ج 2 ص 40 ب 19 ح 28 .

(ان الله كره لي ست خصال -)

انظر الستة

(ان الله لم يسأل خلقه -) انظر الحجة

(ان الله نهى عن القيل والقال وفساد المال وكثرة السؤال -) انظر القيل والقال

(ان الله يبغض القيل والقال - إلى أن قال - وكثرة السؤال -) انظر القيل والقال

(ان لنا جارا يكتب وقد سألتني ان أسألك عن عمله -) انظر القرآن

(انما يسأل في قبره من -) انظر القبور

(انما يهلك الناس لانهم لا يسألون)

انظر العلم

(انه سأل ابا جعفر -) انظر العمرة

(انه سئل أينسك المناسك -)

انظر الطواف

(انه سئل عن مسألة -) انظر العلم

(انه كتب الى ابي جعفر عليه السلام يسأله)

انظر الدعاء

(اني سألت أصحابنا عما اريد أن أسألك) انظر الوصية

(اني سألت الله عزوجل أن يرزقني)

انظر الشكر

(اني سألت عمرو بن عبيد -)

انظر الطلاق

(اني سألتك -) انظر القضاء

(اني قد سألت الله حاجة -) انظر الدعاء

(اني لآمقتُ الرجل يأتيني فيسألني عن عمل رسول الله -) انظر الليل

(اول ما يسأل الله جل ذكره -)

ص: 131

انظر الماء

(اياكم اذا أراد أحدكم ان يسأل -)

انظر الدعاء

« اياكم وسؤال الناس فانه ذلٌ في الدنيا (1) وفقر تعجلونه وحساب طويل يوم القيامة » (6)

الكافي ج 4 ص 20 ك 13 ب 64 ح 1 .

الفتاوى ج 2 ص 41 ب 19 ح 29 .

(أى شيء تسألني أن أقول -)

انظر الذبايح تحت عنوان (عن الرجل يشتري الخ)

« الأيدي ثلاث يدالله العليا ويد المعصي التي تليها ويد المعطى أسفل الأيدي ، فاستعفوا عن السؤال ما استطعتم ان الارزاق دونها حجب فمن شاء قنى حياؤه وأخذ رزقه ، ومن شاء هتك الحجاب وأخذ رزقه ، والذي نفسي بيده لان يأخذ أحدكم جبلا ثم يدخل عرض هذا الوادي فيحتطب حتى لا يلتقي طرفاه (2) ثم يدخل به السوق فيبيعه بمد من تمر ويأخذ ثلثه ويتصدق بثلثيه خير له من أن يسأل الناس اعطوه أو حرموه » (م)

الكافي ج 4 ص 20 ك 13 ب 64 ح 3 .

(بينا رسول الله صلى الله عليه وآله - إلى أن قال - سألت سائل -) انظر على بن أبي طالب عليه السلام

(تأذن لي في السؤال -) انظر اللقطة

(جاء رجل الى - إلى أن قال - سألت رجلا بوجه الله -) انظر الحدود

(جاء رجل من أهل المدينة فسألني)

انظر اللقطة

(جاء رجل وسأل النبي صلى الله عليه وآله -)

انظر الوالدان

« جاءت فخذ من الأنصار الى رسول الله صلى الله عليه وآله فسلموا عليه فرد عليهم السلام فقالوا : يا رسول الله لنا اليك حاجة ، فقال : هاتوا حاجتكم قالوا : انها حاجة عظيمة ، فقال : هاتوها ما هي ؟ (3) قالوا : تضمن لنا على ربك الجنة قال : فنكس رسول الله صلى الله عليه وآله رأسه ثم نكت في الارض ، ثم رفع رأسه فقال : أفعل ذلك بكم على أن لا تسألوا أحداً

- 1- في الفقيه (ذل الدنيا) .
- 2- قيل : كناية عن شدة المشقة وقيل : كناية عن كثرة الحطب .
- 3- في الفقيه (هاتوا ما هي ؟) .

شيئاً، قال : فكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط سوطه فيكره ان يقول لانسان : ناولنيه فراراً من المسألة فينزل فيأخذه ويكون على المائدة فيكون بعض الجلساء أقرب الى الماء منه فلا يقول ناولني حتى يقوم فيشرب « (6)

الكافي ج 4 ص 21 ك 13 ب 64 ح 5 .

الفقيه ج 2 ص 41 ب 19 ح 31 .

« حضرت علي بن الحسين عليهما السلام يوماً حين صلى الغداة فاذا سائل بالباب فقال علي بن الحسين عليهما السلام : اعطوا السائل ولا تردوا سائلاً - »

الكافي ج 4 ص 15 ك 13 ب 58 ح 4 .

« دخلت علي أبي عبد الله عليه السلام فذكرت له بعض حالي فقال : يا جارية هات ذلك الكيس ، هذه أربعمائة دينار وصلني بها ابو جعفر (1) فخذها وتفرّج بها قال : فقلت : لا والله جعلت فداك ما هذا دهري (2) ولكن احببت أن تدعو الله عزوجل لي ، قال : فقال : اني سافعل ولكن اياك ان تخبر الناس بكل حالك فتهون عليهم - »

الكافي ج 4 ص 21 ك 13 ب 64 ح 7 .

(دخلت علي أبي عبد الله عليه السلام وانا اريد ان أسأله -) انظر الصلاة

(دخلت عليه وأنا اريد ان أسأله -)

انظر الطواف

(دخلنا علي أبي عبد الله فسألنا -)

انظر السهلة

(دعانا زياد فقال ان امير المؤمنين كتب اليّ أن أسألك -) انظر الحدود

(رجل جاء الى امرأة فسألها -)

انظر المتعة

(رجل سألني أن أسألك -)

انظر المضاربة

« رحم الله عبدا عفّ وتعفّف وكفّ عن المسألة فانه يتعجّل الدنيا في الدنيا ولا يغني الناس عنه شيئاً ، قال : ثم تمثّل ابو عبد الله عليه السلام بيت حاتم ، اذا ما عرفت اليأس الفيته الغني اذا عرفته النفس والطمع الفقر - »

الكافي ج 4 ص 21 ك 13 ب 64 ح 6 .

ص: 133

1- قيل ابو جعفر هو ابو الدوانيق .

2- ما هذا دهرى اى عادتي (المنجد) .

« السائل الذي يسألك في يديه ، والبائس هو الفقير » (6)

الكافي ج 4 ص 500 ك 15 ب 186 ذيل ح 6 .

« سامرت (1) اميرالمؤمنين صلوات الله عليه فقلت : يا اميرالمؤمنين عرضت لي حاجة ، قال : فرأيتني لها أهلاً ؟ قلت : نعم يا اميرالمؤمنين ، قال : جزاك الله عني خيراً ، ثم قام الى السراج فأغشاها وجلس ثم قال : انما اغشيت السراج لئلا أرى ذل حاجتك في وجهك فتكلم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : الحوائج أمانة من الله في صدور العباد فمن كتمها كتبت له عبادة وما أفشاها كان حقاً على من سمعها ان يعينه - »

الكافي ج 4 ص 24 ك 13 ب 66 ح 4 .

(سأل ابن عباس -) انظر الحلق

(سأل ابو عبدالله عليه السلام عن خلق حواء)

انظر حواء

(سأل ابو عبدالله عليه السلام عن رجل وأنا عنده)

انظر طلب الرزق

(سأل ابو عبدالله عليه السلام عن رجل ونحن عنده -) انظر الولاية

(سأل ابو عبدالله عليه السلام يوماً -)

انظر التجارة

(سنل أبي عن اتيان -)

انظر الحسين بن علي عليه السلام

(سأل اميرالمؤمنين عليه السلام عن أساق)

انظر الاضياء

(سأل رجل ابا عبدالله عليه السلام عن مسألة)

انظر العلم

(سأل ابن ابى العوجاء -)

انظر ابن أبي العوجاء

(سأل رجل ابا الحسن عليه السلام -)

انظر السخاء

(سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام وأنا جالس)

انظر الزكاة

(سأل رجل أبي صلى الله عليه وآله عن حروب امير المؤمنين عليه السلام -) انظر الجهاد

(سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وآله ما حق الوالد)

انظر الوالدان

(سأل رسول الله صلى الله عليه وآله من احب الناس) انظر المسلمون

(سأل رسول الله صلى الله عليه وآله من أشد الناس)

انظر البلاء تحت عنوان (ذكر عند ابي

ص: 134

1- سمر فلان : اذا حدّث بالليل (المجمع) .

عبدالله الخ)

(سأل عما تشرب -) انظر السؤر

(سأل عمرو بن حريث -) انظر الصلاة

(سأل عن ماء يشرب منه الحمام)

انظر السؤر

(سأل عيسى بن عبدالله -) انظر الحججة

(سأل عما في الرقيق -) انظر الزكاة

(سألت ابا جعفر عليه السلام ان يأمر لي -)

انظر الكنس

(سألت ابا جعفر الثاني في السنة التي -) انظر الحج

(سألت ابا جعفر عليه السلام فهما -) انظر الحججة

(سألت ابا جعفر عليه السلام عما يروى الناس -) انظر الفروج

(سألت ابا الحسن عليه السلام دعاء وأنا -)

انظر الدعاء

(سألت ابا الحسن عن شيء -)

انظر القرعة

(سألت ابا الحسن الرضا عليه السلام عن نقش)

انظر الخاتم

(سألت ابا عبدالله عليه السلام ان يعلمني -)

انظر الدعاء

(سألت ابا عبدالله عليه السلام بمنى عن خمسمائة حرف -) انظر الحججة

(سألت ابا عبدالله عليه السلام عما زادوا -)

انظر مسجد الحرام

(سألت ابا عبدالله عليه السلام عما يروي الناس) انظر التفكر

(سألته ام ولد -) انظر الثوب

(سألته عن مسئلة -) انظر العلم

(سألته عنهما -) انظر المضمضة

(سألتني ابن شيرمة -) انظر القسامة

(سألتني ابو عبدالله عليه السلام عن أهل البصرة) انظر الكفر

(سألتني أصحابنا بعد مضي -)

انظر الحججة

(سألتني بعض الخوارج -)

انظر الاضحية

(سألتني داود بن علي -) انظر القتل

(سألتني رجل من الزنادقة -) انظر الزكاة

(سألتني شهاب بن عبد ربه -)

انظر القناع

(سألتني كيف قضى ابن أبي ليلى -) يأتي في متاع البيت تحت عنوان (كيف قضى الخ)

ص: 135

(سألہ ابو سعید -) انظر اللباس

(سألہ حمران -) انظر الحجة

(سألہ رجل عن هذه الآية -)

انظر السحق

(سألہ رجل من اهل -) انظر الاستطاعة

(سل أبا عبد الله عليه السلام عن شيء أريد)

انظر التجارة

(سل بني اسرائيل كم -) انظر الحجة

(سل بوجهك اللثيم -) تقدم في الحدود تحت عنوان (جاء رجل الخ)

(سل عن الرفيق -) انظر الجار

(سل لي ابا عبد الله عليه السلام -) انظر التجارة

(سلوا الله الغنى -) انظر الدنيا

(سلوني عما شئتم -) انظر الحجة

« تضمنت على ربي انه لا يسأل أحد (1) من غير حاجة الا اضطرته المسألة يوما الى ان يسأل من حاجة » (6/4)

الكافي ج 4 ص 19 ك 13 ب 63 ح 1 .

الفقيه ج 2 ص 40 ب 19 ح 25 .

(عن الحقوق تسألني -) انظر المصيبة تحت عنوان (ان امرأتي الخ)

(عن رجل بلغ به - إلى أن قال - يسأل فقال امير المؤمنين عليه السلام ما هذا -)

انظر بيت المال

(عن رجل نظر الى امرأة فأعجبته فسأل عنها -) انظر الردّ

(عن رجل يأتيه من يسأله -) انظر العلم

(عن السائل يسأل -) انظر الصدقة

(فاسئلوا أهل الذكر -) انظر أهل الذكر

«في السؤال اطعموا ثلاثة ان شئتم أن تزدادوا فزادوا وإلا فقد أدبتم حق يومكم»

(6)

الكافي ج 4 ص 17 ك 13 ب 59 ح 2 .

الفتاوى ج 2 ص 40 ب 19 ح 21 .

(قد اضطررت الى مسئلتك -)

انظر الوصية

(قد سألتني ابو سعيد -) انظر الخميصة

(قد كنا نسألك قبل ان -) انظر الحجة

(قل اللهم اني أسألك قول التوايين)

انظر الدعاء

(قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في القربى فيقولون -) يأتي في المباهلة تحت

ص: 136

1- في الفتاوى (ضمنت على ربي عزوجل أن لا يسأل أحد الخ) .

عنوان (انا نكلم الناس الخ)

(قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في القربى قال -) انظر الأجر

(قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في القربى قلت -) تقدم في الحجّة تحت عنوان (سمعت ابا عبدالله يقول الخ)

(قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في القربى ولم يقل -) انظر الحجّة تحت عنوان (أوصى موسى الخ)

(قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين ان هو -) انظر الحجّة

(قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين يقول -) تقدم في الحجّة تحت عنوان (ومن يقترب الخ)

(قل ما سألتكم من أجر فهو لكم -)

انظر الحجّة تحت عنوان (ومن يقترب حسنة الخ)

(قلت لأبي ابراهيم عليه السلام اني سألت اباك)

انظر الحجّة

(كان ابو عبدالله عليه السلام يسأل شهابا -)

انظر الزكاة

(كتب اصحابنا يسألون -) انظر الحقوق

(كتب علي بن زياد الصيمري يسأل كفنا) انظر الحجّة

(كتب محمد بن حمزة الغنوي اليّ يسألني -) انظر الدعاء

(كتبت اليه أمّ عليّ تسأل -) انظر الرأس

(كتبت الي ابي جعفر الثاني أسأله)

انظر الدعاء

(كتبت الي أبي محمد أسأله -)

انظر الحجّة

« كنا عند أبي عبدالله عليه السلام بمنى وبين أيدينا عنب تأكله فجاء سائل فسأله فأمر بعنقود فأعطاه ، فقال السائل : لا حاجة لي في هذا ان

كان درهم قال : يسمع الله عليك فذهب ثم رجل فقال ردوا العنقود فقال : يسع الله لك ولم يعطه شيئاً ثم جاء سائل آخر فأخذ أبو عبد الله عليه السلام ثلاث حبأت عنب فناولها إياه فأخذ السائل من يده ثم قال : الحمد لله رب العالمين الذي رزقني ، فقال أبو عبد الله عليه السلام : مكانك فحشا ملء كفي عنباً فناولها إياه فأخذها السائل من يده ثم قال : الحمد لله رب العالمين فقال أبو عبد الله عليه السلام : مكانك يا غلام أي شيء معك من الدراهم فاذاً معه نحو من عشرين درهماً فيما حرزناه أو نحوها فناولها إياه فأخذها ثم قال : الحمد لله رب العالمين هذا

منك وحدك لا شريك لك ، فقال ابو عبدالله عليه السلام : مكانك فخلع قميصا كان عليه فقال : البس هذا فلبسه ثم قال : الحمد لله الذي كساني وسترتني يا ابا عبدالله - أو قال جزاك الله خيراً لم يدع لأبي عبدالله عليه السلام الا ابدا - ثم انصرف فذهب قال : فظننا انه لو لم يدع له لم يزل يعطيه لانه كلما كان يعطيه حمدالله اعطاه - »

الكافي ج 4 ص 49 ك 13 ب 84 ح 12 .

(كنت عند أبي جعفر - إلى أن قال - يسأله عن قول اميرالمؤمنين سلوني عما شئتم -) انظر الحجة

« كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فجاءه سائل فأعطاه ثم جاءه آخر فأعطاه ثم جاءه آخر فقال وسع الله عليك ثم قال : ان رجلا لو كان له مال يبلغ ثلاثين أو أربعين ألف درهم ثم شاء أن لا يبقى منها شيئا الا وضعه في حق لفعل فيبقى لا مال له فيكون من الثلاثة الذين يردّ دعائهم قال قلت : من هم ؟ قال : أحدهم رجل كان له مال فأنفقه في غير وجهه ثم قال : يا رب ارزقني (1) فيقول الرب عزوجل ألم ارزقك ، ورجل جلس في بيته ولا يسعى في طلب الرزق ويقول يا رب ارزقني فيقول الرب عزوجل ألم أجعل لك سبيلا الى طلب الرزق ، ورجل له امرأة تؤذيه فيقول يا رب خالصني منها فيقول الرب ألم أجعل أمرها بيدك - »

الفقيه ج 2 ص 39 ب 19 ح 20 .

الكافي ج 4 ص 16 ك 13 ب 59 ح 1 .

الكافي ج 2 ص 510 ك 6 ب 32 ح 1 بتفاوت .

(كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فدخل رجل فسأل فسأله -) انظر الحقوق

(كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فسألني)

انظر القذف

(كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فسأله رجل عن آية -) انظر الحجة

(كنت عنده وسأله رجل -) انظر الغضب

« كنت في مجلس أبي الحسن الرضا عليه السلام احدّثه وقد اجتمع اليه خلق كثير يسألونه عن الحلال والحرام اذ دخل عليه

ص: 138

1- في الكافي (فقال له الم اجعل لك سبيلا الى طلب الرزق) والصواب ما في الفقيه . وتقدم في الاسراف بمضمونه تحت عنوان (كنت عند أبي عبدالله فجاءه سائل الخ) وتقدم ايضا في الدعاء تحت عنوان (صحبتته بين مكة الخ) فراجع .

رجل طوال آدم فقال : السلام عليك يا ابن رسول الله رجل من محبيك ومحبي آبائك واجدادك عليهم السلام مصدري من الحج وقد افتقدت نفقتي وما معي ما أبلغ مرحلة فان رأيت أن تنهضني الى بلدى ولله عليّ نعمة فاذا بلغت بلدي تصدقت بالذي تولّيتني عنك فلست موضع صدقة فقال له : اجلس رحمك الله وأقبل على الناس يحدثهم حتى تفرّقوا وبقي هو وسليمان الجعفرى وخيشمة وأنا فقال : أتأذنون لي في الدخول ؟ فقال له سليمان : قدّم الله أمرك ، فقام فدخل الحجرة وبقي ساعة ثم خرج وردّ الباب وأخرج يده من أعلى الباب وقال : أين الخراساني ؟ فقال : ها أنا ذا ، فقال : خذ هذه المائتي دينار واستعن بها في مؤنتك ونفقتك وتبرّك بها ولا تصدّق بها عني وأخرج فلا أراك ولا تراني ، ثم خرج ، فقال له سليمان : جعلت فداك لقد أجزلت ورحمت فلما ذا سترت وجهك عنه ؟ فقال : مخافة أن أرى ذلّ السؤال في وجهه لقضائي حاجته اما سمعت حديث رسول الله صلى الله عليه وآله : المستقر بالحسنة يعدل سبعين حجة والمذيع بالسيئة مخذول والمستتر بها مغفور له اما سمعت قول الأول : « متى آتته يوماً لأطلب حاجة رجعت الى أهلي ووجهي بمائه » - « (8)

الكافي ج 4 ص 24 ك 13 ب 66 ح 3 .

« لا تحقروا دعوة أحد فانه يستجاب لليهودي والنصراني فيكم ولا يستجاب لهم في انفسهم » (8)

الكافي ج 4 ص 17 ك 13 ب 60 ح 2 .

« لا تردوا السائل ولو بظلف محترق » (6)

الكافي ج 4 ص 15 ك 13 ب 58 ح 6 .

(لا تسئل عنه -) تقدم في الجبن تحت عنوان (كنت جالسا الخ) وفي الجددي تحت عنوان (عن جدي رضع الخ) وتحت عنوان (عن جدي يرضع الخ) ويأتي في اللحوم تحت عنوان (عن شراء اللحم الخ)

(لا تسألوا أمّتي في مجالسها -)

انظر البخل

« لا تسألوا عن أشياء لم تبدلكنم ان تبدلكنم تسؤكنم » (5)

روضة الكافي ج 8 ص 205 ح 248 .

(لا تسألوا الفاجرة -) انظر الحدود

« لا تقطعوا على السائل مسأله فلو لا ان المساكين يكذبون ما أفلح من ردّهم »

الكافي ج 4 ص 15 ك 13 ب 58 ح 1 .

الفقيه ج 2 ص 39 ب 19 ح 19 .

التهذيب ج 4 ص 110 ب 29 ح 54 .

(لا يسأل في القبر الا -) انظر القبور

« لا يسأل الله عزوجل شيئاً إلا بدأ بالصلاة على محمد وآله » (6)

الكافي ج 2 ص 493 ك 6 ب 25 ذيل ح 12 .

(لا يسأل الله عزوجل عبدا عن صلاة)

انظر الصوم

(لا يسع الناس حتى يسألوا -)

انظر العلم

(لتسئلن عن هذا النعيم -) يأتي في الطعام تحت عنوان (كنا عند الخ)

(لتسئلن يومئذ عن النعيم -) يأتي في الطعام تحت عنوان (دخلت على أبي جعفر الخ)

« للسائل والمحروم قال : المحروم المحارف الذي قد حرم كدّ يده في الشراء والبيع ، وفي رواية أخرى عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما

السلام انها قالوا : المحروم الرجل الذي ليس بعقله بأس ولم يبسط له في الرزق وهو محارف » (6)

الكافي ج 3 ص 500 ك 13 ب 1 ح 12 .

التهذيب ج 4 ص 108 ب 29 ح 46 و 47 .

(للعالم اذا سئل عن شيء -) انظر العلم

(لم يسألك عما سوى ذلك -) يأتي في الصلاة تحت عنوان (دخلت على ابي عبد الله وانا اريد الخ)

(لم يسأله عما سوى ذلك -) يأتي في الليل تحت عنوان (خرجنا الخ)

(لو يعلم السائل -) يأتي تحت عنوان (يا محمد لو يعلم الخ)

(ما بالي أسألك عن المسألة -)

انظر العلم

« ما توسّل اليّ أحد بوسيلة ولا تذرّع بذريعة أقرب له الى ما يريد مني من رجل سلف اليه منّي يد اتبعتهما أختها واحسنت ربها فاني رأيت منع الأواخر يقطع لسان شكر الأوائل ولا سخت نفسي برّد بكر الحوائج وقد قال الشاعر : « واذا بليت يبذل وجهك سائلا فابذله للمتكرم المفضل اين الجواد اذا حباك بموعد أعطا كه سلسا بغير مطال واذا السّؤال مع النّوال قرنته رجح السّؤال وخف كل نوال » (6)

الكافي ج 4 ص 24 ك 13 ب 66 ح 5 .

ص: 140

(ما كان في شيعتنا فلم يكن فيهم ثلاثة أشياء من يسأل في كفه -) انظر الشيعة

(ما من عبد مؤمن يسأل الله -)

انظر الدعاء

(ما من عبد يسأل الله -) انظر الدعاء

« ما من عبد يسأل من غير حاجة فيموت حتى يحوجه الله اليها ويثبت الله له (1) بها النار » (6)

الكافي ج 4 ص 19 ك 13 ب 63 ح 3 .

الفقيه ج 2 ص 40 ب 19 ح 27 .

« ما منع رسول الله صلى الله عليه وآله سائلا قط ان كان عنده أعطى والآ قال : يأتي الله به » (6)

الكافي ج 4 ص 15 ك 13 ب 58 ح 5 .

« المحروم الرجل الذي ليس بعقله بأس ولا يبسط (2) له في الرزق وهو محارف » (5) و(6)

التهذيب ج 4 ص 108 ب 29 ح 47 .

الكافي ج 3 ص 500 ك 13 ب 1 ذيل ح 12 .

(مرض - إلى أن قال - اللهم اني أسألك تعجيل عافيتك -) انظر الدعاء

« المعروف ابتداء وأما من أعطيته بعد المسألة فانما كافيته بما بذل لك من وجهه يبيت ليلته أرقا (3) متملما (4) يمثل بين الرجاء واليأس

لا يدري أين يتوجه لحاجته ثم يعزم بالقصد لها فيأتيك وقلبه يرجف (5) وفرائضه ترعد (6) قد ترى دمه في وجهه لا يدري أيرجع بكأبة (7)

أم بفرح » (6)

الكافي ج 4 ص 23 ك 13 ب 66 ح 2 .

(من أتى الله بما افترض عليه لم يسأله عما سوى ذلك -) يأتي في الليل تحت عنوان (خرجنا الخ)

(من سألنا أعطينا -) انظر القناعة

(من لم يسأل الله عزوجل من فضله -)

انظر الدعاء

- 1- في الفقيه (ويكتب له بها النار) .
- 2- في الكافي (ولم ييسط الخ) .
- 3- الأرق : بالتحريك السهر وقد أرقت بالكسر أى سهرت ورجل أرق اذا سهر ليله (المجمع) .
- 4- التململ : التقلقل من الألم (المجمع) .
- 5- رجف الشيء تحرك واضطرب (المجمع) .
- 6- رعد الرجل رعداً : اضطرب (المجمع) .
- 7- الكأبة والكاب : الغم وسوء الحال والانكسار من الحزن (المجمع) .

« المنّ يهدم الصنّعة » (6)

الكافي ج 4 ص 2 ك 13 ب 65 ح 2 .

الفقيه ج 2 ص 41 ب 19 ح 33 .

(نظر أبو جعفر عليه السلام الى رجل وهو يقول اللهم اني أسألك -) انظر الدعاء

(وانه لذكرلك ولقومك وسوف تسألون)

انظر الحجة

(وسأل عما لا يجوز -) انظر اليمين

(ولئن سألتهم من خلقهم -) انظر الحجة تحت عنوان (ان الله خلق الخلق فخلق الخ) وانظر الفطرة تحت عنوان (كل مولود الخ)

(ومن دخله كان آمناً فقال لقد سألتني عن شيء ما سألتني أحد -) انظر المحرم

(وهو يسألني أهو أعلم أم بعض النبيين) تقدم في الحجة تحت عنوان (يمضون الخ)

(ويسألونك ماذا ينفقون -)

انظر الاقتصاد

« هل رأيت أحداً سأل الله فلم يعطه ؟ قلت : [\(1\)](#) لائم غاب عني » (4)

الكافي ج 2 ص 64 ك 5 ب 32 ذيل ح 2 .

(هل سأل رسول الله صلى الله عليه وآله -)

انظر الاطفال

(يا اباذر إيتاك والسؤال -) انظر أبوذر

(يا أجود من أعطى ويا خير من سئل)

انظر الدعاء

« يا بني ذقت الصبر وأكلت لحاء الشجر فلم أجد شيئاً هو أمرّ من الفقر فان بليت به يوماً ولا تظهر الناس عليه فيستهينوك ولا ينفعوك بشيء

، ارجع الى الذي ابتلاك به فهو أقدر على فرجك وسله ، من ذا الذي سأله فلم يعطه ، أو وثق به فلم ينجّه » (لقمان)

الكافي ج 4 ص 22 ك 13 ب 64 ح 8 .

(يا رسول الله اني اردت أن أسألك)

انظر عثمان بن مظعون

(يا على لان - إلى أن قال - احب اليّ من ان أسأل من لم يكن ثم كان -)

انظر طلب الرزق

« يا محمد (2) لو يعلم السائل ما في المسألة ما سأل أحد أحدًا ، ولو يعلم المعطي ما في العطية ما ردّ أحد أحدًا » (5)

ص: 142

1- تقدم تمام الحديث في التوكّل تحت عنوان (خرجت حتى الخ) .

2- كلمة (يا محمد) ليست في الفقيه .

الكافي ج 4 ص 20 ك 13 ب 64 ح 2 .

الفتاوى ج 2 ص 41 ب 19 ح 30 .

(يا موسى اكرم السائل اذا أتاك برد جميل أو اعطاء يسير فانه يأتيك من ليس بانس ولا جان ، ملائكة الرحمن يبلونك كيف أنت صانع فيما أوليتك وكيف مؤسساتك فيما خوّلتك؟ واخشع لي بالتضرّع واهتف لي (1) بولولة (2) الكتاب ، واعلم أنني أدعوك دعاء السيّد مملوكه ليبلغ به شرف المنازل وذلك من فضلي عليك وعلى آبائك الاولين) (غ)

روضه الكافي ج 8 ص 45 ذيل ح 8 .

الكافي ج 4 ص 15 ك 13 ب 58 ح 3 بتفاوت .

الفتاوى ج 2 ص 39 ب 19 ح 20 بتفاوت .

« يا موسى اكرم السائل ببذل يسير أو برّد جميل لانه يأتيك من ليس بانس ولا جان ، ملائكة من ملائكة الرحمن يبلونك فيما خوّلتك ويسألونك عما توّلتك فانظر كيف انت صانع يا ابن عمران » (5)

الكافي ج 4 ص 15 ك 13 ب 58 ح 3 .

روضه الكافي ج 8 ص 45 ذيل ح 8 بتفاوت .

الفتاوى ج 2 ص 39 ب 19 ح 20 .

(يأتي على الناس زمان من سأل عاش)

انظر الصدقة

(يسأل الآخرون عن أداء الفرائض عما يسأل عنه الاولون -) تقدم في الجهاد تحت عنوان (أخبرني عن الدعاء الخ)

(يسأل الرجل في قبره -) انظر القبور

(يسأل عنها اهل المنزل -) يأتي في اللقطة تحت عنوان (عن رجل نزل الخ)

(يسأل الميت -) انظر القبور

(يسأل وهو -) انظر القبور

(يسألونك عن الانفال -) انظر الانفال

(يسألونك عن الروج -) انظر الحجّة

« اذا ولغ الكلب في الآناء فصبه » (6)

التهذيب ج 1 ص 25 ب 10 ح 28 .

(اشرب من سُور الحائض ولا -)

انظر الوضوء

ص: 143

1- هتف بي هاتف أي صلح (المجمع) .

2- قوله (بولولة الكتاب) أي بما اشتمل عليه من الويل اذا الولولة صوت متتابع بالويل والاستغاثة (المجمع) .

3- السُّور : ما يبقى في الآناء من الماء ، البقية مطلقاً (المنجد الابجدى) . وقال في المجمع الأشار جمع سور بالضم فاسكون وهو بقية الماء التي يبقئها الشارب في الآناء أو في الحوض ثم استعير لبقية الطعام قاله في المغرب وغيره ، وعن الازهري اتفق أهل اللغة ان سائر الشئ ء باقيه قليلاً كان أو كثيراً ، وفي النهارية سائر مهموز ومنه الباقي لانه اسم فاعل من السور وهي ما يبقى بعد الشرب وهذا مما يغلط فيه الناس فيضعونه موضع الجميع وقد يقال في تعريفه : السُّور باشره جسم حيوان ، وبمعناه رواية ولعله اصطلاح ، وعليه حملت الآسار كسُّور اليهودي والنصراني وغيرهما انتهى ما في المجمع . وفي مصباح المنير : السُّور بالهمزة من الفارة وغيرها كالريق من الانسان . وفي القاموس : السُّور البقية والفضلة . وقال الجوهرى : سُور الفارة وغيرها والجمع الآسار يقال : اذا شربت فاسئر أي ابق شيئاً من الشراب في قمر الآناء الخ .

(ان الهرة سبع فلا بأس بسؤره -)

انظر الهرة

« انما هي من أهل البيت » (6/1)

التهذيب ج 1 ص 27 ب 10 ح 37 .

التهذيب ج 1 ص 26 ب 10 ذيل ح 35 .

« انه كان يكره سؤر كل شىء لا يؤكل لحمه » (6)

الكافي ج 3 ص 10 ك 9 ب 6 ح 7 .

« انه كره سؤر ولد الزنا وسؤر اليهودي والنصراني والمشرک وكل ما خالف الاسلام وكان أشد ذلك عنده سؤر الناصب » (6)

الكافي ج 3 ص 11 ك 9 ب 7 ح 6 .

الفقيه ج 1 ص 8 ب 1 ذيل ح 11 .

التهذيب ج 1 ص 222 ب 10 ح 22 .

الاستبصار ج 1 ص 18 ب 8 ح 2 .

« اني لا امتنع من طعام طعم منه السنور ولا من شراب شرب منه » (6)

الفقيه ج 1 ص 8 ب 1 ح 11 .

التهذيب ج 9 ص 86 ب 2 ح بتفاوت 99 .

(سؤر الحائض -) انظر الوضوء

« سأل عما تشرب منه الحمامة (1) فقال : كل ما اكل لحمه فتوضأ من سؤره واشرب ، وعما شرب منه باز أو صقر أو عقاب ، فقال : كل شىء

ء من الطير توضأ مما يشرب منه الا أن ترى في منقاره دماً فان رأيت في منقاره دماً فلا توضأ منه ولا تشرب - »

الكافي ج 3 ص 9 ك 9 ب 6 ح 5 .

التهذيب ج 1 ص 24 ب 10 ح 25 بتفاوت .

التهذيب ج 1 ص 28 ب 10 ح 43 .

1- في الاستبصار (سأل عن ماء يشرب منه الحمام الخ) .

« سئل عن ماء يشرب منه الحمام فقال : كل ما اكل لحمه يتوضأ من سؤره ويشرب (1) ، وعن ماء يشرب منه بازي (2) ، أو صقر ، أو عقاب فقال : كل شيء من الطيور (3) يتوضأ مما يشرب منه الا أن ترى في منقاره دما فان رأيت في منقاره دما فلا تتوضأ منه ولا تشرب منه ، (4) وسئل عن ماء شربت (5) منه الدجاجة فقال : ان كان في منقارها قدر لم تشرب ولم تتوضأ منه وان لم تعلم ان في منقارها قدرا توضأ منه واشرب » (6)

الاستبصار ج 1 ص 25 ب 12 ح 1 .

التهذيب ج 1 ص 224 ب 10 ح 25 .

التهذيب ج 1 ص 228 ب 10 ح 43 .

الكافي ج 3 ص 9 ب 6 ح 5 بتفاوت .

الفتاوى ج 1 ص 10 ب 1 ح 18 بتفاوت .

« عما شرب منه باز أو صقر أو عقاب فقال : كل شيء من الطير توضأ مما يشرب منه الا أن ترى في منقاره دما فان رأيت في منقاره دما فلا توضأ منه ولا تشرب » (6)

التهذيب ج 1 ص 248 ب 12 ذيل ح 119 بتفاوت .

الاستبصار ج 4 ص 12 ب 7 ذيل ح 2 بتفاوت .

(عن الحائض يشرب من سؤرها -)

انظر الوضوء

« عن الرجل هل يتوضأ من كوز أو اناء غيره اذا شرب (6) على انه يهودي ؟ فقال : نعم ، قلت فمن ذاك الماء (7) الذي يشرب منه ؟ قال : نعم » (6)

التهذيب ج 1 ص 23 ب 10 ح 24 .

الاستبصار ج 1 ص 18 ب 8 ح 3 .

ص : 145

1- الى هنا تم حديث موضع من التهذيب .

2- في التهذيب والكافي (باز) .

3- في التهذيب والكافي (من الطير) .

4- الى هنا تم حديث التهذيب والكافي .

5- قوله (عن ماء شربت الخ) يأتي تحت عنوانه عن الفقيه وموضع آخر من التهذيب ايضا .

6- في الاستبصار (اذا شرب فيه الخ) .

7- في الاستبصار (من ذلك الماء الخ) .

(عن سؤر الحائض -) انظر الوضوء

« عن سؤر الدواب والغنم والبقر أيتوضأ منه ويشرب؟ فقال: لا بأس به » (6)

التهذيب ج 1 ص 27 ب 10 ح 40 .

« عن سؤر السنور والشاة والبقر والبعير والحمار والفرس والبغل (1) والسباع يشرب منه؟ أو يتوضأ منه؟ فقال: نعم اشرب منه وتوضأ، قال: قلت له: الكلب؟ قال: لا، قلت: أليس هو سبع (2)؟ قال: لا والله انه نجس لا والله انه نجس » (6)

التهذيب ج 1 ص 25 ب 10 ح 30 و 31 .

الاستبصار ج 1 ص 19 ب 9 ح 3 .

« عن سؤر اليهودي والنصراني أيؤكل أو يشرب (3) قال: لا » (6)

الفقيه ج 3 ص 219 ب 96 ح 104 .

الكافي ج 3 ص 11 ك 9 ب 7 ح 5 .

التهذيب ج 1 ص 223 ب 10 ح 21 .

الاستبصار ج 1 ص 18 ب 8 ح 1 .

« عن السنور قال: لا بأس أن يتوضأ من فضلها، انما هي من السباع » (6)

التهذيب ج 1 ص 225 ب 10 ذيل ح 27 .

الاستبصار ج 1 ص 19 ب 9 ذيل ح 1 .

« عن الفارة والكلب اذا أكلا الخبز أو شماه أيؤكل؟ قال: يطرح ما شماه ويؤكل ما بقي » (7)

التهذيب ج 1 ص 229 ب 10 ح 46 .

التهذيب ج 1 ص 284 ب 12 ذيل ح 119 .

الفقيه ج 1 ص 11 ب 1 ذيل ح 20 بتفاوت .

« عن فضل الهرة والشاة والبقرة والابل والحمار والخيول والبغال والوحش والسباع فلم أترك شيئاً الا سألته عنه فقال: لا بأس به حتى انتهيت الى الكلب فقال: رجس نجس لا تتوضأ بفضله واصبب ذلك الماء واغسله بالتراب أول مرة ثم بالماء » (6)

التهديب ج 1 ص 225 ب 10 ح 29 .

الاستبصار ج 1 ص 19 ب 9 ح 2 .

« عن الكلب والفارة اذا أكلتا من الخبز وشبهه قال يطرح منه ويؤكل الباقي » (6)

ص: 146

1- في الاستبصار (والبقر ، والبعير والحمار والفرس والبغال الخ) .

2- في الاستبصار (أليس هو بسبع الخ) .

3- جملة (أيؤكل أو يشرب) ليست في غير الفقيه .

التهذيب ج 1 ص 284 ب 12 ذيل ح 119 .

التهذيب ج 1 ص 229 ب 10 ح 46 بتفاوت .

الفقيه ج 1 ص 11 ب 1 ذيل ح 20 بتفاوت .

« عن الكلب يشرب من الاناء قال : اغسل الاناء ، وعن السنور قال : لا بأس ان يتوضأ من فضلها ، انما هي من السباع » (6)

التهذيب ج 1 ص 225 ب 10 ح 27 .

الاستبصار ج 1 ص 18 ب 9 ح 1 .

« عن ماء شربت منه دجاجة فقال : ان كان في منقارها قدر لم تتوضأ منه ولم تشرب ، وان لم تعلم في منقارها فذر توضأ منه واشرب ، وكل ما اكل لحمه فلا بأس بالوضوء والشرب من ماء شرب منه ، ولا بأس بالوضوء من ماء شرب منه باز أو صقر أو عقاب ما لم ير في منقاره دم فان رؤي في منقاره دم لم يتوضأ منه ولم يشرب » (6)

الفقيه ج 1 ص 10 ب 1 ح 18 .

التهذيب ج 1 ص 284 ب 12 ح 119 .

الاستبصار ج 1 ص 25 ب 12 ح 1 بتفاوت .

« عن ماء يشرب منه باز أو صقر أو عقاب فقال : كل شيء من الطير يتوضأ مما يشرب منه الا ان ترى في منقاره دما فان رأيت في منقاره دما فلا توضأ منه ولا تشرب » (6)

التهذيب ج 1 ص 228 ب 10 ذيل ح 43 .

التهذيب ج 1 ص 284 ب 12 ذيل ح 119 .

الاستبصار ج 1 ص 25 ب 12 ذيل ح 1 .

الكافي ج 3 ص 9 ك 9 ب 6 ذيل ح 5 بتفاوت .

(عن اليهودي والنصراني -)

انظر الوضوء

« الفارة والكلب اذا أكلا من الخبز أو شمّاه فانه يترك ما شمّاه ويؤكل ما بقي » (6)

الفقيه ج 1 ص 11 ب 1 ذيل ح 20 .

التهذيب ج 1 ص 229 ب 10 ح 46 بتفاوت .

التهذيب ج 1 ص 284 ب 12 ذيل ح 119 بتفاوت .

« فصل الحمامة والدجاج لا بأس به والطير » (6)

الكافي ج 3 ص 9 ك 9 ب 6 ح 2 .

التهذيب ج 1 ص 228 ب 10 ح 42 .

(في الحائض يشرب من سؤرها -)

انظر الوضوء

ص: 147

« كل شئ ء يجتَر (1) فسؤره حلال ولعابه حلال » (م)

الفقيه ج 1 ص 8 ب 1 ح 9 .

التهذيب ج 1 ص 28 ب 10 ح 41 .

« لا امتنع من طعام (2) طعم من السنور ولا من شراب شرب منه السنور » (5/1)

التهذيب ج 9 ص 86 ب 2 ح 99 .

الفقيه ج 1 ص 8 ب 1 ح 11 .

« لا بأس بسؤر الفارة اذا شربت من الاناء أن تشرب منه أو تتوضأ منه ، (3) والوزغة اذا وقعت في البئر نزع منها ثلاثة دلاء ، واذا ذبح رجلا طيراً مثل دجاجة أو حمامة فوق وقع بدمه في البئر نزع منها دلاء » (6/5)

الفقيه ج 1 ص 14 ب 1 ح 28 .

التهذيب ج 1 ص 419 ب 21 ح 42 .

الاستبصار ج 1 ص 26 ب 12 ح 2 .

« لا تدع فضل السنور أن تتوضأ منه انما هي سبع » (6/1)

التهذيب ج 1 ص 227 ب 10 ح 36 .

(لا يجوز الوضوء بسؤر اليهودي)

انظر الوضوء

« ليس بفضل السؤر بأس أن يتوضأ منه ويشرب ولا يشرب سؤر الكلب (4) الا أن يكون حوضاً كبيراً يستسقى منه » (6)

التهذيب ج 1 ص 226 ب 10 ح 33 .

الاستبصار ج 1 ص 20 ب 9 ح 6 .

« نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن أكل سؤر الفار - »

الفقيه ج 4 ص 2 ب 1 ذيل ح 1 .

(ولا بأس بالوضوء بفضل الجنب)

انظر الوضوء

(ولا بأس بالوضوء من ماء -)

انظر الوضوء

ص: 148

-
- 1- قوله (يجترّ) هو من الاجترار وهو ان تجرّ البعير من الكرش (يعني المعدة) ما أكل الى الفم فيمصغه مرة ثانية (المجمع) .
 - 2- في الفقيه (اني لا امتنع الخ) وتقدم تحت عنوانه .
 - 3- الى هنا تم حديث التهذيب والاستبصار .
 - 4- في الاستبصار (ويشرب منه ولا يشرب من سؤر الكلب الخ) .

« هل يشرب سؤر شىء من الدواب ويتوضأ منه؟ قال: قال: فقال: أمّا الإبل والبقر والغنم فلا بأس (1) » (غ)

الكافي ج 3 ص 9 ك 9 ب 6 ح 3 .

التهذيب ج 1 ص 227 ب 10 ح 39 .

السين والباء

السب

*السب

*السب (2)

« اذا قال الرجل لأخيه أفّ انقطع ما بينهما من الولاية ، واذا قال : أنت عدوي كفر أحدهما » (6)

الكافي ج 2 ص 170 ك 5 ب 75 ذيل ح 5 .

« اذا قال الرجل لأخيه المؤمن : أفّ خرج من ولايته واذا قال : أنت عدوي كفر أحدهما ولا يقبل الله من مؤمن عملا وهو مضمّر على أخيه المؤمن سوءا » (6)

الكافي ج 2 ص 361 ك 5 ب 151 ح 8 .

« اذا قال المؤمن لأخيه أفّ خرج من ولايته ، واذا قال : أنت عدوي كفر أحدهما لانه لا يقبل الله عزوجل من أحد عملا في تشريب (3) على مؤمن نصيحة ولا- يقبل من مؤمن عملا- وهو يضمّر في قلبه على المؤمن سوءا ، لو كشف الغطاء عن الناس فنظروا الى وصل ما بين الله عزوجل وبين المؤمن خضعت للمؤمنين رقابهم وتسهّلت لهم امورهم ولانت لهم طاعتهم ولو نظروا الى مردود الأعمال من الله عزوجل لقالوا : ما يقبل الله عزوجل من أحد عملا ، وسمعته يقول لرجل من الشيعة : انتم الطيبون ونساءكم الطيبات ، كل مؤمنة حوراء عيناء وكل مؤمن صديق ، قال : وسمعته يقول : شيعتنا أقرب الخلق من عرش الله عزوجل يوم القيامة بعدنا ، وما من شيعتنا أحد يقوم الى الصلاة الا اكتتفته فيها عدد من خالفه من الملائكة يصلون عليه جماعة حتى يفرغ من صلاته ، وان الصائم منكم ليرتفع في رياض الجنة تدعوه الملائكة

ص: 149

1- في التهذيب (اما الابل والبقر فلا بأس) .

2- تقدم في البذاء ويأتي في الشتم والفحش ما يناسب المقام .

3- التشريب : توييح وتعيير واستقصاء في اللوم (المجمع) والمعنى كما عن المرآت أى لا- يقبل عملا- من أعماله اذا عيّر على وجه النصيحة فكيف بدونها .

حتى يفطر ، وسمعتة يقول : انتم أهل تحية الله بسلامه وأهل اثرة (1) الله برحمته ، وأهل توفيق الله بعصمته وأهل دعوة الله بطاعته ، لا حساب عليكم ولا خوف ولا حزن ، أنتم للجنة والجنة لكم ، أسماؤكم عندنا الصالحون والمصلحون ، وأنتم أهل الرضا عن الله عزوجل برضاه عنكم والملائكة اخوانكم فى الخير فاذا جهدتم ادعوا ، واذا غفلتم اجهدوا ، وأنتم خير البرية ، دياركم لكم جنة ، وقبوركم لكم جنة ، للجنة خلقتم وفي الجنة نعيمكم والى الجنة تصيرون » (6)

روضه الكافي ج 8 ص 365 ح 556 .

(أرأيت لو ان رجلا الآن سبّ -)

انظر الحدود

(ان رجلا سبّ مجوسيا -)

انظر المجوس

« ان رجلا من بني تميم أتى النبي صلى الله عليه وآله فقال : أوصني ، فكان فيما أوصاه ان قال : لا تسبوا الناس فتكتسبوا العداوة بينهم » (5)

الكافي ج 2 ص 360 ك 5 ب 151 ح 3 .

(ان رجلا من هذيل يسب رسول الله صلى الله عليه وآله)

انظر الحدود

« ان اللعنة اذا خرجت من في صاحبها ترددت (2) فان وجدت مساغا (3) والا رجعت على صاحبها » (5) أو (6)

الكافي ج 2 ص 360 ك 5 ب 151 ح 6 .

الكافي ج 2 ص 360 ك 5 ب 151 ح 7 .

«سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر وأكل لحمه معصية وحرمة ماله كحرمة دمه » (6/م)

الكافي ج 2 ص 359 ك 5 ب 151 ح 2 .

الفقيه ج 3 ص 373 ب 179 ح 16 .

الفقيه ج 4 ص 272 ب 176 ذيل ح 8 .

الفقيه ج 4 ص 300 ب 176 ح 89 .

« سباب المؤمن كالمشرف على الهلكة » (6/م)

الكافي ج 2 ص 359 ك 5 ب 151 ح 1 .

(سمع رسول الله صلى الله عليه وآله امرأة تسبّ جارياً)

ص: 150

1- قال في لسان العرب : الأثرة والمأثرة والمأثرة ، بفتح الثاء وضَمِّها : المكرمة لانها تؤثر أي تذكر ويأثرها قرن عن قرن يتحدثون بها ، وفي المحكم : المكرمة المتوارثة الخ .

2- في موضع من الكافي (ترددت بينهما) .

3- ولم يجد في الأرض مساعاً أي طريقاً يمكنه المرور منها (المجمع) .

انظر الصوم

(عن رجل سبّ رجلا -) انظر الحدود

(في التوراة مكتوب - إلى أن قال - ولا تستسب لي -) انظر المداراة

(في رجل سبّ رجلا -) انظر الحدود

(في رجلين يتسابان -) انظر السفه

« لا تسبوا أهل الشرك فان لكل قوم نكاحا » (6/م)

التهذيب ج 6 ص 387 ب 93 ذيل ح 275

(لا تسبوا الرياح -) انظر الريح

« لا تطعنوا في عيوب من أقبل اليكم بمودّته ولا توقره على سيّئة يخضع لها فانها ليست من أخلاق رسول الله صلى الله عليه وآله ولا من اخلاق أوليائه ، قال : وقال ابو عبدالله عليه السلام ان خير ما ورّث الآباء لابنائهم الأدب لا المال ، فان المال يذهب والأدب يبقى ، قال مسعدة : يعنى بالأدب العلم قال : وقال أبو عبدالله عليه السلام : ان اجلّت في عمرك يومين فاجعل أحدهما لأدبك لتستعين به على يوم موتك ، فقليل له : وما تلك الاستعانة ؟ قال : تحسن تدبير ما تخلف وتحكمه ، قال : وكتب ابو عبدالله عليه السلام الى رجل : بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد فان المنافق لا يرغب فيما قد سعد به المؤمنون ، والسعيد يتعظ بموعظة التقوى وان كان يراد بالموعظة غيره » (6)

روضة الكافي ج 8 ص 150 ح 132 .

(ما تقول في رجل سبابة -) انظر الحدود

« ما شهد رجل على رجل بكفر قطّ الالباء به احدهما ، ان كان شهد [به] على كافر صدق ، وان كان مؤمنا رجح الكفر عليه ، فاياكم والطعن على المؤمنين » (5)

الكافي ج 2 ص 360 ك 5 ب 151 ح 5 .

« ما من انسان يطعن في عين مؤمن الامت بشرّ ميتة وكان قمنا (1) أن لا يرجع الى خير » (5)

الكافي ج 2 ص 361 ك 5 ب 151 ح 9 .

(من سبّ عليا عليه السلام فعليه لعنة الله -) يأتي في مجالسة أهل المعاصي

(من قعد في مجلس يسب فيه -)

انظر مجالسة أهل المعاصي

(نهى عن سبّ الديك -) انظر الديك

ص: 151

1- وكان قمنا أى خليقا وجد يرا كما في المجمع . يعنى سزاوار .

« واياكم وسب اعداء الله حيث يسمعونكم فيسبوا الله عدواً بغير علم وقد ينبقي لكم أن تعلموا حدّ سبهم لله كيف هو؟ انه من سب أولياء الله فقد انتهك سب الله ، من أظلم عند الله ممن استسب لله ولأولياء الله، فمهلاً مهلاً فاتبعوا أمر الله ولا حول ولا قوة الا بالله » (6)

روضه الكافي ج 8 ص 7 ذيل ح 1 .

(ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله -) يأتي في مجالسة أهل المعاصي تحت عنوان (ثلاثة الخ)

سبا

(كن لما لا ترجوا - إلى أن قال - وخرجت ملكة سبا -) انظر الرجاء

سبأ

*سبأ

*سبأ(1)

(جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله - إلى أن قال - لا تسلمه في خمس لا تسلمه سبأ -)

انظر المكاسب

السبائك

(ليس على السبائك زكاة -) انظر الزكاة

السباب

(سباب المؤمن -) انظر السب

(المزاح السباب الأصغر -)

انظر الدعابة

السبب

(من قعد عند سبب -)

انظر مجالسة أهل المعاصي

السبابة

(ما تقول في رجل سبابة -) انظر الحدود

السباحة

(علّموا أولادكم السباحة -)

انظر التأديب

السباح

(عن الصلاة في السباح -) انظر الصلاة

السباع

(اتى اهل البادية - تردها السباع -)

انظر الحياض

(ان السباع هممتها بطونها -) انظر النساء

(ان السباع هممتها التعدى -) انظر طلب الرزق تحت عنوان (كان امير المؤمنين الخ)

(اياكم والتعريس - إلى أن قال - فانها مدارج السباع -) انظر الطريق

ص: 152

1- سباء: بيع الخمر (المنجد الأبجدى) .

(سلّم ابو محمد عليه السلام - إلى أن قال - لأرميته بين السباع -) انظر الحجة

(عن اكل لحم النبي ء فقال هذا طعام السباع -) انظر اللحوم

(عن جلود السباع -) انظر الجلود

(عن سباع الطير -) انظر اللحوم

(عن السنور - إلى أن قال - انما هي من السباع -) انظر السنور

(عن الفهد وسباع الطير -)

انظر المكاسب

« عن لحوم السباع من الطير (1) والدواب قال : أما أكل لحمها فانا نكره ، وأما الجلود فاركبوا عليها ولا تلبسوا منها شيئا تصلون فيه » (6)

الفقيه ج 1 ص 169 ب 39 ح 52 .

التهذيب ج 2 ص 205 ب 11 ح 10 بتفاوت .

التهذيب ج 9 ص 79 ب 2 ح 73 بتفاوت .

(عن لحوم السباع وجلودها -)

انظر الجلود

(كل ذى ناب من السباع -) انظر الطير

(كل ما يخاف المحرم من السباع)

انظر المحرم

(لا تأكل مما قتلت سباع الطير -)

انظر الصيد

(لا تأكل من السباع شيئا -) انظر الطير

« لا يصلح أكل شيء من السباع اني لأهركه واقدّره » (6)

التهذيب ج 9 ص 43 ب 1 ح 178 .

(من خاف من السباع -) انظر الخوف

السبب

(أتدرى ما كان سبب دخولنا -)

انظر جعفر بن محمد عليه السلام

(ان النبي صلى الله عليه وآله قال - إلى أن قال - ما كان سبب اسلام عامة اليهود -) انظر الحجة

(إنا نؤتى بالشىء - ما كان لأبي جعفر عليه السلام بسبب الامامة -) انظر الخمس

(عن التحريف لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب فيه -) انظر القبلة

(كان عبدالله بن هليل - إلى أن قال - فسألته عن سبب رجوعه -) انظر الحجة

(كنت مع أبي في الحجر - إلى أن قال - أى شىء كان سبب الطواف -)

ص: 153

1- في التهذيب (عن لحوم السباع وجلودها - الخ) وتقدم في الجلود تحت عنوانه .

(لا تتخذوا - إلى أن قال - كل سبب ونسب وقرابة -) انظر العلم

السبت

« اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم سبتها وخميسها » (م)

الفقيه ج 1 ص 274 ب 57 ح 38 .

الفقيه ج 4 ص 272 ب 176 ح 8 .

(ان فاطمة - إلى أن قال - في كل غداة سبت -) انظر القبور

« السبت لبني هاشم والأحد لبني أمية فاتقوا أخذ الأحد » (غ)

الفقيه ج 1 ص 274 ب 57 ح 37 .

« السبت لنا والأحد لبني أمية » (6)

الفقيه ج 2 ص 174 ب 68 ح 10 .

(عن رجل فاته - إلى أن قال - فان فاته اغتسل يوم السبت -) انظر الغُسل

(فاذا قضيت الصلاة - إلى أن قال - والانتشار يوم السبت -) انظر الجمعة

(في الرجل لا يغتسل - إلى أن قال - فليقضه يوم السبت -) انظر الغُسل

(كتب بندار مولى ادريس يا سيدي نذرت ان أصوم كل يوم سبت -)

انظر الصوم

(لا تخرج يوم الجمعة في حاجة فاذا كان يوم السبت -) انظر الجمعة

« من أراد سفراً فليسافر يوم السبت فلو أن حجراً زال عن جبل في يوم السبت لرده الله عزوجل الى مكانه ، ومن تعذرت عليه الحوائج

فليتمس طلبها يوم الثلاثاء فانه اليوم الذي ألانَ الله عزوجل فيه الحديد لداود عليه السلام - »

الفقيه ج 2 ص 173 ب 68 ح 1 .

روضة الكافي ج 8 ص 143 ح 109 بتفاوت .

« من كان مسافراً فليسافر يوم السبت فلو ان حجراً زال عن جبل يوم السبت لردّه الله عز ذكره الى موضعه ومن تعذرت عليه الحوائج فليتمس طلبها يوم الثلاثاء فانه اليوم الذي ألان الله فيه الحديد لداود عليه السلام- » (6)

روضه الكافي ج 8 ص 143 ح 109 .

الفييه ج 2 ص 173 ب 68 ح 1 بتفاوت .

(نذرت ان اصوم كل يوم سبت -) يأتي في الصوم تحت عنوان (كتب بئار الخ)

(وكانت فاطمة - تأتي قبور الشهداء كل غداة سبت -) انظر القبور

ص: 154

(يخرج القائم عليه السلام يوم السبت -)

انظر القائم عليه السلام

السبح

(عن الرجل يأتي - إلى أن قال - ان له في الليل سبحةً طويلاً -) انظر شهر رمضان

(عن الرجل يسافر ومعه - إلى أن قال - ان له في الليل سبحةً طويلاً -)

انظر شهر رمضان

سبحان

*سبحان(1)

(أتى رجل - إلى أن قال - فقل عشر مرات سبحان الله العظيم -) انظر التعقيب

(اخف ما يكون - إلى أن قال - سبحان الله -) انظر التسبيح

(أدنى ما يجزى - إلى أن قال - سبحان الله -) انظر التسبيح

(اذا قام أحدكم من الليل فليقل سبحان رب النبيين -) انظر الليل

(اذا قمت - إلى أن قال - الحمد لله وسبحان الله والله أكبر -) انظر التسبيح

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله - إلى أن قال - اذا فرغ من صلاته سبحان الله -) انظر التعقيب

(ان عليا عليه السلام كان يقول اذا أصبح سبحان الملك القدوس -) انظر الدعاء

(أي شيء حد الركوع - إلى أن قال - سبحان ربي العظيم وبحمده -) انظر التسبيح

(تدري أي شيء - إلى أن قال - سبحان ربي العظيم وبحمده -) انظر التسبيح

(دخلنا - إلى أن قال - فعددنا له في ركوعه سبحان ربي العظيم -) انظر التسبيح

(سبحانك اللهم ما احسن ما تتلينا -) يأتي في المائدة تحت عنوان (كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا وضعت الخ)

(سبحان ربك رب العزة عما يصفون -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (من أراد أن الخ) ويأتي في الكفارة تحت عنوان (كفارات المجالس

الخ)

(سبحان الله فيبطل دم أمرء مسلم -) يأتي في القتل تحت عنوان (عن مدبر قتل الخ)

(سبحان الله يأمر ونهان تزوج ولها زوج)

يأتي في الطلاق تحت عنوان (ان قريبا الخ)

ص: 155

1- تقدم في التسبيح والتعقيب والدعاء ما يناسب المقام .

(سبحان الذي سخر لنا -) انظر التسخير تحت عنوان (وان خرجت - الخ) وانظر سجدة الشكر تحت عنوان (عن سجدة الشكر الخ)
وانظر الشكر تحت عنوان (هل للشكر الخ)

(سبحان من اكرم محمداً صلى الله عليه وآله -)

انظر الدعاء

(عن التسبيح - إلى أن قال - سبحان ربي العظيم -) انظر التسبيح

(عن الركوع والسجود - إلى أن قال - سبحان الله سبحان الله ثلاثاً -) انظر التسبيح

(عن سبحان الله فقال انفة -)

انظر التوحيد

(عن قول الله سبحان الله -)

انظر التوحيد

(فاذا فرغت - إلى أن قال - سبحان ربك رب العزة عما يصفون -) انظر التعقيب

(قل في الركعتين - إلى أن قال - سبحان الله سبحان الله سبع مرات -) انظر التسبيح

(كتب اليّ - إلى أن قال - سبحانك اني كنت من الظالمين -) انظر التعقيب

(ما من كلمة اخف على اللسان منها ولا ابلغ من سبحان الله -) انظر التسبيح

(ما يجزي - إلى أن قال - سبحان الله والحمد لله -) انظر التسبيح

(من قال مائة مرة سبحان ربي العظيم وبحمد الله -) انظر التسبيح

(وان خرجت - إلى أن قال - سبحان الذي سخر لنا -) انظر التسخير

(وتسبح - إلى أن قال - سبحان الله باريء النسم -) انظر شهر رمضان

(وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول اذا أصبح سبحان الملك القدوس ثلاثاً -) انظر الدعاء

(هل للشكر - إلى أن قال - سبحان الذي سخر لنا هذا -) انظر الشكر

(يجب على المسافر - إلى أن قال - سبحان الله والحمد لله -) انظر التعقيب

سبحان الله

(تقدم تحت عنوان سبحان -)

سبحت

(ان يهودياً يقال له سبحت -)

انظر التوحيد

السبحة

(عن اوقات الصلاة فأجاب اذا زالت الشمس فصل سبحتك -) انظر الاوقات

(لا تستغني شيعتنا - إلى أن قال -)

ص: 156

وسبحة من طين -) انظر الشيعة

(من كان معه سبحة -) انظر التسيح

(هل يجوز أن يدير السبحة -)

انظر الصلاة

(هل يجوز ان يسبح - إلى أن قال - ويدير السبحة فيكتب له -) انظر التربة

(هل يجوز للرجل - إلى أن قال - ويديه السبحة -) انظر الصلاة

السبحة

(عن السجود على الثلج فقال لا تسجد في السبحة -) انظر السجود

« عن الصلاة في السبحة فكره لان الجبهة لا تقع مستوية فقلت : ان كان فيها أرض مستوية فقال : لا بأس به » (6)

الاستبصار ج 1 ص 396 ب 236 ح 2 .

التهذيب ج 2 ص 221 ب 11 ح 81 بتفاوت .

« عن الصلاة في السبحة لم تكرهه ؟ قال : [\(1\)](#) لان الجبهة لا تقع مستوية فقلت : ان كان فيها أرض مستوية ؟ فقال : لا بأس » (6)

التهذيب ج 2 ص 221 ب 11 ح 81 .

الاستبصار ج 1 ص 396 ب 236 ح 2 بتفاوت .

(كره الصلاة في السبحة -) انظر الصلاة

« هذه أرض سبحة لا تجوز الصلاة فيها » (6)

الكافي ج 2 ص 243 ك 5 ب 100 ذيل ح 4 .

السبرات

*السبرات(2)

(يا على ثلاث درجات - إلى أن قال - فاسباغ الوضوء في السبرات -)

انظر الثلاثة

(إذا سقط - إلى أن قال - سبع دلاء)

انظر البئر

(إذا صليت يوم الجمعة - إلى أن قال - من قالها سبع مرّات -)

انظر الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله

(إذا مات الكلب - إلى أن قال - سبع دلاء -) انظر البئر

(إذا وقع - إلى أن قال - سبع دلاء)

انظر البئر

ص: 157

1- في الاستبصار (عن الصلاة في السبخة فكره لان الخ) .

2- السبرات جمع سبرة وهي شدة البرد (المجمع) .

(اذا وقعت الفارة - إلى أن قال - سبع دلاء -) انظر البئر

(اكبر الكبائر سبع -) انظر الكبائر

(ان سقط في البئر - إلى أن قال - سبع دلاء -) انظر البئر

(ان الكبائر سبع -) انظر الكبائر

(ان النبي صلى الله عليه وآله لما اسرى به الى السماء قطع سبع - جب -) انظر التكبير

(انا نأمر صبياننا اذا كانوا بني سبع)

انظر الصبيان

(انما صارت التكبيرات في أول الصلاة سبعا -) انظر التكبير

(انه يغتسل في ليلة سبع عشرة -)

انظر الغسل

(اني أريد أن أسألك - إلى أن قال - ما منعك ان تقول سبعا -) انظر الثلاثة

(أي الأعمال - إلى أن قال - فصرن سبع خصال -) انظر الدنيا

(دخلت على الرضا عليه السلام وأنا - إلى أن قال - عن سبع مسائل فأجابه في ست -)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(دع ابنك يلعب سبع -) انظر التأديب

(رجل طاف فلم يدر سبعا طاف -)

انظر الطواف

(سام أبرص - إلى أن قال - سبع دلاء)

انظر البئر

(عما يقع في الآبار - إلى أن قال - سبع دلاء -) انظر البئر

(عما يقع في البئر - إلى أن قال - سبع دلاء -) انظر البئر

(عن جارية لم تدرك بنت سبع -)

انظر البيئنة

(عن الجنب - إلى أن قال - سبع دلاء -) انظر البئر

(عن الرجل يظفي قبل ان يأتي مكة بسبع -) انظر الاحرام

(عن السبع المثاني -) انظر التسمية

(عن الطير - إلى أن قال - سبع دلاء)

انظر البئر

(عن الفارة - إلى أن قال - سبع دلاء)

انظر البئر

(عن الكبائر فقال هن في كتاب على سبع -) انظر الكبائر

(الغلام يلعب سبع -) انظر التأديب

(في رجل مجوسى أسلم وله سبع)

انظر الطلاق

ص: 158

(في مجوسي اسلم وله سبع -)

انظر الطلاق

(في تخفض الجارية حتى تبلغ سبع سنين -) انظر الماشطة

(الكبائر سبع -) انظر الكبائر

(لا تدع - إلى أن قال - في سبع مواطن) انظر القراءة

(لا يكون شيء في السماوات ولا في الأرض الا بسبع -) انظر التوحيد

(للشهيد سبع خصال -) انظر الشهيد

(لما قدم ابو عبدالله - يسقط فيه كل يوم سبع قطرات من الجنة -) انظر الفرات

(ليأذن يحرب مني - إلى أن قال - ولقامت سبع سماوات -) انظر المؤمن

(ما من مؤمن يصوم - إلى أن قال - اوجب الله له سبع خصال -) انظر الصوم

(من اذن سبع -) انظر الاذان

(من أكل سبع تمرات -) انظر التمر

(من أكل في كل يوم سبع -) انظر التمر

(من عمل سيئة اجل سبع -)

انظر الاستغفار

(من كان مؤمنا فقد عتق بعد سبع سنين) انظر العتق

(يا على ان الله تبارك وتعالى اعطاني فيك سبع خصال -) انظر علي بن أبي طالب عليه السلام

(يثغر الصبي لسبع -) انظر التأديب

(يثغر الغلام لسبع -) انظر التأديب

(يربي الصبي سبعا -) انظر التأديب

(ينزح منها سبع دلاء -) انظر البئر

السبع المثاني

(عن السبع المثاني -) انظر التسمية

السَّبْع

(أتى ابو عبدالله عليه السلام في المسجد فقبل له ان سبعا -) انظر الحرم

(اذا لقيت السَّبْعَ فاقراً -) انظر الدعاء

(اذا لقيت السَّبْعَ فقل -) انظر الدعاء

(الذي يخاف اللصوص والسبع -)

انظر الخوف

(ان الهربع -) انظر الهرة

(انه أتى ابو عبدالله عليه السلام فقبل له ان سَبْعاً) انظر المحرم

(عن رجل أدخل فهدأ الى الحرم أنه أن يخرج فقل هو سَبْعٌ -) انظر الحرم

(عن الرجل يأكله السبع -) انظر الغسل

(عن الرجل يخاف من سبع -)

ص: 159

انظر الخوف

(عن الرجل يلتقى السبع -) انظر الخوف

(عن الرجل يلقاه السبع -) انظر الخوف

(عن المأكول - إلى أن قال - السبع كله حرام -) انظر الطير

(فان خشى السبع -) انظر الايماء

(في الذي يخاف السبع -) انظر الخوف

(لا تأكل من فريسة السبع -)

انظر الذبايح

(لا تأكلنّ من فريسة السبع -)

انظر الذبايح

(لا تدع فضل السنور ان تتوضأ منه انما هي سبع -) انظر السنور

(من نزل منزلا يتخوف فيه السبع)

انظر المنزل

(ومن تعرّض له سبع -) انظر الايماء

سبعمائة

(اعطى ابو عبدالله عليه السلام ابي الفا وسبعمائة دينار -) انظر التجارة

(ان الله مسح سبعمائة امة -)

انظر المسوخات

(دفع اليّ ابو عبدالله عليه السلام سبعمائة دينار)

انظر التجارة

(قال غلام سندي - إلى أن قال - بعني بسبعمائة -) انظر البيع

(قال غلام لأبي عبدالله - إلى أن قال - بعني بسبعمئة -) انظر البيع

(قد تحل الزكاة لصاحب السبعمئة)

انظر الزكاة

(يأخذ الزكاة صاحب السبعمئة -)

انظر الزكاة

السبعون

(استغفر الله في الوتر سبعين مرة -)

انظر الوتر

(الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم - إلى أن قال - وكانوا سبعين ألف -)

انظر القصص

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يتوب الى الله في كل يوم سبعين مرة -) انظر الاستغفار

(ان سالم - إلى أن قال - انك تكلم على سبعين -) انظر الحجّة

(ان سورة الانعام - إلى أن قال - فان اسم الله عزوجل فيها في سبعين موضعا -)

انظر القرآن

(ان عليا عليه السلام لما فرغ من أهل البصرة أتاه سبعون رجلا -) انظر الارتداد

ص: 160

(ان الله عزوجل يلتفت - إلى أن قال - منذ كانت الدنيا الى ان انقضت الدنيا سبعون ضعفا -) انظر الفقراء

(جاء أعرابي الى النبي صلى الله عليه وآله فادّعى عليه سبعين درهما -) انظر الدعوى

(حدثني محمد بن علي عليه السلام سبعين حديثا لم احدث -) انظر الحديث

(درهم ربا أشد عند الله من سبعين)

انظر الربا

(درهم ربا أشد من سبعين -) انظر الربا

(درهم ربا أعظم عند الله من سبعين)

انظر الربا

(الربا سبعون جزءا -) انظر الربا

(العبادة سبعون -) انظر طلب الرزق

(عن حق المؤمن فقال سبعون حقا)

انظر الحقوق

(عن رجل نزل - إلى أن قال - نحواً من سبعين درهما -) انظر اللقطة

(القنوت في يوم الجمعة تمجيد - إلى أن قال - ثم تقول استغفر الله وأتوب اليه سبعين مرة -) انظر القنوت

(كنت عند أبي جعفر عليه السلام ودخل عليه - إلى أن قال - اخترت لك سبعين مسألة)

انظر الحجّة

(لما أمر الله - إلى أن قال - في كل يوم سبعين نظرة اقضى له في كل نظرة سبعين حاجة -) انظر القرآن

(لو قرأت الحمد على ميت سبعين مرة)

انظر التحميد

(ما استخار الله عبد سبعين -)

انظر الاستخارة

(ما قرأت الحمد على وجع سبعين)

انظر التحميد

(من سرح لحيته سبعون مرة -)

انظر التمشيط

(من قال في وتره اذا أوتر استغفر الله ربي وأتوب اليه سبعين -) انظر الوتر

(من لبى في احرامه سبعين -)

انظر التلبية

(والله ان في السماء لسبعين صفا)

انظر الحجة

(يا ثابت ان الله قد كان وقت هذا الأمر في السبعين -) انظر الحجة

(يا حفص يغفر للجاهل سبعون ذنبا)

انظر العلم

ص: 161

سبعون ألف

(دخلت عليه وانا أريد - إلى أن قال - كتب الله بكل خطوة سبعين ألف -)

انظر الطواف

السبعة

(ابن بيتك سبعة أذرع -) انظر البيوت

(اختنوا اولادكم لسبعة -) انظر الختان

(اذا كان سمك البيت فوق سبعة أذرع -) انظر البيوت

(اذا كان يوم القيامة احتج الله على سبعة) انظر الاطفال

(اذا كانوا سبعة -) انظر الجمعة

(ان الله فرض في كل سبعة ايام -)

انظر الجمعة

(ان الناس يقولون ان القرآن نزل على سبعة احرف -) انظر القرآن

(البدنة والبقرة تجزى عن سبعة -)

انظر الاضحية

(تجب الجمعة على سبعة -)

انظر الجمعة

(ثم تطوف بالبيت سبعة -)

انظر الطواف

(حرّم من الشاة سبعة أشياء -)

انظر الشاة

(دخلت على أبي عبدالله - إلى أن قال - فعددتها فاذا هي سبعة عشر -) انظر المؤمن

(رجل طاف ولم يدرأ سبعة -)

انظر الطواف

(سبعة لا يقصرون -) انظر القصر

(السبعة الايام والثلاثة -) انظر الصوم

(السجود على سبعة -) انظر السجود

(سمعت أبا عبد الله عليه السلام أوصى ان يناح عليه سبعة مواسم -) انظر الوقف

(طف بالبيت سبعة -) انظر الطواف

(على من تجب الجمعة قال سبعة)

انظر الجمعة

(عن الحيطان السبعة -) انظر الوقف

(عن ختان الصبي لسبعة أيام -)

انظر الختان

(عن رجل يكون عنده - إلى أن قال - وهو يوم قبضت سبعة وسبعة -)

انظر الصرف

(عن الرجل يكون له عند - إلى أن قال - وهي يوم قبضها سبعة وسبعة -)

انظر الصرف

(الغسل في سبعة عشر -) انظر الغسل

ص: 162

(في الرجل يتزوج البكر قال يقيم عندها سبعة أيام -) انظر البكر

(الكبائر سبعة -) انظر الكبائر

(لا تدع - إلى أن قال - في سبعة مواطن) انظر القراءة

(لا تغتسل - إلى أن قال - وهو لا يطهر الى سبعة آباء -) انظر الغسل

(لا يصيب قرية عذاب وفيها سبعة)

انظر المؤمن

(للمؤمن على المؤمن سبعة -)

انظر الحقوق

« يا على سبعة من كنّ فيه فقد استكمل حقيقة الايمان وأبواب الجنة مفتحة له : من أسبغ وضوئه ، وأحسن صلاته ، وأدّى زكاة ماله ، وكفّ غضبه ، وسجن لسانه ، واستغفر لذنبه ، وأدّى النصيحة لأهل بيت نبيه » (م)

الفقيه ج 4 ص 259 ب 176 ذيل ح 4 .

(يوم سبعة وعشرين -) انظر رجب

سبعة عشر

تقدم في السبعة

السبق

*السبق(1)

(اجبىء الى الامام وقد سبقني -)

انظر السهو

(اذا سبقك الامام -) انظر الجماعة

(أمران أيهما سبق -) انظر الطلاق

(ان عليا عليه السلام كان يقول لا يقضى ما سبق) انظر الجنابة

(ان ناقة النبي صلى الله عليه وآله سبقت -) انظر البغي

(انفع الاشياء للمرء لسبقة الناس -)

انظر العيب

(أي الامرين سبق -) انظر العدة

(بأي شيء سبقت الأنبياء -)

انظر الحججة

(بأي شيء سبقت ولد آدم -)

انظر الحججة

(عن رجل ذبح فسبته -) انظر الذبايح

(عن الرجل يؤم فيحدث ويقدم رجلا قد سبق -) انظر الجماعة

(في رجل سبقه الامام -) انظر الجماعة

(في قوم لوط عليه السلام انكم لتأتون الفاحشة

ص: 163

1- يأتي في السبق والرماية ما يناسب المقام .

ما سبقكم بها -) انظر اللواط

(لا سبق الا في خوف -)

انظر السبق والرماية

(لو لا ما سبقني -) انظر المتعة

(من سبقت أصابعه -) انظر التعقيب

(نكون بمكة - إلى أن قال - من سبق الى موضع فهو أحق -) انظر المكان

(يسبقني الامام -) انظر الجماعة

السبق والرماية

(اركبوا وارموا ، وان ترموا أحب اليّ من ان تركبوا ، ثم قال : كل لهو المؤمن باطل (1) الا- في ثلاث ، في تأديبه الفرس ، ورميه عن قوسه ، وملاعبة أمراته ، فانهن حق الا ان الله عزوجل ليدخل في السهم الواحد الثلاثة الجنة : عامل الخشبة ، (2) والمقوى به في سبيل الله والرامي به في سبيل الله-) (م)

الكافي ج 5 ص 50 ك 16 ب 22 ح 13 .

التهذيب ج 6 ص 175 ب 79 ح 26 .

(أغار المشركون على سرح (3) المدينة فنأدى فيها مناد : يا سوء صباحاه فسمعها رسول الله صلى الله عليه وآله في الخيل فركب فرسه في طلب العدو وكان أول أصحابه لحقه ابو قتادة على فرس له وكان تحت رسول الله صلى الله عليه وآله سرج دفّناه (4) ليف ليس فيه أثر ولا بطر فطلب العدو فلم يلقوا أحدا وتتابع الخيل ، فقال ابو قتادة : يا رسول الله ان العدو قد انصرف فان رأيت أن نستبق ؟ فقال : نعم فاستبقوا فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله سابقا عليهم ثم أقبل عليهم فقال : أنا ابن العواتك (5) من قریش ، انه لهو الجواد البحر - يعني فرسه»

(6)

الكافي ج 5 ص 50 ك 16 ب 22 ح 16 .

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله اجرى الخيل -)

ص: 164

1- في التهذيب (ثم قال كل أمر للمؤمن باطل الخ) .

2- في التهذيب (فانهن حق ان الله ليدخل بالسهم الواحد الثلاثة الجنة عامل الخشب الخ) .

3- السرح : الساييم والمسارح جمع مسرح وهو الموضع الذي تسرح اليه الماشية (المجمع) .

4- دقّناه أى جانباه (المجمع) .

5- قال في المنجد : عتك عتكاً : كرّ في القتال . وقال في المجمع : العواتك (جمع عاتكة) ثلث نسوة كن من امّهات النبي صلى الله عليه وآله احديهن عاتكة بنت هلال بن فالج بن ذكوان وهي أم عبد مناف ، والثانية : عاتكة بنت مرّة بن هلال أم هاشم بن عبد مناف ، والثالثة عاتكة بنت الأوقصى بن مرّة بن هلال بن فالج وهي أم وهب أبي أمّنة ام النبي صلى الله عليه وآله الخ .

« ان الملائكة لتتفر عند الرهان وتلعن صاحبه ما خلا الحافر والخف والريش والنصل ، وقد سابق رسول الله صلى الله عليه وآله أسامة بن زيد واجرى الخيل » (6)

الفقيه ج 4 ص 42 ب 11 ح 8 .

الفقيه ج 3 ص 30 ب 18 ذيل ح 23 .

(ان ناقة النبي صلى الله عليه وآله سبقت -) انظر البغي

« انه كان يحضر الرمي والرهان » (6)

الكافي ج 5 ص 50 ك 16 ب 22 ح 15 .

« الرمي سهم من سهام الاسلام » (6)

الكافي ج 5 ص 49 ك 16 ب 22 ح 11 .

« قد سابق رسول الله صلى الله عليه وآله أسامة بن زيد وأجرى الخيل » (6)

الفقيه ج 3 ص 30 ب 18 ذيل ح 23 .

الفقيه ج 4 ص 42 ب 11 ذيل ح 8 .

« لا سبق الا في خف أو حافر أو نصل (1) ، يعنى النضال » (6)

الكافي ج 5 ص 48 ك 16 ب 22 ح 6 .

الكافي ج 5 ص 50 ك 16 ب 22 ح 14 .

« ليس شيء تحضره الملائكة الا الرهان وملاعبة الرجل أهله » (6)

الكافي ج 5 ص 49 ك 16 ب 22 ح 10 .

الكافي ج 5 ص 554 ك 18 ب 190 ح 1 .

« وأعدّوا لهم ما استطعتم من قوة قال : منه الخضاب بالسواد (2) » (6)

الفقيه ج 1 ص 70 ب 22 ح 58 .

« وأعدّوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل قال : الرمي » (م)

الكافي ج 5 ص 49 ك 16 ب 22 ح 12 .

السبقة

انظر السبق

السُّبُل

(ان للرحم أربعة سبل -) انظر الرَّحِم

(وجد في حجر آخر - إلى أن قال - تكفل الله لهم برزق أهله من ثلاثة سبل -)

انظر البيت الحرام

(وجد في حجر اني أنا الله - إلى أن قال - يأتيها رزقها من ثلاثة سبل -) انظر بكة

سَبُوح قَدُوس

(اذا قمت بالليل من منامك - إلى أن قال - سَبُوح قدوس -) انظر الليل

ص: 165

1- النصل : حديدة السهم والرمح والسكين والسيف ما لم يكن له مقبض (المجمع) .

2- تقدم تمام الحديث في الخصاب .

(ما تروى هذه الناصية - إلى أن قال - سبوح قدوس -) انظر الاذان

السبي

(أتى رسول الله صلى الله عليه وآله بسبي -) انظر البيع

« ان الروم يغيرون على الصقالبة (1) فيسرقون أولادهم من الجوارى والغلمان فيعمدون الى الغلمان فيخصونهم ثم يبعثون بهم الى بغداد الى التجار فما ترى في شرائهم ونحن نعلم انهم قد سرقوا (2) وانما أغاروا عليهم من غير حرب كانت بينهم؟ فقال: لا بأس بشرائهم انما أخرجوهم من الشرك الى دار السلام » (7)

الكافي ج 5 ص 210 ك 17 ب 93 ح 9 .

التهذيب ج 6 ص 162 ب 75 ح 6 .

(ان القوم يغيرون على الصقالبة والنوبة) تقدم تحت عنوان (ان الروم يغيرون الخ)

(عن الجارية تسبى من أرض الشرك) انظر الختان

« عن رجل أصاب أباه سبي في الجاهلية فلم يعلم انه كان أصاب أباه سبي في الجاهلية الا بعد ما توألدته العبيد في الاسلام واعتق؟ قال : فقال : فلينسب الى آبائه العبيد في الاسلام ثم هو يعدّ من القبيلة التي كان أبوه سبي فيها ان كان أبوه معروفا فيهم ويرثه ويرثونه » (6)

روضة الكافي ج 8 ص 2345 ح 309 .

« عن سبي الأكراد اذا حاربوا ومن حارب من المشركين هل يحل نكاحهم وشراؤهم؟ قال : نعم - »

التهذيب ج 6 ص 161 ب 75 ح 1 .

التهذيب ج 8 ص 200 ب 9 ح 9 .

« عن سبي الديلم وهم يسرق بعضهم (3) من بعض ويغير عليهم المسلمون (4) بلا امام أيحل شراؤهم؟ فكتب : اذا اقروا بالعبودية فلا بأس بشرائهم » (8)

التهذيب ج 6 ص 161 ب 75 ح 2 .

التهذيب ج 7 ص 77 ب 6 ح 42 .

ص: 166

- 2- في التهذيب (ونحن نعلم انهم مسرقون الخ) .
- 3- في موضع من التهذيب (عن سبي الديلم ويسرق بعضهم الخ) وفي الكافي (عن سبي الديلم يسرق بعضهم الخ) .
- 4- في الكافي وموضع من التهذيب (ويغير المسلمون عليهم الخ) .

الكافي ج 5 ص 210 ك 17 ب 93 ذيل ح 8 .

(عن سبي الديلم ويسرق -) تقدم تحت عنوان (عن سبي الديلم وهم يسرق الخ)

(عن سبي الديلم يسرق -) تقدم تحت عنوان (عن سبي الديلم وهم يسرق الخ)

« عن قوم خرجوا وقتلوا اناسا من المسلمين وهدموا المساجد وان المستوفي هارون بعث اليهم فأخذوا وقتلوا وسبي النساء والصبيان هل يستقيم شراء شيء منهن ويطأهن أم لا ؟ قال : لا بأس بشراء متاعهنّ وسبيهنّ » (8)

التهذيب ج 6 ص 161 ب 75 ح 4 .

« عن قوم مجوس خرجوا على اناس من المسلمين في أرض الاسلام هل يحلّ قتالهم ؟ قال : نعم وسبيهم » (6)

التهذيب ج 6 ص 161 ب 75 ح 3 .

« عن قوم من العدو صالحوا ثم خفروا ولعلّهم انما خفروا لانه لم يعدل عليهم أيا صلح ان يشتري من سبيهم ؟ فقال : ان كان من عدوّ قد استبان عداوتهم فاشتر منهم وان كان قد نفروا وظلموا فلا تتبع من سبيهم ، قال : وسألته عن سبي الديلم (1) يسرق بعضهم من بعض ويغير المسلمون عليهم بلا امام أيا حلّ شراؤهم ؟ قال : اذا أقرّوا بالعبودية فلا بأس بشرائهم ، قال : وسألته عن قوم من أهل الذمة (2) أصابهم جوع فأثاء رجل بولده فقال : هذا لك فأطعمه وهو لك عبد ، فقال : لا تتبع حرّا فانه لا يصلح لك ولا من أهل الذمة (3) » (8)

الكافي ج 5 ص 210 ك 17 ب 93 ح 8 .

التهذيب ج 6 ص 162 ب 75 ح 2 و 5 .

التهذيب ج 7 ص 76 ب 6 ح 41 و 42 و 45 .

(في رجل كان له عبد فادخل دار الشرك ثم أخذ سبيا -) انظر الجهاد

(في السبي يأخذ العدو -) انظر الجهاد

(كتب ابو جعفر - إلى أن قال - وان كان قتال وسبي -) انظر الجهاد

سبيكة

(الحجت على أبي الحسن الرضا - إلى

ص: 167

1- قوله (عن سبي الديلم الخ) تقدم تحت عنوانه .

- 2- في التهذيب والاستبصار (عن رجل من أهل الذمة الخ) وتقدم في الذمة فراجع .
- 3- هذا الحديث مذكور في التهذيب متفرقا وأشرت الى مواضعه .

أن قال - فتناول منه سبيكة ذهب -)

انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

السبيل

(ابن السبيل : ابناء الطريق الذين -) يأتي في الفقراء تحت عنوان (الفقراء هم الخ)

(أتى رجل - إلى أن قال - اريد احمل بهما في سبيل الله -) انظر الجهاد

(اذا بلغ النفس - إلى أن قال - ليس الى ذلك سبيل -) انظر المؤمن

(اللهم انك أعلمت سبيلا من سبيلك -) تقدم في الجهاد تحت عنوان (ان اميرالمؤمنين كان الخ)

(اللهم انك أعلنت سبيلا من سُبلك)

انظر الدعاء

(الذي يُقتل في سبيل الله -) انظر الغسل

(ان رجلا أوصى اليّ بشيء في سبيل الله)

انظر الوصية

(ان رجلا كان - اوصى ان يعطى بشيء في سبيل الله -) انظر الوصية

(ان رجلا من مواليك بلغه ان رجلا يعطي السيف والفرس في سبيل الله -)

انظر الجهاد

(ان الله خلق الخلق فعلم - إلى أن قال - فقد جعل لهم السبيل -) انظر التوحيد

(ان ناسا - إلى أن قال - والسبيل الذي قال الله -) انظر الاسلام

(انا هديناه السبيل -) انظر الكفر

(ثم لا سبيل لورثة الذي أفر -) يأتي في القتل تحت عنوان (عن رجل قتل فحمل الخ)

(حرّض - إلى أن قال - ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله -) انظر الجهاد

(خلوا سبيل المعر -) انظر الانظار

(السبيل هو الوصي -) انظر الحجة تحت عنوان (يريدون ليطفؤا الخ)

(صحت -إلى أن قال - اللهم خل سبيلنا)

انظر السفر

(ضل والله من سلك غير سبيله -)

انظر الجهاد تحت عنوان (عن خروج النبي الخ)

(عن امرأة أوصت اليّ بمال في سبيل الله -) انظر الوصية

(عن رجل أوصى بمال في سبيل الله)

انظر الوصية

(عن رجل قال لامرأته اعتدى فقد خليت

ص: 168

سييلك -) انظر الطلاق

(عن الرجل أوصى بما له في سبيل الله)

انظر الوصية

(عن الرجل يقتل في سبيل الله -)

انظر الغسل

(عن الذي يقتل في سبيل الله -)

انظر الغسل

(عن اللقطة وانا - إلى أن قال - هي كسييل مالك -) انظر اللقطة

(فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك) يأتي في الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله تحت عنوان (ان رجلا أتى رسول الله الخ)

(في رجل أوصى بما له في سبيل الله)

انظر الوصية

(قل هذه سبيلي -) انظر الحجة

(كان أبي يقول اذا أصبح بسم الله وبالله والى الله وفي سبيل الله -) انظر الدعاء

(اللقطة لقطتان - إلى أن قال - والا فهي كسييل مالك -) انظر اللقطة

(لو ان رجلا أنفق ما في يديه في سبيل -) انظر الاقتصاد

(من أحب السبيل الى الله -)

انظر كظم الغيظ

(من خرج - إلى أن قال - عسى ربي أن يهديني سواء السبيل -) انظر العصا

(من قتل في سبيل الله -) انظر الجهاد

(وفي سبيل الله قوم يخرجون في الجهاد)

(يأتي في الفقراء تحت عنوان (الفقراء هم الخ)

(ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا -) انظر الاستطاعة

(يا سيدى ان - إلى أن قال - قل هذه سبيلي -) انظر الحجة

سبيل الله

تقدم في السبيل

السين والتاء

الست

(اذا بلغت الجارية الحرة ست -)

انظر الجارية

(اذا بلغت الجارية ست -) انظر الجارية

(أمهل صبيك حتى تأتي له ست -)

انظر التأديب

(ان اول ما عصى الله به ست -)

انظر اصول الكفر

ص: 169

(ان الله كره لي ست خصال -)

انظر الستة

(دخلت على الرضا عليه السلام وانا يومئذ واقف وقد كان أبي سأل أباه عن سبع مسائل فأجابته في ست -) انظر على بن موسى الرضا عليه السلام

(ست خصال من كن فيه -) تقدم تحت في الحقوق تحت عنوان (كنت عند ابي عبدالله الخ)

(صل ست ركعات -) انظر متى

(عن الرجل صلى العصر ست -)

انظر السهو

(عن الرجل يطلى قبل ان يأتي الوقت بست -) انظر الاحرام

(في الزناست خصال -) انظر الزنا

(للزاني ست خصال -) انظر الزنا

(من السنة التوجه في ست -)

انظر الصلاة

(الناس على ست -) انظر أصناف الناس

الستر

(ان أباه كان يستحب ان يجعل بين الميت وبين السماء ستر -) انظر الغسل

(ان الصلاة ستر -) انظر الصلاة

(انه ليس - إلى أن قال - من احتمال امرنا ستره وصيانته -) انظر الكتمان

(في رجل أراد - إلى أن قال - يشهد عليها من وراء الستر -) انظر الشهادة

(قبض رسول الله صلى الله عليه وآله فستر -)

انظر الغسل

(قل اللهم اني اسألك قول - إلى أن قال - وسترا جميلا -) انظر الدعاء

(مكتوب في التوراة - إلى أن قال - فمن في سترك يوم لا ستر -) انظر الدعاء

(من ستر على مؤمن عورة -)

انظر تفريح كرب المؤمن

(وارخى ستر -) يأتي في المهر تحت عنوان (اذا تزوج الرجل المرأة الخ) وتحت عنوان (الرجل تزوج المرأة الخ) وتحت عنوان (عن رجل تزوج امرأة فادخلت الخ) وتحت عنوان (عن المهر متي يجب الخ) وتحت عنوان (من اجاف الخ)

(يا علي ان الله جعل الفقر امانة عند خلقه فمن ستره -) انظر الفقراء

(يجب للمؤمن على المؤمن ان يستر)

انظر الطاف المؤمن وإكرامه

ص: 170

ستمائة

(ان الكرستماء رطل -) انظر الماء

(دفع اليّ انسان ستمائة -) انظر الضالة

(الغدير فيه ماء - إلى أن قال - الكرستماء رطل -) انظر الماء

الستوق

(كنت عند أبي عبدالله - إلى أن قال - وما الستوق -) انظر الدراهم

الستون

(أتت عليّ ستون -) انظر الولد

(اذا بلغت ستين سنة فقد يئست -) يأتي في العدة تحت عنوان (ثلاث يتزوجن الخ)

(ان ابا جعفر مات وترك ستون غلاما -)

انظر الوصية

(ان ابا جعفر عليه السلام مات وترك ستين مملوكا -) انظر الوصية

(ان أبي ترك ستين مملوكا -)

انظر الوصية

(ان أبي مات وترك ستين مملوكا)

انظر الوصية

(انه كان ينزل في كل ليلة ستون ألف)

انظر الكوفة

(انه يأتي على الرجل ستون -)

انظر المسح

(عن رجل لرق بأهله فأنزل قال عليه اطعام ستين -) انظر الكفارة

(فان لم يقدر على بدنة فاطعام ستين)

انظر الكفارة

(فمن لم يستطع فاطعام ستين -)

انظر الكفارة

(يأتي على الرجل ستون -) انظر المسح

الستة

(اذا تم للسقط - إلى أن قال - اذا تم له ستة أشهر فهو تام -) انظر السقط

(اذا جاءت بولد ستة أشهر -) انظر الولد

(اذا سقط لستة أشهر فهو تام -)

انظر السقط

(ان البقرة - إلى أن قال - وروى ستة ايام)

انظر الجلال

(ان جاءت بولد ستة) انظر الولد

(ان عليا عليه السلام طاف ثمانية فزاد ستة)

انظر الطواف

(ان الله خلق الدنيا في ستة ايام -)

انظر الدنيا

« ان الله كره لي ست (1) خصال ثم كرهتهن للاوصياء من ولدي وأتباعهم من بعدي : الرفث في الصوم - «(6/م)

الكافي ج 4 ص 89 ك 14 ب 11 ح 11 .

الفقيه ج 1 ص 120 ب 27 ح 17 بتفاوت .

الفقيه ج 2 ص 41 ب 19 ح 34 بتفاوت .

الفقيه ج 2 ص 67 ب 32 ح 4 .

التهذيب ج 4 ص 195 ب 48 ح 7 .

« ان الله تبارك وتعالى كره لي ست (2) خصال وكرهتها للاوصياء من ولدي وأتباعهم من بعدي منها المن بعد الصدقة »

(6/م)

الكافي ج 4 ص 22 ك 13 ب 65 ح 1 .

الفقيه ج 1 ص 120 ب 27 ح 17 بتفاوت .

الفقيه ج 2 ص 41 ب 19 ح 34 بتفاوت .

« ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرهتهن للاوصياء من ولدي وأتباعهم من بعدي : البعث في الصلاة ، والرفث في الصوم ، والمن بعد الصدقة ، وإتيان المساجد جنبا ، والتطلع في الدور ، والضحك بين القبور » (م)

الفقيه ج 1 ص 120 ب 27 ح 17 .

الفقيه ج 2 ص 41 ب 19 ح 34 .

الفقيه ج 2 ص 67 ب 32 ح 4 بتفاوت .

التهذيب ج 4 ص 195 ب 48 ح 7 بتفاوت .

الكافي ج 4 ص 22 ك 13 ب 65 ح 1 بتفاوت .

الكافي ج 4 ص 89 ك 14 ب 11 ح 11 بتفاوت .

« ان الله يعذب الستة بالسته : العرب بالعصبية والدهاقين بالكبر ، والامراء بالجور ، والفقهاء بالحسد ، والتجار بالخيانة ، وأهل الرساتيق بالجهل » (1)

روضه الكافي ج 8 ص 162 ح 170 .

(انما جعلت المواريث من ستة -)

انظر الارث

(انما صارت سهام المواريث من ستة -) انظر الارث

(انه روى اصحابنا ان ذلك من وزن ستة) انظر الديه

(اني دفعت الي ستة -) انظر الحج

(اني طفت فلم ادر أسته -) انظر الطواف

(ثم جعلها عمر شورى بين ستة -) يأتي في الغنيمه تحت عنوان (كنت قاعدا الخ)

ص: 172

1- يأتي تمام الست في حديث الفقيه .

2- يأتي تمام الست في حديث الفقيه .

(خرجنا ستة نفر -) انظر المحرم

(رفع الى امير المؤمنين عليه السلام ستة غلمان) انظر الدية

(ستة أشياء ليس -) انظر التوحيد

« ستة تلحق المؤمن (1) بعد وفاته ، ولد يستغفر له ، ومصحف يخلفه ، وغرس يغرسه ، وقليب يحفره (2) ، وصدقة (3) ، يجريها وسنة يؤخذ بها من بعده » (6)

الكافي ج 7 ص 57 ك 28 ب 36 ح 5 .

الفاقيه ج 1 ص 117 ب 26 ح 54 .

الفاقيه ج 4 ص 182 ب 128 ح 18 .

(ستة يلحق المؤمن -) تقدم تحت عنوان (ستة تلحق الخ)

(الشؤم للمسافر في طريقه في ستة)

انظر الشؤم

«ضمنت لسته الجنة رجل خرج يصدقة فمات فله الجنة ، ورجل خرج يعود مريضا فمات فله الجنة ، ورجل خرج مجاهدا في سبيل الله فمات فله الجنة ، ورجل خرج حاجا فمات فله الجنة ، ورجل خرج الى الجمعة فمات فله الجنة ، ورجل خرج في جنازة رجل مسلم فمات فله الجنة » (1)

الفاقيه ج 1 ص 84 ب 23 ح 42 .

(العلة في وضع السهام على ستة)

انظر الارث

(عن رجل طاف بالبيت ستة -)

انظر الطواف

(عن رجل طاف بالبيت فلم يدرأسته)

انظر الطواف

(عن الرجل يقصر - إلى أن قال - ان يكون فيها منزل يقيم فيه ستة أشهر -)

انظر الضيعة

(فان جائت بولد ستة -) انظر الولد

(في رجل لا يدرى ستة طاف -)

انظر الطواف

(في رجل لم يدرأسته طاف -)

انظر الطواف

(في رجل لم يدرسته طاف -)

انظر الطواف

(في ستة اخوة -) انظر الارث

ص: 173

-
- 1- في موضع من الفقيه (ستة يلحق المؤمن الخ) .
 - 2- القليب : بئر تحفر فينقلب ترابها قبل أن تطوى (المجمع) . وفي موضع من الفقيه (وبئر يحفرها) .
 - 3- في موضع من الفقيه (وصدقة ماء يجريه) .

(قضى اميرالمؤمنين عليه السلام في ستة نفر -) انظر الدينة

(لا بأس بالعزل في ستة وجوه -)

انظر العزل

(من طاف بالبيت اسبوعا كتب الله عزوجل له ستة آلاف -)

انظر قضاء حاجة المؤمن

(من طاف بهذا لبيت طوافا واحداً كتب الله عزوجل له ستة آلاف حسنة -)

انظر قضاء حاجة المؤمن

(الناس على ستة -) انظر اصناف الناس

(نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن صوم ستة أيام) انظر الصوم

(نهى عن صيام ستة ايام -) انظر الصوم

(وروى انه ذبح له ستة آلاف بقرة)

انظر تبع الملك

(وتقضى له ستة آلاف حاجة -)

انظر الطواف

(يضيف اليها ستة -) انظر الطواف

الستير

(العقل غطاء ستير -) انظر العقل والجهل

السين والجيم

السّجاعة

*السّجاعة (1)

(ان رجلا جاء - إلى أن قال - انك رجل سجاعة -) انظر الجنين

(جاءت امرأة - إلى أن قال - اسكت سجّاعة -) انظر الجنين

سجال

*سجال (2)

(حرّض امير المؤمنين عليه السلام - إلى أن قال - الحرب سجال -) انظر الجهاد

سجد

(صلى امير المؤمنين عليه السلام - إلى أن قال - يبيتون لربهم سجّدا وقياماً -) انظر المؤمن

سجدات

(ان عليا عليه السلام - إلى أن قال - ركعتين في أربع سجدات -) انظر الكسوف

(انما جعلت أربع سجدات -) يأتي في الكسوف تحت عنوان (انما جعلت الخ)

(صلاة الكسوف عشر ركعات وأربع

ص: 174

1- في الخبر اسكت سجّاعة أي يا سجّاعة ، والسجع الكلام المقفى (المجمع) .

2- الحرب سجال أي مرة لنا و مرة علينا (المجمع) .

سجّادات -) انظر الكسوف

(عن صلاة الكسوف - إلى أن قال - وأربع سجّادات -) انظر الكسوف

سجّادنا السهو

(اذا قمت في الركعتين - إلى أن قال - فاسجد سجّدي السهو -) انظر التشهد

(اذا كنت لا تدري أربعاً صليت أو خمساً فاسجد سجّدي السهو -) انظر السهو

(اذا لم تدر - إلى أن قال - ثم اسجد سجّدي السهو -) انظر السهو

(اذا لم تدر - إلى أن قال - واسجد سجّدي السهو -) انظر السهو

(اذا لم تدر خمساً صليت أم أربعاً فاسجد سجّدي السهو -) انظر السهو

(تسجد سجّدي السهو -) انظر السهو

(تقول في سجّدي السهو -)

انظر السهو

(الرجل يصلي - إلى أن قال - ثم سجد سجّدي السهو -) انظر التشهد

(سجّادنا السهو بعد التسليم -)

انظر السهو

(عن رجل سهى - إلى أن قال - ليس عليه بعد انقضاء الصلاة سجّادنا السهو -)

انظر السهو

(عن رجل لا يدري - إلى أن قال - ويسجد سجّدي السهو -) انظر السهو

(عن رجل نسي - إلى أن قال - وليسجد سجّدي السهو -) انظر التشهد

(عن الرجل صلى - إلى أن قال - ويسجد سجّدي السهو -) انظر التشهد

(عن الرجل لا يدري - إلى أن قال - ويسجد سجّدي السهو -) انظر السهو

(عن الرجل يسهو - إلى أن قال - ليس في هذا سجّادنا السهو -) انظر التشهد

(عن الرجل يصلي ركعتي - إلى أن قال - ويسجد سجدي السهو -) انظر التشهد

(عن الرجل يصلي ركعتين - إلى أن قال - ويسجد سجدي السهو -) انظر التشهد

(عن الرجل ينسى الركوع أو ينسى سجدة هل عليه سجدة السهو -)

انظر السهو

(عن سجدي السهو -) انظر السهو

(عن السهو - إلى أن قال - فليس عليه سجدة السهو -) انظر السهو

(عن السهو ما يجب فيه سجدة السهو)

انظر السهو

ص: 175

(في سجدي السهو -) انظر السهو

(متى اسجد سجدي السهو -)

انظر السهو

(من حفظ سهوه فآتمه فليس عليه سجدتا السهو -) انظر السهو

(هل سجد رسول الله صلى الله عليه وآله سجدي السهو -) انظر السهو

(يبني على يقينه ويسجد سجدي السهو)

انظر السهو

(يقول في سجدي السهو -)

انظر السهو

السجدة

*السجدة (1)

(اذا ترك السجدة في الركعة الأولى)

انظر السهو تحت عنوان (عن رجل يصلي الركعتين ثم الخ)

(اذا قرأ أحدكم السجدة -) انظر العزائم

(اذا قرأت السجدة -) انظر العزائم

(اذا كان آخر السورة السجدة -)

انظر العزائم

(اذا نسي الرجل سجدة -) انظر النسيان

(انما يسجد المصلي سجدة -)

انظر السجود

(تقول في آخر سجدة من صلاة -)

انظر جعفر بن ابى طالب

(تقول في آخر سجدة من النوافل)

انظر التعقيب

(الحائض تسجد اذا سمعت السجدة)

انظر العزائم تحت عنوان (ان صليت الخ)

(رأيت ابا الحسن الثالث عليه السلام سجد سجدة -) انظر السجود

(رأيته اذا رفع رأسه من السجدة -)

انظر السجود

(رجل نسي ان يسجد سجدة -)

انظر النسيان

(الرجل يحدث بعد ما يرفع رأسه من السجدة -) انظر التشهد

(رفع الرأس من السجدة -)

انظر السجود

(صلى بنا ابو الحسن - إلى أن قال - فسجد سجدة -) انظر سجدة التشكر

ص: 176

1- يأتي فى السجود و سجدة الشكر ما يناسب المقام .

(عن امام قرأ السجدة -) انظر العزائم

(عن رجل سمع السجدة -) انظر العزائم

(عن رجل سهى فلم يدر سجدة سجد أم) انظر السهو

(عن رجل شك فلم يدر سجد سجدة أم -) انظر الشكوك

(عن رجل صلى فذكر انه قد زاد سجدة) انظر السجود

(عن الرجل يقرأ بالسجدة -)

انظر العزائم

(عن الرجل يقرأ بالسجدة -) انظر العزائم

(عن الرجل يقرأ في المكتوبة سورة فيها سجدة -) انظر العزائم

(عن الرجل ينسى سجدة -)

انظر النسيان

(عن سجدة الشكر -)

انظر سجدة الشكر

(عن السجدة على لوح -) انظر السجود

(عن الطامث تسمع السجدة -)

انظر الحيض

(عن الذي ينسى السجدة -)

انظر النسيان

(فاذا رفعت رأسك من السجدة -)

انظر التشهد

(في الرجل يحدث بعد ما يرفع رأسه من السجدة -) انظر التسليم

(في الرجل يسمع السجدة -)

انظر العزائم

(في الرجل ينسى السجدة -)

انظر النسيان

(في سجدي السهو -) انظر السهو

(قل في آخر السجدة -) انظر التعقيب

(ما معنى السجدة الاولى -)

انظر السجود

(من صلى خلف مخالف فقراً السجدة -) انظر الجماعة

(من قال في آخر سجدة -) انظر التعقيب

(وقد روى انه يقول في سجدة العزائم -) انظر العزائم

(يسجد اذا ذكر اذا كانت من العزائم -) يأتي في العزائم تحت عنوان (عن الرجل يقرأ السجدة الخ)

سجدة الشكر

«اذا ذكر أحدكم نعمة الله عزوجل فليضع خده على التراب شكراً لله ، فان كان راكباً فلينزل فليضع خده على التراب وان لم يكن

ص: 177

يقدر على النزول للشهرة فليضع خده على قربوسه ، وان لم يقدر فليضع خده ، على كفه ثم ليحمد الله على ما انعم الله عليه «

(6)

الكافي ج 2 ص 98 ك 5 ب 48 ح 25 .

« اذا ذكرت نعمة الله عليك وكنت في موضع لا يراك أحد فالصق خدك بالأرض واذا كنت في ملاء من الناس فضع يدك على أسفل بطنك واحن ظهرك وليكن تواضعا لله فان ذلك أحب وترى ان ذلك غمز وجدته في أسفل بطنك « (6)

التهذيب ج 2 ص 112 ب 8 ح 189 .

(انما يسجد المصلى -) انظر السجود

(أوحى الله الى موسى -) انظر السجود

« تقول في سجدة الشكر : اللهم اني اشهدك واشهد (1) ملائكتك وانبيائك ورسلك وجميع خلقك انك أنت الله ربي والاسلام ديني ومحمداً نبياً وعلياً والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي أنمتي بهم أتولى ومن أعدائهم أتبرأ ، اللهم اني انشدك دم المظلوماً ثلاثاً ، اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لأعدائك لتهلكهم بأيدينا وأيدي المؤمنين ، اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لأوليانك لتظفرتهم بعدوك وعدوهم أن تصلي علي محمد وعلي المستحفظين من آل محمد ثلاثاً ، وتقول : اللهم اني أسألك اليسر بعد العسر ثلاثاً ، ثم تضع خدك الأيمن على الأرض وتقول : يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضييق علي الأرض بما رحبت ويا باري ء خلقي رحمة بي وكنت عن خلقي غنيا صل علي محمد وآل محمد وعلي المستحفظين من آل محمد ثلاثاً ، ثم تضع خدك الأيسر على الأرض وتقول : يا مذل كل جبّار ويا معز كل ذليل قد وعزتك بلغ مجهودي ثلاثاً ، ثم تعود الى السجود وتقول : مائة مرة شكراً شكراً ثم تسأل حاجتك ان شاء الله ولا تسجد سجدة الشكر عند المخالف واستعمل التقية في

ص: 178

1- يأتي هذا الدعاء عن الكافي والتهذيب تحت عنوان (سألت أبا الحسن الخ) .

الفقيه ج 1 ص 217 ب 47 ح 1 .

التهذيب ج 2 ص 110 ب 8 ح 184 بتفاوت .

الكافي ج 3 ص 325 ك 12 ب 25 ح 17 بتفاوت .

«خرجت مع أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام الى بعض امواله فقام الى صلاة الظهر فلما فرغ خرّ لله ساجداً فسمعتة يقول بصوت حزين وتغرغر (1) دموعه : ربّ عصيتك بلساني ولو شئت وعزتك لأخر ستنّي ، وعصيتك ببصري ولو شئت وعزتك لا كمهنتي (2) وعصيتك بسمعي ولو شئت وعزتك لأصممتني ، وعصيتك بيدي ولو شئت وعزتك لكنعتني (3) ، وعصيتك برجلي ولو شئت وعزتك لجذمتني (4) ، وعصيتك بفرجي ولو شئت وعزتك لعقمتني ، وعصيتك بجميع جوارحي التي انعمت بها علي وليس هذا جزاؤك منّي قال : تم أحصيت له ألف مرّة وهو يقول : العفو العفو قال : ثم الصق خدّه الأيمن بالأرض فسمعتة وهو يقول بصوت حزين : بؤت (5) اليك بذنبي عملت سوءاً وظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب غيرك يا مولاي ثلاث مرات ثم الصق خدّه الأيسر بالأرض فسمعتة يقول : ارحم من أساء واقترف واستكان واعترف ثلاث مرّات ثم رفع رأسه «

الكافي ج 3 ص 326 ك 12 ب 25 ح 19 .

التهذيب ج 2 ص 111 ب 8 ح 186 .

(رأيت اباالحسن عليه السلام وقد سجد -)

انظر السجود

(رأيت اباالحسن الثالث سجد -)

انظر السجود

(رأيت اباالحسن موسى عليه السلام وقد سجد)

انظر السجود

« سألت اباالحسن الماضي عليه السلام عما

ص: 179

1- الغرغرة : تردّد الروح في الحلق (المجمع) .

2- الاكمه هو الذي يولد أعمى (المجمع) .

3- كنعت أصابعه كنعاً أي تشبخت ويبست (المجمع) .

4- أى لقطعتى رجلى (المجمع) .

5- قال فى المجمع فى مادة (ب وا) بُوت بذنى : بالباء المضمومة والهمزة وتاء فى الآخر : أقررت .

أقول في سجدة الشكر فقد اختلف أصحابنا فيه ؟ فقال : قل وأنت ساجد : اللهم اني (1) اشهدك واشهد ملائكتك وأنبيائك ورسلك وجميع خلقك انك الله ربي (2) والاسلام ديني ومحمد نبيي (3) وعليها وفلانا وفلانا الى آخرهم أنمتي بهم أتولى ومن عدوهم أتبرأ ، اللهم اني انشدك دم المظلوم - ثلاثا - اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك (4) لأوليائك لتظفرتهم بعدوك وعدوهم أن تصلي علي محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ، اللهم اني أسألك اليسر بعد العسر ثلاثا ، ثم ضع خدك الأيمن على الأرض وتقول : يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضييق علي الأرض بما رحبت ويا باري ء خلقي رحمة بي وقد كان (5) عن خلقي غنيا صلّ علي محمد وعلى المستحفظين من آل محمد ثم ضع خدك الأيسر وتقول : يامدّل كل جبار ويا معزّ كل ذليل قد وعزتك بلغ بي مجهودي ثلاثا ، ثم تقول : يا حنان يا منان يا كاشف الكرب العظام ثلاثا ، ثم تعود للسجود فتقول مائة مرة : شكراً شكراً ثم تسأل حاجتك ان شاء الله تعالى « (7)

الكافي ج 3 ص 325 ك 12 ب 25 ح 17 .

التهذيب ج 2 ص 110 ب 8 تح 184 .

الفقيه ج 1 ص 217 ب 47 ح 1 بتفاوت .

« سجدة الشكر واجبة على كل مسلم ، تتم بها صلاتك ، وترضى بها ربك ، وتعجب الملائكة منك ، وان العبد اذا صلى ثم سجد سجدة الشكر فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين العبد وبين الملائكة فيقول : يا ملائكتي انظروا الى عبدي أدى فرضي (6) وأتم عهدي ثم سجد لي شكراً على ما أنعمت به عليه ، ملائكتي ماذا له عندي ؟ قال : فتقول الملائكة : يا ربنا

ص : 180

1- في الفقيه (تقول في سجدة الشكر : اللهم اني اشهدك الخ) .

2- في الفقيه والتهذيب (انك انت الله ربي الخ) .

3- في الفقيه (ومحمداً نبي وعليها والحسن والحسين الخ) وذكرهم الى آخرهم واحداً بعد واحد .

4- في الفقيه (على نفسك لاعدائك لتهلكنهم بايدينا وأيدي المؤمنين اللهم اني انشدك بايوائك على نفسك لأوليائك الخ) .

5- في الفقيه (وكنت عن خلقي الخ) .

6- في التهذيب (أدى قربتي الخ) .

رحمتك ثم يقول الرب تبارك وتعالى : ثم ماذا له ؟ فتقول الملائكة : يا ربنا جننتك ، ثم يقول الرب تبارك وتعالى : ثم ماذا ؟ فتقول الملائكة : يا ربنا كفاية مهمه ، فيقول الرب تبارك وتعالى : ثم ماذا ؟ قال : ولا يبقى شيء من الخير الا قالته الملائكة ، فيقول الله تبارك وتعالى : يا ملائكتي ثم ماذا ؟ فتقول الملائكة : ربنا لا علم لنا ، فيقول الله تبارك وتعالى أشكر له كما شكر لي وأقبل اليه بفضلي واريه وجهي (1) - « (6)

الفقيه ج 1 ص 220 ب 47 ح 13 .

التهذيب ج 2 ص 110 ب 8 ح 182 .

« صلى بنا ابوالحسن على بن محمد عليه السلام صلاة المغرب فسجد سجدة الشكر بعد السابعة فقلت له : كان أبؤك يسجدون بعد الثلاثة فقال : ما كان أحد من آبائي يسجد الا بعد السبعة (2) » (9)

التهذيب ج 2 ص 114 ب 8 ح 194 .

الاستبصار ج 1 ص 347 ب 200 ح 1 .

(عما اقول في سجدة الشكر -) تقدم تحت عنوان (سألت الخ)

« عن سجدة الشكر فقال : أرى أصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة الشكر فقال : انما الشكر اذا أنعم الله على عبده أن يقول : سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين » (8)

الفقيه ج 1 ص 218 ب 47 ح 7 .

التهذيب ج 2 ص 109 ب 8 ح 181 بتفاوت .

« عن سجدة الشكر فقال : أي شيء سجدة الشكر ؟ فقلت له : ان أصحابنا يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون : هي سجدة الشكر فقال : انما الشكر اذا أنعم الله تعالى على عبده النعمة

ص: 181

1- في التهذيب (واريه رحمتي) وقال الصدوق رحمهم الله : من وصف الله تعالى ذكره بالوجه كالوجه فقد كفر وأشرك ، ووجهه أنبيائه ووجهه صلوات الله عليهم وهم الذين يتوجه بهم العباد الى الله عزوجل والى معرفة دينه والنظر اليهم في يوم القيامة ثواب عظيم يفوق على كل ثواب الخ فراجع .

2- في الاستبصار (بعد السابعة) .

ان يقول: (1) سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين « (8)

التهذيب ج 2 ص 109 ب 8 ح 181 .

الفقيه ج 1 ص 218 ب 47 ح 7 بتفاوت .

« قل في سجدة الشكر مائة مرة : شكراً شكراً وان شئت عفواً عفواً » (8)

الفقيه ج 1 ص 218 ب 47 ح 4 .

التهذيب ج 2 ص 111 ب 8 ح 185 بتفاوت .

الكافي ج 3 ص 326 ك 12 ب 25 ح 18 بتفاوت .

الكافي ج 3 ص 344 ك 12 ب 32 ح 20 بتفاوت .

« كان موسى بن عمران عليه السلام اذا صلى لم يفتل حتى يلصق خده الأيمن بالأرض وخده الأيسر بالأرض (2) » (6)

الفقيه ج 1 ص 219 ب 47 ح 8 .

التهذيب ج 2 ص 109 ب 8 ح 182 .

« كتب اليّ الرجل صلوات عليه في سجدة الشكر مائة مرة شكراً شكراً وان شئت عفواً عفواً » (7)

الكافي ج 3 ص 344 ك 12 ب 32 ح 20 .

الكافي ج 3 ص 326 ك 12 ب 25 ح 18 بتفاوت .

التهذيب ج 2 ص 111 ب 8 ح 185 بتفاوت .

الفقيه ج 1 ص 218 ب 47 ح 4 بتفاوت .

« كتبت الى أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام في سجدة الشكر فكتب اليّ مائة مرة شكراً شكراً وان شئت عفواً عفواً - »

الكافي ج 3 ص 326 ك 12 ب 25 ح 18 .

الكافي ج 3 ص 344 ك 12 ب 32 ح 20 بتفاوت .

التهذيب ج 2 ص 111 ب 8 ح 185 بتفاوت .

الفقيه ج 1 ص 218 ب 47 ح 4 بتفاوت .

« من سجد سجدة الشكر وهو متوضىء كتب الله له بها عشر صلوات ومحى عنه عشر خطايا عظام » (6)

الفقيه ج 1 ص 218 ب 47 ح 6.

« وكان ابوالحسن موسى بن جعفر عليهما السلام

ص: 182

1- قال الشيخ هذا الخبر محمول على التقية لانه موافق لقول العامة .

2- زاد في التهذيب (قال وقال اسحاق رأيت من آبائي مَنْ يصنع ذلك قال محمد بن سنان : يعنى موسى (أي موسى الساباطي) في الحجر في جوف الليل) .

يسجد بعد ما يصلي فلا يرفع رأسه حتى يتعالى النهار - «

الفقيه ج 1 ص 218 ب 47 ح 5 .

« وكان على بن الحسين عليه السلام يقول في سجوده : اللهم ان كنت قد عصيتك فاني قد اطعتك في أحب الأشياء اليك وهو الايمان بك منّا منك عليّ لا منّا منّي عليك ، وتركت معصيتك في أبغض الأشياء اليك وهو أن أدعو لك ولدًا أو أدعوك لك شريكًا منّا منك عليّ لا منّا منّي عليك ، وقد عصيتك في أشياء ، على غير وجه مكابرة ولا معاندة ولا استكبار عن عبادتك ولا جحود لربوبيتك ولكن اتبعت هواي واستزلّني الشيطان بعد الحجة عليّ والبيان والبرهان ، فان تعذبني فبذنوبي غير ظالم لي وان تغفر لي وترحمني فبجودك وبكرمك يا أرحم الراحمين وينبغي لمن يسجد سجدة الشكر أن يضع ذراعيه على الأرض ويلصق جؤجؤه (1) بالأرض - «

الفقيه ج 1 ص 219 ب 47 ح 11 .

السجستان

(جاء رجل من أهل سجستان -)

انظر الصرف

(جاء رجل من سجستان -) انظر الصرف

(رافقت - إلى أن قال - فلما وردت سجستان سبق -) انظر السلطان

(كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فدخل عليه قوم من أهل سجستان -) انظر الصرف

السجف

(ان الله جل ثناءه - إلى أن قال - فارفع هذا السجف -) انظر الفقراء

السجن

*السجن (2)

(اخبرني عن سجن الكوفة -) يأتي في المؤمن تحت عنوان (كنت عند أبي عبد الله فشكا رجل الخ)

(اذا اخذ السارق - إلى أن قال - فان سرق في السجن قتل -) انظر السرقة

(ان ثلاثة نفر يسجن حتى يموت -)

انظر القتل

(ان سرق في السجن قتل -)

انظر السرقة

ص: 183

1- الجؤجؤ: من الانسان عظام الصدر (المجمع) .

2- تقدم في الحبس ما يناسب المقام .

(ان يوسف لما كان فى السجن -)

انظر المري

(تقطع رجل السارق - إلى أن قال - فان عاد حبس فى السجن -) انظر السرقة

(جاء جبرئيل الى يوسف وهو فى السجن)

انظر التعقيب

« الدنيا سجن المؤمن فأى سجن جاء منه خير » (6)

الكافي ج 2 ص 250 ك 5 ب 105 ح 7 .

(الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر)

انظر الدنيا

(عن رجل سرق فقال - إلى أن قال - فخلده فى السجن -) انظر السرقة

(عن رجل قتل رجلاً عمراً وهم فى السجن -) انظر القتل

(فى رجل ارم رجلاً بقتل فى السجن حتى يموت -) انظر القتل

(فى رجل امر رجلاً مرأ فى السجن ابداً)

انظر القتل

(فى رجل سرق فقطعت - إلى أن قال - يخلده فى السجن -) انظر السرقة

(فى رجل شد - إلى أن قال - يطرح فى السجن أبدا -) انظر القتل

(فى رجل محبوس فى السجن -)

انظر الرجم

(فى محبوس فى السجن -) انظر الرجم

(كان على عليه السلام لا يحبس فى السجن)

انظر الحبس

(كنت عند أبي عبد الله - إلى أن قال - اخبرني عن سجن الكوفة -) انظر المؤمن

(لا يخلد في السجن الا -) انظر الحبس

(المسجون من سجنته -)

انظر محاسبة العمل

(ورفع الى امير المؤمنين عليه السلام في الذي امسك ان يسجن -) انظر القتل

(ويطعمون - إلى أن قال - كان يطعم من خلد في السجن -) انظر الأسير

السجود

« أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : ادع الله ان يدخلني الجنة ، فقال له : أعني بكثرة السجود » (غ)

الفقيه ج 1 ص 135 ب 30 ح 14 .

التهذيب ج 2 ص 236 ب 12 ح 3 بتفاوت .

« أتى رسول الله صلى الله عليه وآله رجل فقال : ادع

ص: 184

اللّٰه لي أن يدخلني الجنة فقال : أعني بكثرة السجود » (5)

التهديب ج 2 ص 236 ب 12 ح 3 .

الفقيه ج 1 ص 135 ب 30 ح 14 بتفاوت .

«اجعل السجود اخفض من الركوع - »

(6)

التهديب ج 3 ص 29 ب 23 ذيل ح 97 .

الكافي ج 3 ص 439 ك 12 ب 82 ذيل ح 1 .

الكافي ج 3 ص 440 ك 12 ب 82 ذيل ح 7 .

الكافي ج 3 ص 459 ك 12 ب 87 ذيل ح 6 .

الفقيه ج 1 ص 295 ب 63 ذيل ح 12 .

« أخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز ، قال : السجود لا يجوز الا على الأرض أو على ما أنبتت الأرض الا ما اكل أو لبس (1) فقال له : جعلت فداك ما العلة في ذلك ؟ قال : لان السجود خضوع لله عزوجل فلا ينبغي أن يكون على يؤكل أو يلبس لان ابناء الدنيا عميد ما يأكلون ويلبسون ، والساجد في سجوده في عبادة الله عزوجل فلا ينبغي أن يضع جبهته في سجوده على معبود ابناء الدنيا الذين اغتروا بغرورها والسجود على الأرض أفضل لانه أبلغ في التواضع والخضوع لله عزوجل » (6)

الفقيه ج 1 ص 177 ب 41 ح 1 .

التهديب ج 2 ص 234 ب 11 ح 133 .

« أخبرني من سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول : لا صلاة لمن لم يصب أنفه ما يصيب جبينه - »

الكافي ج 3 ص 333 ك 12 ب 28 ح 2 .

« أدخل المسجد في اليوم الشديد الحرّ فأكره أن اصلي على الحصى فأبسط ثوبي فأسجد عليه ؟ فقال : نعم ليس به بأس » (6)

التهديب ج 2 ص 306 ب 15 ح 95 .

الاستبصار ج 1 ص 332 ب 188 ح 8 .

(إذا أحزنك أمر فقل في آخر سجودك)

(اذا أردت ان تسجد فارفع يديك بالتكبير وخرّ ساجدا -) انظر الصلاة تحت عنوان (اذا قمت في الصلاة فلا تلصق قدمك الخ)

(اذا استقبلت - إلى أن قال - وليكن حذاء وجهك في موضع سجودك -)

ص: 185

1- الى هنا تم حديث التهذيب .

« اذا أصابك همّ فامسح يدك على موضع سجودك ثم امسح يدك على وجهك (1) من جانب خدك الأيسر وعلى جبهتك الى جانب خدك الأيمن ، قال ابن أبي عمير (2) : كذلك وصفه لنا ابراهيم بن عبد الحميد ثم قل : بسم الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الغم والحزن (3) ثلاثا » (6)

الفقيه ج 1 ص 218 ب 47 ح 3 .

التهذيب ج 2 ص 112 ب 8 ح 188 .

(اذا رفع رأسه من السجود -) يأتي تحت عنوان (كان أمير المؤمنين اذا رفع الخ)

« اذا رفعت رأسك من السجدة الثانية في الركعة الاولى حين تريد ان تقوم فاستو جالساً ثم قم » (6)

التهذيب ج 2 ص 82 ب 8 ح 71 .

التهذيب ج 2 ص 325 ب 15 ذيل ح 188 .

الاستبصار ج 1 ص 328 ب 184 ح 2 .

« اذا سجد أحدكم فليباشر بكفيه الأرض لعلّ الله يدفع عنه الغل يوم القيامة ، ويكون سجودك كما يتخوّى البعير الضامر عند بروكه وتكون شبه المعلق لا يكون شيء من جسده على شيء منه ، ويكون نظرك في السجود الى طرف أنفك ، ولا تقترش ذراعيك كافتراش السبع ، ولكن اجنح بهما وترغم بأنفك ، ويجزيك في موضع الجبهة من قصاص الشعر الى الحاجبين مقدار درهم ، ومن لا يرغم أنفه فلا صلاة له ، وتقول في سجودك : اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك (4) أسلمت وعليك توكلت ، سجد لك وجهي وسمعي وبصري وشعري وبشري ، ومنخي وعصبي ،

ص: 186

1- في التهذيب (ثم امر بيدك على وجهك يعني من جانب خدك الأيسر الخ) .

2- جملة (قال ابن ابي عمير) ليست في التهذيب .

3- في التهذيب (اللهم اذهب عني بالهموم والحزن ثلاثا) .

4- قوله (اللهم لك سجدت الخ) يأتي عن الكافي والتهذيب تحت عنوان (اذا سجدت فكبر وقل الخ) .

وعظامي ، سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله رب العالمين » ثم تقول : سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاث مرّات فان قلتها خمسا فهو أحسن ، وان قلتها سبعا خمسا فهو أحسن ، وان قلتها سبعا فهو أفضل ويجزيك ثلاث تسيّحات تقول : سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسيّحة تامة تجزي للمريض والمستعجل ، ثم ارفع رأسك من السجود وأقبض اليك يديك قبضا ، فاذا تمكنت من الجلوس فارفع يديك بالتكبير وقل بين السجدين : « اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وعافني واعف عني » ويجزيك اللهم اغفر لي وارحمني وارفع يديك وكبر واسجد الثانية وقيل فيها ما قلت في الاولى ، ولا بأس بالاقعاء فيما بين السجدين ولا بأس به بين الاولى والثانية وبين الثالثة والرابعة ، ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهدين لان المقعي ليس بجالس انما يكون بعضه قد جلس على بعض فلا يصبر للدعاء والتشهد ومن أجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه فليتجاف ، والسجود منتهى العبادة من ابن آدم لله تعالى ذكره وأقرب ما يكون العبد الى الله تعالى اذا كان في سجوده ، وذلك قوله عز وجل واسجد واقترب » (6)

الفقيه ج 1 ص 205 ب 45 ح 15 .

« اذا سجد الرجل ثم أراد أن ينهض فلا يعجن بيديه في الأرض ولكن يسط كفيه من غير أن يضع مقعدته على الأرض » (6)

الكافي ج 3 ص 336 ك 12 ب 29 ح 6 .

التهذيب ج 2 ص 303 ب 15 ح 79 .

« اذا سجدت فابسط كفيك على الأرض » (6)

التهذيب ج 2 ص 83 ب 8 ذيل ح 75 .

« اذا سجدت فكبر وقل : « اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت وأنت ربي سجد وجهي للذي خلق وشق سمعه وبصره ، الحمد لله رب العالمين تبارك الله أحسن الخالقين » ثم قل : سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاث مرّات فاذا رفعت رأسك فقل بين المسجدتين : اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وعافني واعف عني اني (1) لما

ص : 187

1- في الفقيه (وارحمني واجبرني واهدني وعافني واعف عني) وفي التهذيب (وارحمني واجبرني واهدني وعافني الى لما انزلت النخ) .

انزلت اليّ من خير فقير ، تبارك الله رب العالمين » (6)

الكافي ج 3 ص 321 ك 12 ب 20 ح 1 .

التهذيب ج 2 ص 79 ب 8 ح 63 .

الفتاوى ج 1 ص 205 ب 45 ذيل ح 15 بتفاوت .

« اذا سجدت المرأة بسطت ذراعيها »

الكافي ج 3 ص 336 ك 12 ب 29 ح 4 .

التهذيب ج 2 ص 94 ب 8 ح 119 .

« اذا قام الرجل من السجود قال : بحول الله أقوم وأقعد » (6)

التهذيب ج 2 ص 87 ب 8 ح 89 .

(اذا قرأ احدكم السجدة -) انظر العزائم

« اذا قمت من السجود قلت : اللهم ربي بحولك وقوتك أقوم وأقعد وان شئت قلت : واركع واسجد » (6)

التهذيب ج 2 ص 86 ب 8 ح 88 .

« اذا كنت في الركعة الاولى والثانية فرفعت رأسك من السجود فاستتم جالسا حتى ترجع مفاصلك » (6)

التهذيب ج 2 ص 325 ب 15 ذيل ح 188 .

« اذا وضعت جبهتك على نبكة (1) فلا ترفعها ولكن جرّها على الأرض » (6)

الكافي ج 3 ص 333 ك 12 ب 28 ح 3 .

التهذيب ج 2 ص 302 ب 15 ح 77 .

الاستبصار ج 1 ص 330 ب 187 ح 2 .

« أراك اذا صليت فرفعت رأسك من السجود في الركعة الاولى والثالثة تستوى جالسا ثم تقوم فنصنع كما تصنع ؟ قال : لا تنظروا الى ما

أصنع أنا (2) اصنعوا ما تؤمرون » (8)

التهذيب ج 2 ص 82 ب 8 ح 72 .

الاستبصار ج 1 ص 328 ب 184 ح 3 .

(اسجد على ثوبك -) يأتي تحت عنوان (اني اخرج الخ)

« اسجد على الزفت يعني القير (3) ؟ »

ص: 188

-
- 1- النّبكة : بالتحريك وقد تسكن الباء الأرض التي فيها صعود ونزول والتل الصغير (المجمع) . و در فارسی بسکه گویند .
 - 2- كلمة (أنا) ليست في الاستبصار .
 - 3- في الاستبصار (یعنی على القير الخ) .

فقال : لا ، ولا على الثوب الكرسف (1) ولا- على الصوف ولا على شي ء من الحيوان ولا على طعام ولا على شي ء من ثمار الأرض ولا على شي ء من الرياش (2) « (5)

الكافي ج 3 ص 330 ك 12 ب 27 ح 2 .

التهذيب ج 2 ص 303 ب 15 ح 82 .

الاستبصار ج 1 ص 331 ب 188 ح 2 .

(أسجد على ظهر كفك -) يأتي تحت عنوان (اكون في السفر الخ)

(اسجد فأبى ان يسجد -) يأتي في الكفر تحت عنوان (ذكر عنده الخ)

« أسجد فتقع جبهتي على الموضع المرتفع قال : ارفع رأسك ثم ضعه » (6)

التهذيب ج 2 ص 302 ب 15 ح 75 .

الاستبصار ج 1 ص 330 ب 187 ح 1 .

(اسجد مع الامام -) انظر الجماعة

« أسجد ويدي في ثوبي (3)؟ فقال : ان شئت ، قال : ثم قال : اني واللّه ما من هذا وشبهه أخاف عليكم » (6)

الكافي ج 3 ص 408 ك 12 ب 62 ح 3 .

الكافي ج 6 ص 383 ك 25 ب 4 ذيل ح 4 .

التهذيب ج 2 ص 326 ب 15 ح 192 بتفاوت .

(اصلحك اللّه اسجد ويدي -) تقدم تحت عنوان (أسجد ويدي الخ)

« أضع وجهي للسجود فيقع وجهي على حجر أو على شي ء مرتفع احوّل وجهي الى مكان مستو؟ قال : نعم جرّ وجهك على الأرض من غير أن ترفعه » (6)

التهذيب ج 2 ص 312 ب 15 ح 125 .

الاستبصار ج 1 ص 330 ب 187 ح 3 .

(أعني بكثرة السجود -) تقدم تحت عنوان (أتى الخ)

« أقرب ما يكون العبد الى الله تعالى اذا كان في سجوده وذلك قوله تعالى : واسجد واقترب (4) » (6)

ص: 189

-
- 1- في الاستبصار (ولا على الثوب من الكرسف الخ) .
 - 2- قيل الرياش هنا جمع ريش وهو لباس الزينة ولعل المراد هنا مطلق الباس او جمع الريش والريش من الطائرل معروف (المجمع) .
 - 3- تقدم في الثوب تحت عنوان (رأيت ابا عبدالمك الخ) .
 - 4- تقدم تمام الحديث تحت عنوان (اذا سجد أحدكم الخ) .

الفتية ج 1 ص 206 ب 45 ذيل ح 15 .

الفتية ج 1 ص 134 ب 30 ح 7 بتفاوت .

الكافي ج 3 ص 264 ك 12 ب 1 ح 3 بتفاوت .

« اقرب ما يكون العبد الى الله عزوجل وهو ساجد قال الله تعالى : واسجد واقترب »

(6)

الفتية ج 1 ص 134 ب 30 ح 7 .

الفتية ج 1 ص 206 ب 45 ذيل ح 15 بتفاوت .

الكافي ج 3 ص 264 ك 12 ب 1 ح 3 بتفاوت .

« اقرب ما يكون العبد من الله عزوجل وهو ساجد وذلك قوله عزوجل : واسجد واقترب » (8)

الكافي ج 3 ص 264 ك 12 ب 1 ح 3 .

الفتية ج 1 ص 134 ب 30 ح 7 بتفاوت .

الفتية ج 1 ص 206 ب 45 ذيل ح 15 بتفاوت .

« اكون في السفر فتحضر الصلاة وأخاف الرمضاء على وجهي كيف أصنع ؟ قال : تسجد على بعض ثوبك ، قلت : ليس عليّ ثوب يمكنني

أن أسجد على طرفه ولا ذيله قال : اسجد على ظهر كفك فانها احدى المساجد » (5)

التهديب ج 2 ص 306 ب 15 ح 96 .

الاستبصار ج 1 ص 333 ب 188 ح 9 .

(اما السجود على قبر فلا يجوز -) يأتي في القبور تحت عنوان (عن الرجل يزور الخ)

« ان العبد اذا سجد فأطال السجود ناد أبلّيس : يا ويلاه أطاع وعصيتُ وسجد [\(1\)](#) وأبيتُ » (6)

الكافي ج 3 ص 264 ك 12 ب 1 ذيل ح 2 .

الفتية ج 1 ص 136 ب 30 ذيل ح 17 .

« ان العبد اذ سجد فقال : يا رب يا رب حتى ينقطع نفسه قاله له الرب تبارك وتعالى : لبيك ما حاجتك » (6)

الفقيه ج 1 ص 219 ب 47 ح 10 .

« ان عليا عليه السلام كره تنظيم الحصى في الصلاة وكان يكره ان يصلي على قصاص شعره حتى يرسله إرسالاً » (6/5)

التهذيب ج 2 ص 298 ب 15 ح 59 .

(انا رأينا أناساً يسجد -) انظر الزوج

« انا نكون بأرض باردة يكون فيها

ص: 190

1- في الفقيه (أعطاعوه وعصيتُ وسجدوا وأبيتُ) .

الثلج أفسجد عليه؟ فقال: (1) لا ولكن اجعل بينك وبينه شيئاً قطناً أو كتاناً» (5)

التهذيب ج 2 ص 308 ب 15 ح 103 .

الاستبصار ج 1 ص 332 ب 188 ح 7 .

(انما جعل فيها السجود -) يأتي في الكسوف تحت عنوان (انما جعلت الخ)

« انما السجود على الجبهة وليس على الأنف سجود » (6)

التهذيب ج 2 ص 298 ب 15 ح 56 .

الاستبصار ج 1 ص 326 ب 183 ح 1 .

« انما يسجد المصلي سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى ذكره فيها على ما منّ به عليه من أداء فرضه وأدنى ما يجزى فيها شكراً لله ثلاث مرّات » (6)

الفقيه ج 1 ص 219 ب 47 ح 12 .

« انما يكره ذلك (2) خشية أن يؤذى مَنْ إلى جانبه » (6)

الفقيه ج 1 ص 177 ب 40 ح 16 .

« انه كان لا يسجد على الكمين ولا على العمامة » (6/1)

التهذيب ج 2 ص 310 ب 15 ح 111 .

« انه كره أن يسجد على قرطاس عليه كتابة » (6)

الكافي ج 3 ص 332 ك 12 ب 27 ح 12 .

التهذيب ج 2 ص 304 ب 15 ح 88 .

الاستبصار ج 1 ص 334 ب 190 ح 1 .

« اني أخرج في هذا الوجه وربما لم يكن موضع أصلي فيه من الثلج (3)؟ فقال : ان امكنك أن لا تسجد على الثلج فلا تسجد وان لم يمكنك فسوّه واسجد عليه (4) وفي حديث آخر اسجد على ثوبك » (10)

الكافي ج 3 ص 390 ك 12 ب 58 ح 14 .

الفقيه ج 1 ص 169 ب 39 ح 49 .

التهذيب ج 2 ص 310 ب 15 ح 112 .

الاستبصار ج 1 ص 336 ب 192 ح 2 .

« اني لأكره للرجل أن أرى جبهته جلحاء ليس فيها أثر السجود » (6/1)

ص: 191

-
- 1- في الاستبصار (يكون الثلج نسجد على الثلج فقال الخ) .
 - 2- قوله انما يكره ذلك أي النفخ في مومضع السجود .
 - 3- في الفقيه والتهذيب والاستبصار (فكيف اصنع فقال الخ) .
 - 4- الى هنا تمّ حديث غير الكافي .

التهذيب ج 2 ص 313 ب 15 ح 131 .

(أوحى الله تعالى الى موسى عليه السلام -)

انظر التواضع

(أسجد على الزفت -) تقدم تحت عنوان (اسجد على الزفت الخ)

« أيمسح الرجل جبهته في الصلاة اذا لصق بها تراب ؟ فقال : نعم ، قد كان ابو جعفر عليه السلام يمسح جبهته في الصلاة اذا لصق بها التراب » (6)

التهذيب ج 2 ص 301 ب 15 ح 72 .

(تسجد سجدي السهو -) انظر السهو

(تقول في آخر سجدة -) انظر جعفر بن ابي طالب عليه السلام

(تقول في سجدي السهو -)

انظر السهو

(تقول في سجودك اللهم لك سجدت وبك آمنت -) تقدم تحت عنوان (اذا سجد أحدكم الخ) وتحت عنوان (اذا سجدت فكبر الخ)

« الجبهة الى الأنف أي ذلك أصبت به الأرض في السجود أجزاءك والسجود عليه كله أفضل » (5)

التهذيب ج 2 ص 298 ب 15 ح 55 .

الاستبصار ج 1 ص 326 ب 183 ح 2 .

« الجبهة كلها من قصاص شعر الرأس الى الحاجبين موضع السجود فأیما سقط من ذلك الى الأرض أجزاءك مقدار الدرهم ومقدار طرف الأنملة » (5)

الكافي ج 3 ص 333 ك 12 ب 28 ح 1 .

« خرج بي دمل فكنت أسجد على جانب فرأى ابو عبدالله عليه السلام أثره فقال : ما هذا ؟ فقلت : لا أستطيع أن أسجد من أجل الدمل فانما أسجد منحرفا فقال لي : لا تفعل ولكن احفر (1) حفيرة فاجعل الدمل في الحفرة (2) حتى تقع جبهتك على الأرض - »

الكافي ج 3 ص 333 ك 12 ب 28 ح 5 .

التهذيب ج 2 ص 86 ب 8 ح 85 .

«دعا أبي بالخمرة فأبطأت عليه فأخذ كفا من حصا فجعله على البساط ثم سجد» (6)

الكافي ج 3 ص 331 ك 12 ب 27 ح 4.

ص: 192

1- في التهذيب (لا تفعل ذلك احفر الخ).

2- في التهذيب (في الحفيرة).

التهذيب ج 2 ص 305 ب 15 ح 91 .

« رأيت ابا جعفر و ابا عبدالله عليهما السلام : اذا رفعنا رؤوسهما من السجدة الثانية نهضنا ولم يجلسا - »

التهذيب ج 2 ص 83 ب 8 ح 73 .

الاستبصار ج 1 ص 328 ب 184 ح 4 .

« رأيت ابا الحسن عليه السلام اذا سجد يحرك ثلاث أصابع من أصابعه واحدة بعد واحدة ، تحريكاً خفيفاً كأنه يعدّ التسييح ثم رفع رأسه »

(7)

الكافي ج 3 ص 32 ك 12 ب 25 ح 3 .

« رأيت ابا الحسن الثالث عليه السلام سجد سجدة الشكر فافتش ذراعيه فألصق جؤجؤه وبطنه بالأرض ، فسألته عن ذلك ، فقال : كذا نحب (1) » (10)

الكافي ج 3 ص 324 ك 12 ب 25 ح 15 .

التهذيب ج 2 ص 85 ب 8 ح 80 .

« رأيت ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام وقد سجد بعد الثلاث الركعات من المغرب فقلت له : جعلت فداك رأيتك سجدت بعد الثلاث ركعات فقال : ورأيتني ؟ فقلت : نعم قال : فلا تدعها فان الدعاء فيها مستجاب »

الفقيه ج 1 ص 217 ب 47 ح 2 .

التهذيب ج 2 ص 114 ب 8 ح 195 .

الاستبصار ج 1 ص 347 ب 200 ح 2 .

« رأيت ابا الحسن عليه السلام وقد سجد بعد الصلاة فبسط ذراعيه على الأرض وألصق جؤجؤه بالأرض في دعائه (2) - »

الكافي ج 3 ص 324 ك 12 ب 25 ح 14 .

التهذيب ج 2 ص 85 ب 8 ح 79 .

« رأيت ابا عبدالله عليه السلام سوى الحصى حين أراد السجود - »

الكافي ج 3 ص 334 ك 12 ب 28 ح 7 .

« رأيت ابا عبدالله عليه السلام في المحمل سجد (3) على القرطاس وأكثر ذلك يؤمي إيماءاً - »

الاستبصار ج 1 ص 334 ب 190 ح 3 .

التهذيب ج 2 ص 309 ب 15 ح 107 .

« رأيت ابا عبدالله عليه السلام في المحمل

ص: 193

1- في التهذيب (فالصق صدره ويطنه فسألته عن ذلك فقال : كذا يجب) .

2- في التهذيب (في ثيابه) .

3- في التهذيب (يسجد على قرطاس الخ) .

يسجد على قرطاس (1) واكثر ذلك يومي إيماءاً - «

التهذيب ج 2 ص 309 ب 15 ح 107 .

الاستبصار ج 1 ص 334 ب 190 ح 3 .

« رأيت ابا عبد الله عليه السلام وهو ساجد وقد رفع قدميه من الأرض واحدى قدميه على الأخرى - «

التهذيب ج 2 ص 301 ب 15 ح 70 .

الاستبصار ج 1 ص 329 ب 185 ح 2 .

« رأيت ابا عبد الله عليه السلام يسوى الحصافي موضع سجوده بين المسجدتين - «

الفقيه ج 1 ص 176 ب 40 ح 11 .

التهذيب ج 2 ص 301 ب 15 ح 71 .

« رأيت ابا عبد الله عليه السلام يضع يديه قبل ركبتيه اذا سجد واذا أراد أن يقوم رفع ركبتيه قبل يديه - «

التهذيب ج 2 ص 78 ب 8 ح 59 .

الاستبصار ج 1 ص 325 ب 181 ح 1 .

« رأيت جعفر بن محمد عليه السلام كلما سجد فرفع رأسه أخذ الحصا من جبهته فوضعه على الأرض « (6)

الفقيه ج 1 ص 176 ب 40 ح 12 .

« رأيت ابا عبد الله عليه السلام اذا رفع رأسه من المسجدة الثانية من الركعة الاولى جلس حتى يطمئن ثم يقوم « (6)

التهذيب ج 2 ص 82 ب 8 ح 70 .

الاستبصار ج 1 ص 328 ب 184 ح 1 .

(رجل أهوى إلى السجود -)

انظر الشكوك

(رجل رفع رأسه من السجود -)

انظر الشكوك

(الرجل يحدث بعد ما يرفع رأسه من السجود -) انظر التشهد

« الرجل يسجد على كَمِّه من أذى الحرِّ والبرد؟ قال : لا بأس به » (8)

التهذيب ج 2 ص 306 ب 15 ح 97 .

الاستبصار ج 1 ص 333 ب 188 ح 10 .

«الرجل يسجد وعليه قلنسوة أو عمامة فقال : اذا مسّ شىء من جبهته الأرض فيما بين حاجبيه وقصاص شَعْره فقد أجزاء عنه (2)»

(5) أو (6)

ص: 194

1- في الاستبصار (سجد على القرطاس الخ) .

2- في موضع من التهذيب (فقد أجزاءه عنه) .

الفقيه ج 1 ص 176 ب 40 ح 10 .

التهذيب ج 2 ص 85 ب 8 ح 82 .

التهذيب ج 2 ص 235 ب 11 ح 139 .

« الرجل يصلّي على سرير من ساج ويسجد على الساج ؟ قال : نعم » (8)

الفقيه ج 1 ص 169 ب 396 ح 50 .

التهذيب ج 2 ص 310 ب 15 ح 115 .

« الرجل ينفخ في الصلاة موضع جبهته ؟ فقال : لا » (6)

الكافي ج 3 ص 334 ك 12 ب 28 ح 8 .

التهذيب ج 2 ص 302 ب 15 ح 78 .

الاستبصار ج 1 ص 330 ب 186 ح 2 .

« سأل المعلى بن خنيس أبا عبد الله عليه السلام وأنا عنده عن السجود على القفر (1) وعلى القير فقال : لا بأس به - »

التهذيب ج 2 ص 303 ب 15 ح 80 .

الاستبصار ج 1 ص 334 ب 189 ح 2 .

الفقيه ج 1 ص 175 ب 40 ح 5 بتفاوت .

(سبحان ربي الأعلى وبحمده -) تقدم تحت عنوان (اذا سجد أحدكم الخ) و (اذا سجدت فكبر الخ)

(سجد لك سوادي وخيالي -) تقدم في الدعاء تحت عنوان (كان رسول الله صلى الله عليه وآله عند عائشة الخ)

(سجد وجهي البالي -) انظر الدعاء

(سجد وجهي اللئيم -) انظر الدعاء

(سجد وجهي لك تعبداً ورقاً -)

انظر الدعاء

(سجدتا السهو -) انظر السهو

(السجود زيادة في المكتوبة -) يأتي في العزائم تحت عنوان (لا تقرأ في المكتوبة الخ)

« السجود على الأرض أفضل لأنه أبلغ في التواضع والخضوع لله عزوجل » (6)

الفقيه ج 1 ص 177 ب 41 ذيل ح 1 .

« السجود على الأرض فريضة وعلى الخمرة سُنَّة » (6)

الكافي ج 3 ص 331 ك 12 ب 27 ح 8 .

« السجود على الأرض فريضة وعلى غير الأرض (2) سُنَّة » (6)

الفقيه ج 1 ص 133 ب 29 ح 22 .

الفقيه ج 1 ص 174 ب 40 ح 1 .

ص: 195

1- في الفقيه (عن الصلاة على القبر والقبور الخ) والقفر على ما في المجمع ردِّي القبر المستعمل مراراً الخ) .

2- في موضع من الفقيه (وعلى غير ذلك سنة) .

التهذيب ج 2 ص 235 ب 11 ح 134 .

(السجود على الثلج -) يأتي تحت عنوان (عن السجود على الثلج الخ)

« السجود على سبعة أعظم : الجبهة ، واليدين ، والركبتين ، والابهامين (1) وترغم بأنفك ارغاماً ، فأما الفرض فهذه السبعة ، واما الإرغام بالأنف فُسنة من النبي صلى الله عليه وآله » (5/م)

التهذيب ج 2 ص 299 ب 15 ح 60 .

الاستبصار ج 1 ص 327 ب 183 ح 5 .

الاستبصار ج 1 ص 329 ب 185 ح 1 .

« السجود على طين قبر الحسين عليه السلام ينوّر الى الأرض السابعة » (6)

الفقيه ج 1 ص 174 ب 40 ح 2 .

« السجود على ما أنبتت الأرض إلا ما اكل ولبس (2) » (6)

الفقيه ج 1 ص 174 ب 40 ح 3 .

التهذيب ج 2 ص 234 ب 11 ح 132 .

التهذيب ج 2 ص 313 ب 15 ح 130 .

(السجود لا يجوز الا على الأرض أو ما -) تقدم تحت عنوان (أخبرني عما يجوز الخ)

« السجود منتهى العبادة من ابن آدم لله تعالى ذكره - »

الفقيه ج 1 ص 206 ب 45 ذيل ح 15 .

« سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول وهو ساجد : أسألك بحق حبيك محمد إلا بدلت سيئاتي حسنات وحاسبتني حساباً يسيراً ثم قال في الثانية : أسألك بحق حبيك محمد إلا كفيته مؤونة الدنيا وكل هول دون الجنة وقال في الثالثة : أسألك بحق حبيك محمد لما غفرت لي الكثير من الذنوب والقليل وقبلت مني عملي اليسير ثم قال في الرابعة : أسألك بحق حبيك محمد لما أدخلتني الجنة وجعلتني من سكانها ولما نجيتني من سفعات النار (3) برحمتك وصلى الله على محمد وآله - »

الكافي ج 3 ص 322 ك 12 ب 25 ح 4 .

« سيماهم في وجوههم من أثر السجود قال : هو السهر في الصلاة » (غ)

- 1- في موضع من الاستبصار (والابهامين من الرجلين الخ) .
- 2- في التهذيب (الا ما اكل أو لبس) .
- 3- سفعتة النار والسموم : اذا نفحته نفحا يسيراً فغيّرت لون البشرة (المجمع) .

الفقيه ج 1 ص 299 ب 65 ح 7 .

(شكوت اليه - إلى أن قال - تقول في السجود في دبر كل صلاة -) انظر الدعاء

« عمن بجهة علة لا يقدر على السجود عليها ، قال : يضع ذقنه على الأرض ان الله عزوجل يقول : ويخرون للاذقان سُجّداً » (6)

الكافي ج 3 ص 334 ك 12 ب 28 ح 6 .

التهذيب ج 2 ص 86 ب 8 ح 86 .

(عمن نسي أن يسجد سجدة -)

انظر النسيان

(عمن نسي أن يسجد واحدة -)

انظر النسيان

« عن الجض يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجصص (1) به المسجد أيسجد عليه فكتب عليه عليه السلام الي (2) بخطه : ان الماء والنار (3) قد طهّراه » (7)

الكافي ج 3 ص 330 ك 12 ب 27 ح 3 .

الفقيه ج 1 ص 175 ب 40 ح 6 .

التهذيب ج 2 ص 235 ب 11 ح 136 .

التهذيب ج 2 ص 304 ب 15 ح 83 .

التهذيب ج 2 ص 306 ب 15 ح 93 .

« عن حد السجود قال : ما بين قصاص الشعر الى موضع الحاجب ما وضعت منه اجزأك » (5)

التهذيب ج 2 ص 85 ب 8 ح 81 .

« عن حد الطين الذي لا يسجد فيه (4) ما هو؟ قال : اذا غرق الجبهة (5) ولم تثبت على الأرض ، (6) وعن الرجل يصلّي بين القبور؟ (7) قال : لا يجوز ذلك الا أن يجعل بينه وبين القبور اذا صلّى عشرة أذرع من بين يديه وعشرة أذرع من خلفه وعشرة أذرع عن يمينه وعشرة أذرع عن يساره ثم يصلّي ان شاء » (6)

- 1- في موضعين من التهذيب (ويجصص) .
- 2- في الفقيه وموضع من التهذيب (فكتب اليه) .
- 3- في الفقيه (ان النار والماء الخ) .
- 4- في التهذيب (لا يسجد عليه) .
- 5- في موضع من التهذيب (اذا غرقت الجبهة فيه) وفي الفقيه (اذا غرقت فيه الجبهة) .
- 6- الى هنا تم حديث الفقيه والتهذيب .
- 7- قوله (عن الرجل يصلي بين القبور الخ) يأتي في الصلاة عن التهذيب والاستبصار أيضا .

الكافي ج 3 ص 390 ك 12 ب 58 ح 13 .

الفتاوى ج 1 ص 286 ب 59 ح 36 .

التهديب ج 2 ص 312 ب 15 ح 123 .

التهديب ج 2 ص 376 ب 17 ح 94 .

« عن الحشيش النبات الثليل (1) وهو يصيب أرضاً جديداً؟ قال : لا بأس » (7)

الكافي ج 3 ص 332 ك 12 ب 27 ذيل ح 13 .

الفتاوى ج 1 ص 162 ب 39 ذيل ح 13 بتفاوت .

التهديب ج 2 ص 304 ب 15 ذيل ح 86 بتفاوت .

(عن رجل سهى فلم يدر سجدة سجد أم) انظر السهو

(عن رجل شك بعد ما سجد -)

انظر الشكوك

(هم رجل شك فلم يدر أسجد -)

انظر الشكوك

« عن رجل صلى فذكر أنه قد زاد (2) سجدة فقال : لا يعيد صلاته (3) من سجدة ويعيدها من ركعة » (غ)

الفتاوى ج 1 ص 28 ب 49 ح 26 .

التهديب ج 2 ص 156 ب 9 ح 68 .

« عن الرجل هل يصلح أن يصلّي على الرطبة (4) النابتة؟ قال : اذا الصق جبهة على الأرض فلا بأس . وسأله عن الصلاة على الحشيش

النابت أو الثليل وهو يصيب أرضاً جديداً قال : لا بأس - »

الفتاوى ج 1 ص 162 ب 39 ح 13 .

الكافي ج 3 ص 332 ك 12 ب 27 ح 13 بتفاوت .

التهديب ج 2 ص 304 ب 15 ح 86 بتفاوت .

(عن الرجل يؤمى في المكتوبة -)

انظر الايماء

« عن الرجل يرفع موضع جبهته في المسجد؟ فقال : انى احب أن أضع وجهي موضع قدمي وكرهه » (6)

التهذيب ج 2 ص 85 ب 8 ح 84 .

« عن الرجل يسجد على الحصى فلا

ص: 198

1- ضرب من النبت معروف (المجمع) .

2- في التهذيب (انه زاد) .

3- في التهذيب (لا يعيد صلاة الخ) .

4- في الكافي والتهذيب (عن الرجل يصلي على الرطبة الخ) ويأتي تحت عنوانه .

يَمَكُن (1) جبهته من الأرض قال : يحرّك جبهته حتى يتمكن فينحي الحصى عن جبهته ولا يرفع رأسه « (7)

الاستبصار ج 1 ص 331 ب 187 ح 4 .

التهذيب ج 2 ص 312 ب 15 ح 126 .

« عن الرجل يسجد على الحصى قال : يرفع رأسه حتى يُستمكن » (6)

التهذيب ج 2 ص 310 ب 15 ح 116 .

(عن الرجل يسجد على الحصى ولا يمكن -) تقدم تحت عنوان (عن الرجل يسجد على الحصى فلا يمكن الخ)

« عن الرجل يسجد على كم قميصه من أذى الحرّ (2) والبرد أو على رداءه اذا كان تحته مسح (3) أو غيره مما لا يسجد عليه فقال : لا بأس به » (7)

التهذيب ج 2 ص 307 ب 15 ح 98 .

الاستبصار ج 1 ص 333 ب 188 ح 11 .

(عن الرجل يسجد على كفه ليقبه من أذى الحر -) تقدم تحت عنوان (عن الرجل يسجد على كم الخ)

« عن الرجل يسجد على المسح فقال : اذا كان في تقيه فلا بأس به » (6)

التهذيب ج 2 ص 307 ب 15 ح 100 .

الاستبصار ج 1 ص 332 ب 188 ح 5 .

« عن الرجل يسجد على المسح والبساط فقال : لا بأس اذا كان في حال التقيه ، (4) ولا بأس بالسجود على الثياب في حال التقيه » (7)

الفقيه ج 1 ص 176 ب 40 ح 8 .

التهذيب ج 2 ص 235 ب 11 ح 138 .

التهذيب ج 2 ص 307 ب 15 ح 101 .

الاستبصار ج 1 ص 332 ب 188 ح 4 .

(عن الرجل يسجد كم يجزيه -)

انظر التسبيح

« عن الرجل يسجد وعليه العمامة لا يصيب وجهه الأرض قال : لا يجزئه

ص: 199

- 1- في التهذيب (ولا يمكن) .
- 2- في الاستبصار (عن الرجل يسجد على كنه ليقية من أذى الحر الخ) .
- 3- المسح : كساء معروف (المجمع) .
- 4- الى هنا تم حديث الاستبصار وموضع من التهذيب .

ذلك (1) حتى تصل جبهته الى الأرض « (6)

الكافي ج 3 ص 334 ك 12 ب 28 ح 9 .

التهذيب ج 2 ص 86 ب 8 ح 87 .

«عن الرجل يصلي على الثلج؟ قال : لا ، فان لم يقدر على الأرض بسط ثوبه وصلى عليه (2) ، وعن الرجل يصيبه مطر (3) وهو في الطين ولا يجد موضعا جافا قال : يفتح الصلاة فاذا ركع فليركع كما ركع (4) اذا صلى ، فاذا (5) رفع رأسه من الركوع فليؤم بالسجود ايماء وهو قائم يفعل ذلك حتى يفرغ من الصلاة ويتشهد وهو قائم ثم يسلم»

(6)

التهذيب ج 2 ص 312 ب 15 ح 122 .

التهذيب ج 3 ص 175 ب 14 ح 3 .

« عن الرجل يصلي على الرطبة (6) النابتة ، قال : فقال : اذا الصق جبهته بالأرض فلا بأس ، وعن الحشيش النابت الثيل (7) وهو يصيب أرضا جددا (8)؟ قال : لا بأس - « (7)

الكافي ج 3 ص 332 ك 12 ب 27 ح 13 .

التهذيب ج 2 ص 304 ب 15 ح 86 .

الفقيه ج 1 ص 162 ب 39 ح 13 بتفاوت .

(عن الرجل يصلي على السرير -)

انظر الصلاة

« عن الرجل يصيبه المطر (9) - «

التهذيب ج 3 ص 175 ب 14 ح 3 .

ص: 200

1- في التهذيب (لا يصيب جبهته الأرض قال لا يجزيه ذلك الخ) .

2- الى هنا ليس في موضع من التهذيب .

3- في موضع من التهذيب (يصيبه المطر) .

4- في موضع من التهذيب (كما يركع) .

- 5- في موضع من التهذيب (واذا) .
- 6- في الفقيه (عن الرجل هل يصلح أن يصلّي على الرطبة الخ) وتقدم تحت عنوانه . ورطبة يعني يونجه .
- 7- ثيل : نبت معروف كما في المجمع . و در مخزن گوید : ثيل : عربي تخم وتخمه وخومه وبتركي پيلان افردي ودر تنكابن ، كرك جرواش . وبفارسي بيد گياه نامند الخ .
- 8- جدد الأرض الصلبة التي يسهل المشي فيها (المجمع)
- 9- تقدم تمام الحديث تحت عنوان (عن الرجل يصلّي على الثلج الخ) .

التهديب ج 2 ص 312 ب 15 ذيل ح 122 .

« عن الرجل يضع يديه على الأرض قبل ركبته ؟ قال : نعم يعني في الصلاة » (غ)

التهديب ج 2 ص 78 ب 8 ح 61 .

الاستبصار ج 1 ص 326 ب 181 ح 3 .

« عن الرجل يضع يديه قبل ركبته في الصلاة ؟ فقال : نعم » (6)

التهديب ج 2 ص 78 ب 8 ح 60 .

الاستبصار ج 1 ص 325 ب 181 ح 2 .

(عن الرجل ينسى سجدة -)

انظر النسيان

(عن سجدتي السهو -) انظر السهو

« عن السجود على الأرض المرتفعة فقال : اذا كان موضع جبهتك مرتفعا عن موضع بدنك قدر لبنة فلا بأس » (6)

التهديب ج 2 ص 313 ب 15 ح 127 .

الكافي ج 3 ص 333 ك 12 ب 28 ذيل ح 4 .

« عن السجود على البوريا والخصفة والنبات قال : نعم » (5)

التهديب ج 2 ص 311 ب 15 ح 117 .

« عن السجود على الثلج فقال : لا تسجد في السبخة ولا على الثلج » (7)

التهديب ج 2 ص 310 ب 15 ح 113 .

الاستبصار ج 1 ص 335 ب 192 ح 1 .

« عن السجود على الحصر والبوارى فقال : لا بأس وأن يسجد على الأرض أحبّ الي فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يحب ذلك ان يمكن جبهته من الأرض ، فانا أحب لك ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحبه » (6)

التهديب ج 2 ص 311 ب 15 ح 119 .

«عن السجود على القطن والكتان من غير تقيية ولا ضرورة فكتب الي : ذلك جائز»

(10)

التهديب ج 2 ص 308 ب 15 ح 104 .

الاستبصار ج 1 ص 333 ب 188 ح 13 .

(عن السجود على القفر -) تقدم تحت عنوان (سأل المعلى الخ)

(عن الصلاة على الحشيش -) تقدم تحت عنوان (عن الرجل هل يصلح الخ)

« عن الصلاة على الخمرة المدنية ، فكتب صلّ فيها ما كان معمولاً بخيطة ولا تصلّ على ما كان معمولاً بسيورة (1) ، قال :

ص: 201

1- سيور : جمع السير الذى يقد من الجلد كما في المجمع .

فتوفّف اصحابنا فأنشدتهم بيت شعر لتأبّط شرا العدوانى (1) « كأنها خيوطه ماري تغارو تقتل » ومارى كان رجلا حبالا كان يعمل الخيوط
« (5) »

الكافى ج 3 ص 331 ك 12 ب 27 ح 7 .

التهديب ج 2 ص 306 ب 15 ح 94 .

« عن الصلاة على الزجاج قال : فلما نفذ كتابى اليه تفكرت وقلت : هو مما أنبتت الأرض وما كان لي أن أسأله عنه قال : فكتب اليّ لا تصل
على الزجاج وان حدّثك نفسك انه مما أنبتت الأرض ولكنه من الملح والرمل وهما ممسوخان » (7)

الكافى ج 3 ص 332 ك 12 ب 27 ح 14 .

التهديب ج 2 ص 304 ب 15 ح 87 .

«عن الصلاة على القارقال : لا بأس به»

(6)

الفقيه ج 1 ص 176 ب 40 ح 9 .

« عن الصلاة على الفقر (2) والقيبر قال : لا بأس به » (6)

الفقيه ج 1 ص 1752 ب 40 ح 5 .

التهديب ج 2 ص 303 ب 15 ح 80 بتفاوت .

الاستبصار ج 1 ص 334 ب 189 ح 2 بتفاوت .

(عن الصلاة في السفر وانا - إلى أن قال - اجعل السجود اخفض من الركوع -)

انظر السفر

(عن الصلاة في السفينة - إلى أن قال - يصلي على القبر والفقر ويسجد -)

انظر السفينة

(عن فراش حرير -) انظر الفراش

« عن القراطيس والكواغد المكتوبة عليها هل يجوز عليها السجود ؟ (3) فكتب : يجوز » (10)

الفقيه ج 1 ص 176 ب 4 ح 7 .

التهذيب ج 2 ص 235 ب 11 ح 137 .

التهذيب ج 2 ص 309 ب 15 ح 106 .

الاستبصار ج 1 ص 334 ب 190 ح 2 .

« عن كدس حنطة مطين أصلي فوقه ؟ فقال : لا تصل فوقه قلت : فانه مثل السطح مستوفقال : لا تصل عليه » (6)

التهذيب ج 2 ص 309 ب 15 ح 108 .

ص: 202

1- في التهذيب (لتأبط شرا الفهمي) .

2- في التهذيب والاستبصار (عن السجود على القفر الخ) - وتقدم تحت عنوان (سأل المعلى الخ) .

3- في الاستبصار وموضع من التهذيب (هل يجوز السجود عليها أم لا فكتب الخ) .

الاستبصار ج 1 ص 400 ب 241 ح 2 .

(عن المختضب اذا تمكن من السجود)

انظر الخضاب

« عن المرأة تطول قصدها فاذا سجدت وقع بعض جبهتها على الأرض وبعض يغطيه الشعر هل يجوز ذلك؟ قال : لا حتى تضع جبهتها على الأرض » (7)

التهذيب ج 2 ص 313 ب 15 ح 132 .

« عن المريض فقال : (1) يسجد على الأرض أو على المروحة ، أو على سواك يرفعه هو أفضل من الايماء انما كره من كره السجود على المروحة من أجل الاوثان التي كانت تعبد من دون الله ، وانا لم نعبد غير الله قط فاسجد على المروحة أو على عود أو على سواك » (5)

التهذيب ج 2 ص 311 ب 15 ح 120 .

التهذيب ج 3 ص 177 ب 14 ح 11 بتفاوت .

الفقيه ج 1 ص 236 ب 50 ح 7 بتفاوت .

«عن المريض قال : (2) يسجد على الأرض أو على مروحة أو على سواك يرفعه هو أفضل من الايماء ، انما كره السجود على المروحة من أجل الاوثان التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قط ، فاسجد على المروحة أو على سواك أو على عود » (5)

التهذيب ج 3 ص 177 ب 14 ح 11 .

التهذيب ج 2 ص 311 ب 15 ح 120 بتفاوت .

الفقيه ج 1 ص 136 ب 50 ح 7 بتفاوت .

« عن المريض كيف (3) يسجد؟ فقال : على خمرة ، أو على مروحة ، أو على سواك يرفع اليه وهو أفضل من الايماء ، انما كره من كره السجود على المروحة من أجل الأوثان التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قط فاسجدوا على المروحة وعلى السواك وعلى عود » (5)

الفقيه ج 1 ص 236 ب 50 ح 7 .

التهذيب ج 2 ص 311 ب 15 ح 120 بتفاوت .

التهذيب ج 3 ص 177 ب 14 ح 11 بتفاوت .

(عن المكان يكون عليه الغبار -) يأتي

- 1- في موضع من التهذيب (عن المريض قال الخ) وفي الفقيه (عن المريض كيف الخ) .
- 2- في موضع من التهذيب (فقال) وتقدم وفي الفقيه (عن المريض كيف الخ) ويأتي تحت عنوانه .
- 3- في موضع التهذيب (عن المريض فقال الخ) وفي موضع آخر (عن المريض قال الخ) وتقدم كل تحت عنوانه .

تحت عنوان (عن المكان يكون فيه الغبار الخ)

« عن المكان يكون فيه (1) الغبار فأنفخه اذا أردت السجود فقال : لا بأس - »

الفقيه ج 1 ص 177 ب 40 ح 15 .

التهذيب ج 2 ص 302 ب 15 ح 76 .

الاستبصار ج 1 ص 329 ب 186 ح 1 .

« عن موضع جبهة الساجد يكون أرفع من قيامه ؟ قال : لا ولكن يكون مستويا ، وفي حديث آخر (2) في السجود على الأرض المرتفعة قال : قال : اذا كان موضع جبهتك مرتفعا عن رجلك قدر لبنة فلا بأس » (6)

الكافي ج 3 ص 333 ك 12 ب 28 ح 4 .

التهذيب ج 2 ص 85 ب 8 ح 83 .

(فاذا انصرفت سجدت سجدتين -) تقدم في التشهد تحت عنوان (اذا قمت الخ)

(فاذا رفعت رأسك من السجود -)

انظر الدعاء

(فاذا فرغت فاسجد -) تقدم في التشهد تحت عنوان (اذا قمت الخ)

(فاذا فرغت من الدعاء سجدت -)

انظر الدعاء

(فاذا فرغت من الدعاء فاسجد -)

انظر الدعاء

« فلما أنزل الله عز وجل سبح اسم ربك الأعلى قال النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في سجودكم » (6)

الفقيه ج 1 ص 207 ب 45 ذيل ح 17 .

(في رجل شبه عليه -) انظر السهو

(في رجل شك بعد ما سجد -)

انظر الشكوك

(في رجل نسي أن يسجد -)

انظر النسيان

(في الرجل ينسي سجدة -)

انظر النسيان

(في سجدي السهو -) انظر السهو

(في السجود على الأرض المرتفعة -) تقدم تحت عنوان (عن السجود على الأرض الخ)

(قلت لابي الحسن الرضا عليه السلام أراك اذا صليت -) تقدم تحت عنوان (أراك اذا الخ)

ص: 204

1- في الاستبصار (يكون عليه) .

2- والمراد به ما تقدم تحت عنوان (عن السجود على الأرض المرتفعة الخ) .

« القير من نباب الأرض » (غ)

الفقيه ج 1 ص 292 ب 62 ح 4 .

« كان ابوالحسن عليه السلام يقول في سجوده : أعوذ بك من نار حرّها لا يطفأ ، وأعوذ بك من نار جديدها لا يبلى ، وأعوذ بك من نار عطشانها لا يروى وأعوذ بك من نار مسلوبها لا يكسى » (7)

الكافي ج 3 ص 328 ك 12 ب 25 ح 22 .

« كان أبي عليه السلام يصلي على الخمرة يجعلها على الطنفسة ويسجد عليها ، فاذا لم تكن خمرة جعل حصا على الطنفسة حيث يسجد » (5) أو (6)

الكافي ج 3 ص 332 ك 12 ب 27 ح 11 .

التهذيب ج 2 ص 305 ب 15 ح 90 .

الاستبصار ج 1 ص 335 ب 191 ح 1 .

« كان امير المؤمنين عليه السلام اذا رفع رأسه من السجود قعد حتى يطمئن ثم يقوم فقبل له يا امير المؤمنين كان من قبلك ابوبكر وعمر اذا رفعوا رؤوسهم عن السجود نهضوا على صدور اقدامهم كما تنهض الابل فقال امير المؤمنين عليه السلام : انما يفعل ذلك أهل الجفا من الناس ان هذا من توقير الصلاة - »

التهذيب ج 2 ص 314 ب 15 ح 133 .

« كان علي صلوات الله عليه اذا سجد يتخوى كما يتخوى البعير الضامر يعني بروكه » (6)

الكافي ج 3 ص 32 ك 12 ب 25 ح 2 .

التهذيب ج 2 ص 79 ب 8 ح 64 .

« كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا هوى ساجدا انكبّ وهو يكبر » (6)

الكافي ج 3 ص 336 ك 12 ب 29 ح 5 .

(كان موسى بن عمران عليه السلام اذا صلى -)

انظر سجدة الشكر

(كان يعرف موضع سجود -)

انظر الطيب

(كان يقول في جوده اترك معذبي -)

انظر إلياس عليه السلام

« كان يقول في سجوده : سجد وجهي للذي لوجهك الباقي الدائم العظيم سجد وجهي للذي لوجهك العزيز ، سجد وجهي للفقير لوجه ربي الغني الكريم العلي العظيم ، رب أستغفرك ممّا كان وأستغفرك ممّا يكون ، رب لا تجهد بلائي ، رب لا تشمت بي أعدائي ، رب لا تسيء قضائي ، رب انه لا دافع ولا مانع الا انت صل على محمد وآل محمد بأفضل صلواتك وبارك

ص: 205

على محمد وآل محمد بأفضل بركاتك ، اللهم اني أعوذبك من سطواتك وأعوذبك من جميع غضبك وسخطك سبحانه لا اله الا أنت رب العالمين وكان اميرالمؤمنين عليه السلام يقول وهو ساجد : ارحم ذلّي بين يديك وتضرّعي اليك ووحشتي من الناس وأنسني بك يا كريم وكان يقول أيضا : وعظمتي فلم اتّعظ وزجرتني عن محارمك فلم أنزجر وعمّرتني أياديك فما شكرت ، عفوك عفوك يا كريم أسألك الرّاحة عند الموت وأسألك العفو عند الحساب وكان ابو جعفر عليه السلام يقول وهو ساجد : لا اله الا أنت حقّا حقّا سجدت لك يا رب تعبدا ورقّا ، يا عظيم انّ عملي ضعيف فضاعفه لي يا كريم يا حنان اغفر لي ذنوبي وجرمي وتقبّل عملي يا كريمك يا جبار أعوذ بك من أن أخيب أو أحمل ظلماً ، اللهم منك النعمة وأنت ترزق شكرها وعليك يكون ثواب ما تقصّلت به من ثوابها بفضل طولك وبكريم عائدتك « (6)

الكافي ج 3 ص 327 ك 12 ب 25 ح 21 .

(الكحل ينبت - إلى أن قال - ويعين على طول السجود -) انظر الكحل

(كره تنظيم الحصى -) انظر الصلاة

(كلما سجد فرفع رأسه -) تقدم تحت عنوان (رأيت أبا جعفر الخ)

« لا بأس اذا صلى الرجل ان يضع ركبتيه على الأرض قبل يديه » (6)

التهذيب ج 2 ص 78 ب 8 ح 62 .

الاستبصار ج 1 ص 326 ب 181 ح 4 .

« لا بأس أن تسجد وبين كفيك وبين الأرض ثوبك » (5)

التهذيب ج 2 ص 309 ب 15 ح 110 .

« لا بأس أن يأخذ من ديباج الكعبة فيجعله غلاف مصحف ، أو يجعله مصلى يصلي عليه » (غ)

الفقيه ج 1 ص 172 ب 39 ح 60 .

« لا بأس بالسجود على الثياب في حال النقية » (7)

الفقيه ج 1 ص 176 ب 40 ذيل ح 8 .

التهذيب ج 2 ص 235 ب 11 ذيل ح 138 .

« لا بأس بالصلاة على البوريا والخصفة وكل نبات الا الشمرة » (5)

الفقيه ج 1 ص 169 ب 39 ح 51 .

التهذيب ج 2 ص 311 ب 15 ح 118 .

« لا بأس بالقيام على المصلّي من الشعر والصفوف اذا كان يسجد على الأرض

ص: 206

فان كان من نبات الأرض فلا بأس بالقيام عليه والسجود عليه « (5) أو (6)

الكافي ج 3 ص 331 ك 12 ب 27 ح 5 .

التهذيب ج 2 ص 305 ب 15 ح 92 .

الاستبصار ج 1 ص 335 ب 191 ح 2 .

« لا بأس بالنفخ في الصلاة في موضع السجود ما لم يؤذ أحداً » (6)

التهذيب ج 2 ص 329 ب 15 ح 207 .

الاستبصار ج 1 ص 330 ب 186 ح 3 .

(لا تجاوز بطرفك في الصلاة موضع سجودك -) انظر الصلاة

« لا تجزى صلاة لا يصيب الأنف ما يصيب الجبين » (6 - 1)

التهذيب ج 2 ص 298 ب 15 ح 58 .

الاستبصار ج 1 ص 327 ب 182 ح 4 .

« لا تسجد الا على الأرض أو ما أنبتت الأرض (1) الا القطن والكتان » (6)

الكافي ج 3 ص 330 ك 12 ب 27 ح 1 .

التهذيب ج 2 ص 303 ب 15 ح 81 .

الاستبصار ج 1 ص 331 ب 188 ح 1 .

« لا تسجد على الذهب ولا على الفضة »

(6)

الكافي ج 3 ص 332 ك 12 ب 27 ح 9 .

التهذيب ج 2 ص 304 ب 15 ح 85 .

(2) « (8)

التهذيب ج 2 ص 304 ب 15 ح 84 .

الاستبصار ج 1 ص 331 ك 12 ب 27 ح 6 .

الكافي ج 3 ص 331 ك 12 ب 27 ح 6 .

« لا تسجد على القبر ولا على الصاروج (3) »

الكافي ج 3 ص 331 ك 12 ب 27 ح 6 .

ص: 207

1- في الاستبصار (أو ما أنبتته الأرض) .

2- في الكافي (لا تسجد على القبر ولا على الصاروج) وفي الاستبصار (لا تسجد على القبر ولا على القفر ولا على الصاروج) .

3- الصاروج هو النورة وفي الاستبصار (لا تسجد على القبر ولا على القفز ولا على الصاروج) . وفي التهذيب (لا تسجد على القفز ولا على القبر ولا على الصاروج) .

التهديب ج 2 ص 304 ب 15 ح 84 .

الاستبصار ج 1 ص 334 ب 189 ح 1 .

« لا تسجد على القير ولا على القفر ولا على الصاروج » (8)

الاستبصار ج 1 ص 331 ب 189 ح 1 .

التهديب ج 2 ص 304 ب 15 ح 84 بتفاوت .

الكافي ج 3 ص 331 ك 12 ب 27 ح 6 بتفاوت .

(لا تقرأني المكتوبة بشيء من العزائم فان السجود زيادة -) انظر العزائم

« لا تقع بين السجدين اقعا » (6)

الكافي ج 3 ص 336 ك 12 ب 29 ح 3 .

التهديب ج 2 ص 301 ب 15 ح 69 .

الاستبصار ج 1 ص 327 ب 183 ح 1 .

(لا تقع في الصلاة بين السجدين)

انظر الاقعاء

(لا صلاة لمن لم يصب -) تقدم تحت عنوان (أخبرني من الخ)

(لا يستغني شيعتنا -) انظر الشيعة

« لا يسجد الرجل على شيء ليس عليه سائر (1) جسده - »

الكافي ج 3 ص 332 ك 12 ب 27 ح 10 .

التهديب ج 2 ص 305 ب 15 ح 89 .

الاستبصار ج 1 ص 335 ب 191 ح 3 .

(لا يعيد صلاته من سجدة -) تقدم تحت عنوان (عن رجل صلى فذكر الخ)

« لأيّ علة توضع اليدان على الأرض في السجود قبل الركبتين ؟ قال : لان اليدين بهما مفتاح الصلاة . وان كان بين يديك وبين الأرض ثوب

في السجود فلا بأس وان افضيت بهما الى الأرض فهو أفضل » (6)

الفقيه ج 1 ص 205 ب 45 ح 14 .

(لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد -) تقدم في الزوج تحت عنوان (ان قوماً الخ)

« ليس على الأنف سجود » (5)

التهذيب ج 2 ص 298 ب 15 ذيل ح 56 .

الاستبصار ج 1 ص 236 ب 183 ذيل ح 1 .

« ما بين قصاص الشعر الى طرف الأنف مسجد أي ذلك أصبت به الأرض أجزاءك (2) » (غ) (6)

التهذيب ج 2 ص 298 ب 15 ح 57 .

الاستبصار ج 1 ص 327 ب 183 ح 3 .

ص: 208

1- قال في الاستبصار : هذا الخبر موافق للعمامة والوجه فيه التقية دون حال الاختيار .

2- في الفقيه (الى طرف الأنف مسجد فما أصاب الأرض منه فقد أجزاءك) .

الفقيه ج 1 ص 176 ب 40 ح 13 و 14 .

« ما معنى السجدة الاولى ؟ قال : تأويلها اللهم انك منها خلقتنا يعني من الأرض وتأويل رفع رأسك ، ومنها أخرجتنا والسجدة الثانية واليها تعيدنا ورفع رأسك ومنها تخرجنا تارة أخرى » (1)

الفقيه ج 1 ص 206 ب 45 ح 16 .

(متى اسجد سجدي السهو -)

انظر السهو

(مرّ بالنبي رجل وهو يعالج -)

انظر الصلاة

« مرّني ابوالحسن عليه السلام وأنا أصلي على الطبري وقد ألقيت عليه شيئاً فقال لي : مالك لا تسجد عليه أليس هو (1) من نبات الأرض ؟ » (8)

الفقيه ج 1 ص 174 ب 40 ح 4 .

التهذيب ج 2 ص 235 ب 11 ح 135 .

التهذيب ج 2 ص 308 ب 15 ح 105 .

الاستبصار ج 1 ص 331 ب 188 ح 3 .

« المرأة اذا سجدت تضمنت والرجل اذا سجد تفتح » (غ)

الكافي ج 3 ص 336 ك 12 ب 29 ح 8 .

التهذيب ج 2 ص 95 ب 8 ح 121 .

(من سجد سجدة -) انظر سجدة الشكر

(من قال ركوعهم وسجوده -)

انظر الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله

(من لا يرغبه لا صلاة له -) تقدم تحت عنوان (اذا سجد أحدكم الخ)

(نخرج الى الأهواز - فسجد على ما فيها وعلى القير -) انظر السفينة

« وادبار السجود » (5)

الكافي ج 3 ص 444 ك 12 ب 84 ذيل ح 11 .

(والحائض تسجد -) انظر الحيض

(وفي حديث آخر في السجود على الأرض -) تقدم تحت عنوان (عن موضع الجبهة الخ)

(وكان ابوالحسن موسى بن جعفر عليه السلام يسجد -) انظر سجدة الشكر

(وكان امير المؤمنين عليه السلام يقول وهو ساجد -) تقدم تحت عنوان (كان يقول في سجوده الخ)

(وكان علي بن الحسين عليه السلام يقول في

ص: 209

1- قال الشيخ في الاستبصار وموضع من التهذيب : فهذا الخبر محمول على حال التقية . أقول : والشاهد على هذا الحمل ما تقدم تحت عنوان (عن الرجل يسجد على المسح الخ) فراجع .

سجوده -) انظر سجدة الشكر

« ولا تنفخ في موضع سجودك » (6)

الفقيه ج 1 ص 198 ب 45 ذيل ح 2 .

(والله لو ان ابليس سجد لله عز ذكره -) تقدم في الحجة تحت عنوان (دخلت المسجد الحرام الخ)

« وليكن نظرك الى موضع سجودك »

(5)

الكافي ج 3 ص 334 ك 12 ب 29 ذيل ح 1 .

الفقيه ج 1 ص 198 ب 45 ذيل ح 2 .

التهذيب ج 2 ص 83 ب 8 ذيل ح 76 .

« وَوَضَعَ الْأَنْفَ عَلَى الْأَرْضِ سُتَّةً » (6)

الكافي ج 3 ص 312 ك 12 ب 20 ذيل ح 8 .

الفقيه ج 1 ص 197 ب 45 ذيل ح 1 .

التهذيب ج 2 ص 82 ب 8 ذيل ح 96 .

« ووضِعَ الْأَنْفَ عَلَى الْأَرْضِ سُتَّةً وَهُوَ الْإِزْغَامُ » (6)

الفقيه ج 1 ص 197 ب 45 ذيل ح 1 .

« ويجعل السجود أخفض من الركوع »

الكافي ج 3 ص 459 ك 12 ب 87 ذيل ح 6 .

الفقيه ج 1 ص 295 ب 63 ذيل ح 12 .

(ويكون سجودك كما يتخوى البعير -) تقدم تحت عنوان (اذا سجد أحدكم الخ)

(ويكون نظرك في السجود الى طرف أنفك -) تقدم تحت عنوان (اذا سجد أحدكم الخ)

(هل سجد رسول الله صلى الله عليه وآله سجدة السهو -) انظر السهو

« هل يجوز السجود على الكتان والقطن من غير تقيه؟ فقال: جازئ » (10)

التهديب ج 2 ص 307 ب 15 ح 102 .

الاستبصار ج 1 ص 332 ب 188 ح 6 .

« هل يسجد الرجل على الثوب يتقي به وجهه من الحرّ والبرد ومن الشيء يكره السجود عليه؟ فقال: نعم لا بأس به » (7)

التهديب ج 2 ص 307 ب 15 ح 99 .

الاستبصار ج 1 ص 333 ب 188 ح 12 .

« يا ابا عبدالله أعنا بطول السجود » (6/م)

الكافي ج 3 ص 266 ك 12 ب 1 ذيل ح 8 .

(بيني على يقينه ويسجد -) انظر السهو

(يجعل السجود اخفض -) يأتي في المريض تحت عنوان (دخل رسول الله الخ)

(يسوى الحصا في موضع سجوده -) تقدم تحت عنوان (رأيت ابا عبدالله الخ)

(يقول في سجدي السهو -)

انظر السهو

ص: 210

« يكون الكُدس من الطعام مطينا مثل السطح قال : صل عليه » (6)

التهديب ج 2 ص 309 ب 15 ح 19 .

الاستبصار ج 1 ص 400 ب 241 ح 1 .

سجين

(ان الملك - إلى أن قال - اجعلوها في سجين -) انظر الرباء

(مر عيسى بن مريم - إلى أن قال - ما سجين قال جبال -) انظر الدنيا

السجية

(ان المؤمن لا يكون سجيته -)

انظر اللمم

السين والحاء

السحاب

*السحاب (1)

(ان الله جعل السحاب غرايب للمطر)

انظر المطر

(السحاب غريبال المطر -) انظر المطر

(عن رجل صلّى في يوم سحاب -)

انظر القبلة

(عن رجل يصلّي في يوم سحاب -)

انظر القبلة

(عن الرعد - إلى أن قال - تضرب السحاب فتسوقه -) انظر الرعد

« عن السحاب أين يكون؟ قال : يكون على شجر على كثيب على شاطئ البحر يأوى اليه فاذا أراد الله عزوجل أن يرسله أرسل ريحاً

فأثارته ووجل به ملائكة يضربوه بالمخاريق وهو البرق فيرتفع ثم قرأ هذه الآية : الله الذي أرسل الرياح فتثير سحاباً فسقناه إلى بلد ميت الآية
والمملك إسمه الرعد « (1)

روضة الكافي ج 8 ص 218 ح 268 .

(ما من يوم سحاب -) انظر الاوقات

السحابة

(السحابة تجلد -) انظر الحدود

السحت

*السحت (2)

(اجر الزانية سحت -) انظر الزنا

ص: 211

1- تقدم في الرعد والريح ويأتي في المطر ما يناسب المقام .

2- السحت . كل ما لا يحل كسبه واشتقاقه من السحت وهو الاستيصال يقال سحته وأسحته أى استأصله ويسمى الحرام به لأنه يعقّب عذاب الاستيصال ، وقيل : لأنه لا بركة فيه ، وقيل : انه يسحت مرده الانسان الخ (المجمع) .

(أجر الكاهن سحت -) انظر الكاهن

(أجر المغني والمغنية سحت -)

انظر المغني

(ان هؤلاء يقولون ان كسب المعلم سحت -) انظر القرآن

(ثمن الخمر سحت -) انظر الخمر

(ثمن العذرة من السحت -) انظر العذرة

(ثمن الكلب سحت -) انظر الكلاب

(ثمن الكلب الذي لا يصيد سحت -)

انظر الكلاب

(ثمن الكلب الذي ليس -) انظر الكلاب

(ثمن الميتة سحت -) انظر الميتة

« السحت أنواع كثيرة : منها اجور الفواجر و ثمن الخمر والنيبذ المسكر والربا بعد البيئة - »

الكافي ج 5 ص 126 ك 17 ب 42 ذيل ح 1 .

التهذيب ج 6 ص 368 ب 93 ذيل ح 183 .

« السحت أنواع كثيرة منها كسب الحجاج اذا شرط (1) ، وأجر الزانية ، و ثمن الخمر ، (2) فأما الرشا في الحكم فهو الكفر بالله العظيم »

(6)

الكافي ج 5 ص 127 ك 17 ب 42 ح 3 .

التهذيب ج 6 ص 352 ب 93 ذيل ح 118 .

التهذيب ج 6 ص 355 ب 93 ح 134 .

الاستبصار ج 3 ص 59 ب 34 ح 6 .

« السحت ثمن الميتة و ثمن الكلب ، و ثمن الخمر ، و مهر البغي ، و الرشوة في الحكم و أجر الكاهن » (6)

الكافي ج 5 ص 126 ك 17 ب 42 ح 2 .

الفقيه ج 4 ص 262 ب 176 ذيل ح 4 .

التهذيب ج 6 ص 368 ب 93 ح 182 .

(الصنّاع اذا سهروا الليل كله فهوسحت)

انظر الصنّاع

« عن السحت فقال : الرشا (3) في الحكم » (6)

الكافي ج 5 ص 127 ك 17 ب 42 ح 4 .

الكافي ج 7 ص 409 ك 33 ب 5 ح 3 .

التهذيب ج 6 ص 222 ب 87 ح 17 .

« عن الغلول فقال : الغلول كل شىء غل عن الامام وأكل مال اليتيم وشبهه ،

ص: 212

1- جملة (اذا شارط) ليست في التهذيب والاستبصار .

2- الى هنا تم حديث الاستبصار وموضع من التهذيب .

3- في موضع من الكافي (هو الرشا في الحكم) .

والسحت أنواع كثيرة : منها كسب الحجاج وأجر الزانية وثمان الخمر ، فأما الرشاش في الحكم فهو الكفر بالله عزوجل « (غ)

التهديب ج 6 ص 352 ب 93 ح 118 .

التهديب ج 6 ص 368 ب 93 ح 183 بتفاوت .

الكافي ج 5 ص 126 ك 17 ب 42 ح 1 بتفاوت .

« عن الغلول قال : كل شيء غلّ من الامام فهو سحت وأكل مال اليتيم وشبهه سحت والسحت أنواع كثيرة : منها اجور الفواجر وثمان الخمر والبيذ المسكر والربا بعد البيئنة ، فأما الرشاش في الحكم فان ذلك الكفر بالله العظيم وبرسوله صلى الله عليه وآله « (5)

الكافي ج 5 ص 126 ك 17 ب 42 ح 1 .

التهديب ج 6 ص 368 ب 93 ح 183 .

التهديب ج 6 ص 352 ب 93 ح 118 .

(عن قاض - إلى أن قال - ذلك السحت)

انظر القاضي

(غبن المسترسل سحت -) انظر الغبن

(كان ينهى - إلى أن قال - هو سحت)

انظر القمار

(من أكل السحت ثمن الخمر -)

انظر الخمر

(ورأيت السحت قد ظهر -) يأتي في علائم الظهر تحت عنوان (قال ابو عبدالله الخ)

(هؤلاء يقولون ان كسب المعلم سحت)

انظر القرآن

« يا علي من السحت ثمن الميتة (1)، وثمان الكلب ، وثمان الخمر ، ومهر الزانية ، والرشوة في الحكم ، وأجر الكاهن « (م)

الفقيه ج 4 ص 262 ب 176 ذيل ح 4 .

الكافي ج 5 ص 126 ك 17 ب 42 ح 2 بتفاوت .

التهذيب ج 6 ص 368 ب 93 ح 182 بتفاوت .

(يا عيسى قل لظلمة بني اسرائيل لا تدعوني والسحت -) انظر عيسى بن مريم عليها السلام

السحر

(ان الله يحب - فعليكم بالدعاء في السحر -) انظر الدعاء

(اني ادخل الحمام في السحر -)

انظر الحمام

(تعاونوا بأكل السحر -) انظر السحور

ص: 213

1- في الكافي والتهذيب (السحت ثمن الميتة الخ) وتقدم تحت عنوانه .

(لا يولد لي فقال استغفر ربك في السحر)

انظر الولد

السحر

*السحر (1)

« ان من البيان لسحراً » (م)

الفقيه ج 4 ص 272 ب 176 ذيل ح 8 .

«دخل عيسى بن شفيقي (2) على أبي عبد الله عليه السلام وكان ساحراً يأتيه الناس ويأخذ على ذلك الأجر فقال له : جعلت فداك أنا رجل كانت صناعتني السحر وكنت آخذ على ذلك الأجر وكان معاشي وقد حججت منه وَمَنَّ اللَّهُ عَلَيَّ بِلِقَائِكَ وَقَدْ تَبَت إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَهَلْ لِي فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مَخْرَجٌ؟ قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَلَّ (3) وَلَا تَعْتَقِدْ»

الكافي ج 5 ص 115 ك 17 ب 33 ح 7 .

الفقيه ج 3 ص 110 ب 59 ح 9 .

التهذيب ج 6 ص 364 ب 93 ح 164 .

« ساحر المسلمين يقتل وساحر الكفار لا يقتل ، قيل : يا رسول الله ولم لا يقتل ساحر الكفار؟ قال : لان الكفر ، أعظم من السحر ولان السحر والشرك مقرونان » (6/م)

الكافي ج 7 ص 260 ك 30 ب 62 ح 1 .

الفقيه ج 3 ص 371 ب 179 ح 8 .

التهذيب ج 10 ص 147 ب 10 ح 14 .

« الساحر يضرب بالسيف ضربة واحدة على أم رأسه » (6)

الكافي ج 7 ص 260 ك 30 ب 10 ح 2 .

التهذيب ج 10 ص 147 ب 10 ح 15 .

« عن الساحر فقال : اذا جاء رجلا ن عدلان فيشهدان (4) عليه فقد حلّ دمه » (م)

1- السِّحْرُ يقال على معان : الأول الخداع وتخيلات لا حقيقة لها نحو ما يفعله المُسَدِّعُ بِصِرْفِ الأَبْصَارِ عما يَفْعَلُهُ لِحِفَّةِ يَدِهِ ، وما يَفْعَلُهُ التَّمَامُ بقول مزخرف عائق للاسماع وعلى ذلك قوله تعالى : سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ واسترهبوهم وقال : يَخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ ، وبهذا النظر سَمَّوْا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ سَاحِرًا فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا السَّاحِرُ ادْعُ لَنَا رَبِّكَ وَالثَّانِي استجلاب معاونة الشيطان بضرب من التَّقَرُّبِ إِلَيْهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : هَلْ اتَّبَعْتُمْ عَلَى مَا تَنْزَلُ الشَّيَاطِينُ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَالثَّلَاثُ مَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ الْإِغْتَامُ وَهُوَ اسْمٌ لِفِعْلِ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ مِنْ قُوَّتِهِ يَغَيِّرُ الصُّورَ وَالطَّبَايِعَ فَيَجْعَلُ الْإِنْسَانَ حِمَارًا وَلَا حَقِيقَةَ لِذَلِكَ عِنْدَ الْمُحْصِلِينَ الْخ (المفردات) .

2- فِي الْفَقِيهِ (عَنْ عَيْسَى بْنِ شَقْفِي وَكَانَ سَاحِرًا الْخ) .

3- فِي الْفَقِيهِ (نَعَمْ حُلٌّ وَلَا تَعْقُدُ) .

4- فِي مَوْضِعٍ مِنَ التَّهْذِيبِ (فَشُهَدَاءُ عَلَيْهِ الْخ) .

التهذيب ج 6 ص 283 ب 91 ح 185 .

التهذيب ج 10 ص 147 ب 10 ح 16 .

(عن عيسى بن شقفي وكان ساحرا -) تقدم تحت عنوان (دخل عيسى الخ)

«قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا امرأة سألته ان لي زوجا وبه علي غلظة واني صنعت شيئا لأعطفه عليّ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله : اف لك كدرت البحار وكدرت الطين ولعنتك الملائكة الأخيار وملائكة السماوات والأرض قال : فصامت المرأة نهارها وقامت ليلها وحلقت رأسها ولبست المسوح (1) فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله فقال : ان ذلك لا يقبل منها»

(6)

الفقيه ج 3 ص 282 ب 134 ح 1 .

(كنت عند أبي ابراهيم - إلى أن قال - درس السفر الرابع من سحره -) انظر الحجة

(لماذا بعث الله موسى - إلى أن قال - كان الغالب على أهل عصره السحر -)

انظر العقل والجهل

«من تعلم من السحر شيئاً كان آخر عهده برّيه ، وحدّه حدّ القتل إلا أن يتوب ، وكان يقول : لا تقام الحدود بأرض العدو مخافة أن تحمله الحمية فيلحق بأرض العدو»

(6-1)

التهذيب ج 10 ص 147 ب 10 ح 17 .

(من خاف ساحراً -) انظر الخوف

« والسحر (2) لان الله عزوجل يقول : ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق » (6)

الفقيه ج 3 ص 368 ب 179 ذيل ح 2 .

الكافي ك 2 ص 286 ك 5 ب 112 ذيل ح 24 .

السحرة

(ان قدرتم - إلى أن قال - اما تلوت قصة سحرة موسى -) انظر محاسبة العمل

(كن لما لا ترجو - إلى أن قال - وخرجت سحرة فرعون -) انظر الرجاء

« اه دخل عليه - إلى أن قال - هن اصحاب الرّس (4) - »

ص: 215

-
- 1- المسوح : جمع المسح أى البلاس وهو كساء معروف كما يستفاد من الجميع .
 - 2- أي ومن الكبائر السحر .
 - 3- السحق : يعني ذلك فرج امرأة بفرج اخرى كما يستفاد من المجمع ويأتي في المساحقة ما يناسب المقام .
 - 4- تقدم تمام الحديث في الحدود فراجع .

الكافي ج 7 ص 202 ك 30 ب 23 ذيل ح 1 .

الفتيه ج 4 ص 31 ب 6 ذيل ح 2 .

التهديب ج 10 ص 58 ب 3 ذيل ح 3 .

(انه دخل عليه نسوة فسألته امرأة منهن عن السحق -) انظر الحدود

(دعانا زياد - إلى أن قال - رجل أتى امرأة فاحتملت ماؤه فساحت -)

انظر الحدود

(رأيت عند أبي عبدالله عليه السلام رجلا -)

انظر الساقية

(سألتني امرأة ان استأذن -)

انظر الحدود

« سأله رجل عن هذه الآية « كذبت قبلهم قوم نوح واصحاب الرّس » فقال بيده هكذا فمسح احدهما بالآخرى فقال : هنّ اللواتي باللواتي يعني النساء بالنساء » (6)

الكافي ج 5 ص 551 ك 18 ب 188 ح 1 .

(عن المرأة تساق -) انظر المساقية

(كذبت قبلهم -) تقدم تحت عنوان (سأله رجل الخ)

(لا ينبغي لامرأتين ان تناما -)

انظر الحدود

(ليس لامرأتين ان تبيتا -) انظر الحدود

السحور

« آكل وأنا أشك في الفجر فقال : كل حتى لا تشك » (6)

الفتيه ج 2 ص 87 ب 43 ح 6 .

«أفضل سحوركم (1) السويق والتمر» (6)

التهديب ج 4 ص 198 ب 51 ح 3 .

الفقيه ج 2 ص 87 ب 43 ذيل ح 5 .

(أفضل السحور السويق والتمر -)

تقدم تحت عنوان (أفضل سحوركم الخ)

« ان الله عزوجل وملائكته يصلون على المستغفرين والمتسحرين بالأسحار فليتسحر أحدكم ولو بشرية من ماء : وأفضل السحور السويق والتمر ومطلق لك الطعام والشراب الى ان تستيقن طلوع الفجر » (1/م)

الفقيه ج 2 ص 87 ب 43 ح 5 .

ص: 216

1- في الفقيه (أفضل السحور السويق والتمر) .

(انني أتسحر - إلى أن قال - بنس السحور سحورك -) انظر الحرم

« تسحروا ولو بجرع الماء الا صلوات الله على المتسحرين » (6 - م)

التهذيب ج 4 ص 198 ب 51 ح 2 .

« تعاونوا بأكل السحر (1) على صيام النهار وبالنوم عند القيلولة على قيام الليل »

(م)

الفقيه ج 2 ص 87 ب 43 ح 4 .

التهذيب ج 4 ص 199 ب 51 ح 7 .

(تعاونوا بأكل السحور -) تقدم تحت عنوان (تعاونوا بأكل السحر الخ)

« السحور بركة قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا تدع امتي السحور ولو على حشفة (2) » (6 - م)

الكافي ج 4 ص 94 ك 14 ب 14 ح 3 .

الفقيه ج 2 ص 86 ب 43 ح 1 .

التهذيب ج 4 ص 198 ب 51 ح 4 .

«عن السحور لمن أراد الصوم أوجب هو عليه ؟ فقال : لا بأس بأن لا يتسحر ان شاء ، وأما في شهر رمضان فإنه أفضل أن يتسحر نحب أن لا يترك (3) في شهر رمضان»

(6)

الكافي ج 4 ص 94 ك 14 ب 14 ح 1 .

الفقيه ج 2 ص 86 ب 43 ح 3 .

«عن السحور لمن أراد الصوم فقال : أما في شهر رمضان فإن الفضل في السحور ولو بشرية من ماء ، وأما في التطوع (4) فمن أحب أن يتسحر فليعفل ومن لم يفعل فلا بأس» (6) (غ)

الكافي ج 4 ص 94 ك 14 ب 14 ح 2 .

الفقيه ج 2 ص 86 ب 43 ح 2 .

التهذيب ج 4 ص 197 ب 51 ح 1 .

التهذيب ج 4 ص 314 ب 72 ح 20 .

(لا تدع أمتي السحور -) تقدم تحت عنوان (السحور بركة الخ)

«لوان الناس تسحروا ثم لم يفطروا إلا على الماء لقدروا على أن يصوموا الدهر

ص: 217

1- في التهذيب (تعاونوا بأكل السحور الخ) .

2- في الفقيه (ولو على حشفة تمر) والحشفة أردى التمر الذي لا لحم فيه والضعيف الذي لا نوى فيه (المجمع) .

3- في الفقيه (أحب ان لا يترك الخ) .

4- في موضع من التهذيب (فأما التطوع في غير رمضان فمن أحب الخ) .

الفقيه ج 2 ص 87 ب 43 ح 7 .

التهذيب ج 4 ص 199 ب 51 ح 9 بتفاوت .

« لو ان الناس تسحروا ولم يفطروا على ماء ، ما قدروا والله ان يصوموا الدهر » (6)

التهذيب ج 4 ص 199 ب 51 ح 9 .

الفقيه ج 2 ص 87 ب 43 ح 7 بتفاوت .

(ما تقول في الرجل - إلى أن قال - وقد يستحب للعبد ان لا يدع السحور -)

انظر الصوم

السين والخاء

السخا

« أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وفد من اليمن وفيهم رجل كان أعظمهم كلاماً وأشدّهم استقضاء في حاجة النبي صلى الله عليه وآله فغضب النبي صلى الله عليه وآله حتى التوى (1) عرق الغضب بين عينيه وترّبّد (2) وجهه وأطرق الى الأرض فأتاه جبرئيل عليه السلام فقال : ربّك يقرئك السلام ويقول لك : هذا رجل سخّي يطعم الطعام فسكن عن النبي صلى الله عليه وآله الغضب ورفع رأسه وقال له : لو لا ان جبرئيل أخبرني عن الله عزوجل أنّك سخّي تطعم الطعام لشردت بك وجعلتك حديثاً لمن خلفك فقال له الرجل : وان ربّك ليحبّ السخاء ؟ فقال : نعم فقال : اني أشهد أن لا اله الا الله وانك رسول الله والذي بعثك بالحق لارددت من مالي أحداً » (6)

الكافي ج 4 ص 39 ك 13 ب 81 ح 5 .

« أسخى الناس من أدّى زكاة ماله - »

الفقيه ج 4 ص 281 ب 176 ذيل ح 16 .

« ألا أخبرك بشيء يقرب من الله ويقرب من الجنة ويباعد من النار ؟ فقال : بلى ، فقال : عليك بالسخاء فان الله خلق خلقاً برحمته لرحمته فجعلهم للمعروف أهلاً وللخير موضعاً وللناس وجهاً ، يسعى اليهم لكي يحيوهم كما يحي المطر الأرض المجذبة اولئك هم المؤمنون الآمنون يوم القيامة » (6)

الكافي ج 4 ص 41 ك 13 ب 81 ح 12 .

(ان ابراهيم عليه السلام كان أبا أضياف -)

- 1- الالتوى : أى الاضطراب عند الجزع (كما يستفاد من المجمع).
- 2- ترّيد وجهه أى تغيّر من الغضب (المجمع).

انظر ابراهيم عليه السلام

(ان الله عزوجل ارتضى لكم الاسلام دينا فأحسنوا صحبتته بالسخاء -)

انظر مكارم الاخلاق

(ان الله أوحى الى موسى ان لا تقتل السامري -) يأتي تحت عنوان (أوحى الله عزوجل الخ)

« أوحى الله عزوجل الى موسى عليه السلام أن لا تقتل السامري فإنه سخي » (غ)

الكافي ج 4 ص 41 ك 13 ب 81 ح 13 .

الفتاوى ج 2 ص 34 ب 16 ح 3 .

« أي الناس أفضلهم إيماناً قال : أبسطهم كفاً » (6/م)

الكافي ج 4 ص 40 ك 13 ب 81 ح 7 .

« خياركم سمحواؤكم (1) وشراركم بخلائكم ، ومن خالص الأيمان البرّ بالإخوان والسعي في حوائجهم وان البار بالاخوان ليحبّه الرحمن وفي ذلك مرغمة للشيطان وتزحزح عن النيران ، ودخول الجنان ، يا جميل أخبر بهذا غرر أصحابك قلت : جعلت فداك من غرر أصحابي ؟ قال : هم البارون بالإخوان في العسر واليسر ثم قا : يا جميل أمّا ان صاحب الكثير يهون عليه ذلك وقد مدح الله عزوجل في ذلك صاحب القليل فقال في كتابه : يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شحّ فاولئك هم المفلحون » (6)

الكافي ج 4 ص 41 ك 13 ب 81 ح 15 .

الفتاوى ج 2 ص 33 ب 16 ح 1 .

« سألت رجلاً ابا الحسن الأول عليه السلام وهو في الطواف فقال له : أخبرني عن الجواد ، فقال : ان لكلامك وجهين فان كنت تسأل عن المخلوق فان الجواد الذي يؤدّي ما افترض الله عليه ، وان كنت تسأل عن الخالق فهو الجواد ان أعطى وهو الجواد ان منع ، لانه ان أعطاك ، أعطاك ما ليس لك ، وان منعك ، منعك ما ليس لك » (7)

الكافي ج 4 ص 38 ب 13 ب 81 ح 1 .

« سخاء المرء عما في أيدي الناس أكثر من سخاء النفس والبذل ، ومروءة الصبر (2) في حال الفاقة والحاجة والتعفف والغنى

ص: 219

1- سمح سموحا وسماحا وسماحة أى جاد (المجمع) .

2- قوله (مروءة الصبر الخ) يأتي في الصبر عن الكافي أيضا .

أكثر من مروءة الاعطاء ، وخير المال الثقة بالله واليأس عما في أيدي الناس » (5)

التهذيب ج 6 ص 387 ب 93 ح 273 .

« السخاء شجرة في الجنة من تعلق بغصن من اغصانها دخل الجنة » (8)

الكافي ج 4 ص 41 ك 13 ب 81 ذيل ح 9 .

«السخي الحسن الخلق في كنف الله لا يستخلى الله منه حتى يدخله الجنة ، وما بعث الله نبيا ولا وصيا الا سخيًا ، وما كان أحد من الصالحين الا سخيًا ، وما زال أبي يوصيني بالسخاء حتى مضى ، وقال : من أخرج (1) من ماله الزكاة تامه فوضعها في موضعها لم يسأل من أين اكتسبت مالك » (7)

الكافي ج 4 ص 39 ك 13 ب 81 ح 4 .

« السخي قريب من الله ، قريب من الجنة ، قريب من الناس وسمعته يقول : السخاء شجرة في الجنة من تعلق بغصن من اغصانها دخل الجنة » (8)

الكافي ج 4 ص 40 ك 13 ب 81 ح 9 .

« السخي محبب في السماوات ، محبب في الأرض خلق من طينة عذبة وخلق ماء عينيه من ماء الكوثر ، والبخيل مبغض في السماوات ، مبغض في الأرض ، خلق من طينة سبخية وخلق ماء عينيه من ماء العوسج (2) » (6 - م)

الكافي ج 4 ص 39 ك 13 ب 81 ح 3 .

« السخي يأكل طعام الناس ليأكلوا من طعامه والبخيل لا يأكل من طعام الناس لئلا يأكلوا من طعامه » (8)

الكافي ج 4 ص 41 ك 13 ب 81 ح 10 .

« شاب سخي مرهق (3) في الذنوب أحب الى الله من شيخ عابد بخيل » (6)

الكافي ج 4 ص 41 ك 13 ب 81 ح 14 .

الفقيه ج 2 ص 34 ب 16 ح 2 .

(الشيب في مقدم الرأس يمن وفي العارضين سخاء -) انظر الشيبة

« كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات

- 1- قوله (من أخرج الخ) تقدم في الزكاة عن الفقيه وموضع آخر من الكافي مستقلا فراجع .
- 2- العوسج : من عسج من شجر الشوك له ثمر مدور فاذا عظم فهو الفرقد (المجمع) .
- 3- مرهق : من رهق بالتحريك : السفه والخفة وركوب الشرّ والظلم وغشيان المحارم (المجمع) .

عليهم قال : هو الرجل يدع ماله لا ينفقه في طاعة الله بخلا ، ثم يموت فيدعه لمن يعمل فيه بطاعة الله أو في معصية الله فان عمل به في طاعة الله رآه في ميزان غيره ، فرآه حسرة وقد كان المال له ، وان كان عمل به في معصية الله قواه بذلك المال حتى عمل به في معصية الله عزوجل « (6)

الكافي ج 4 ص 42 ك 13 ب 82 ح 2 .

الفتاوى ج 2 ص 34 ب 16 ح 7 .

(ليس البخيل من أدى -) انظر البخل

« ما حدّ السخاء؟ فقال : تخرج من مالك الحق الذي أوجبه الله عليك فتضعه في موضعه » (6)

الكافي ج 4 ص 39 ك 13 ب 81 ح 2 .

الفتاوى ج 4 ص 295 ب 176 ح 74 .

« من أدى ما افترض الله عليه فهو أسخى الناس » (م)

الفتاوى ج 2 ص 34 ب 16 ح 4 .

(من أيقن بالخلف سخت -) انظر الانفاق

« من يضمن لي أربعة بأربعة ابيات في الجنة؟ أنفق ولا تخف فقراً ، وأفسد السلام في العالم ، واترك المرء وان كنت محقاً ، وانصف الناس من نفسك » (6)

الكافي ج 2 ص 144 ك 5 ب 66 ح 2 .

الكافي ج 4 ص 44 ك 13 ب 82 ح 10 .

الفتاوى ج 2 ص 34 ب 16 ح 5 .

« يا بني ما السماحة؟ قال : البذل في اليسر والعسر » (2)

الكافي ج 4 ص 41 ك 13 ب 81 ح 11 .

(يا زيد - إلى أن قال - فاحسنوا صحبته بالسخاء -) انظر كظم الغيظ

« يؤتى يوم القيامة برجل فيقال : احتج فيقول : يا رب خلقتني وهديتني فأوسعت عليّ فلم أزل أوسع على خلقك وأيسر عليهم لكي تنشر عليّ هذا اليوم رحمتك وتيسره ، فيقول الربّ جلّ ثناؤه وتعالى ذكره : صدق عبدي ادخلوه الجنة » (5/م)

الكافي ج 4 ص 40 ك 13 ب 81 ح 8 .

السخافة

(ان ناساً - من سخف اسلامه -)

انظر الجاهلية

السُّخْرَة

*السُّخْرَة(1)

(امسكت - إلى أن قال - ثم يقرأ آية

ص: 221

1- السُّخْرَة : وزان غرفة ما سخرت من خادم أو دابة بلا أجر ولا ثمن (مصباح المنير) .

السخره ثم يقول استغفرالله -) انظر السفر

(تقرأ في صلاة الزوال - إلى أن قال - وثلاث آيات السخره ان ربكم الله الذي)

انظر النوافل

(عن رجل بنى في حق له الى جنب جاره -) يأتي تحت عنوان (عن السخره في القرى الخ)

« عن السخره في القرى وما يؤخذ من العلوج (1) والا-كرة في القرى فقال : اشترط عليهم (2) فما اشترط عليهم من الدارهم والسخره وما سوى ذلك فهو لك (3) وليس لك أن تأخذ منهم شيئاً حتى تشارطهم وان كان كالمستيقن ، ان كل من نزل تلك القرية اخذ ذلك منه (4) ، قال : وسألته عن رجل بنى في حق له الى جنب جاره له بيوتاً أو داراً فتحول أهل دار جاره له (5) أله أن يردهم وهم كارهون ؟ فقال : هم أحرار ينزلون حيث شاؤوا ويتحولون حيث شاؤوا - »

الكافي ج 5 ص 283 ك 17 ب 140 ح 1 .

التهذيب ج 7 ص 153 ب 11 ح 27 .

(كان اميرالمؤمنين عليه السلام يكتب الى عماله لا تسخروا المسلمين -) انظر الأرض

(يا علي لا يظلم الفلاحون - إلى أن قال - ولا سخره على مسلم يعني الأجير -)

انظر الأرض

السخط

(أفمن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط)

انظر الحجّة

(ان العبد يسأل - إلى أن قال - فانه تعرض لسخطي -) انظر الذنب

(انما المؤمن الذي اذا رضي - إلى أن قال - واذا سخط لم يخرجه سخطه -)

انظر المؤمن

ص: 222

1- العالج بالكسر فالسكون وجيم في الآخر : الضخم من كفارل العجم وبعضهم يطلقه على الكافر مطلقا والجمع علوج (المجمع) .

2- في التهذيب (والاكرة اذا نزلوا القرى فقال يشرط عليهم الخ) .

- 3- في التهذيب (فما اشترط عليهم من الدراهم والسخرة وما سوى ذلك فيجوز لك الخ) .
- 4- في التهذيب (حتى تشارطه وان كان كالمتمقين ان من نزل تلك الأرض أو القرية أخذ منه ذلك الخ) .
- 5- في التهذيب (الى جانب جار بيتاً أو داراً فتحول أهل دار جاره اليه أنه ان يردهم الخ) .

(سخط عليّ ابن هبيرة -)

انظر جعفر بن محمد عليه السلام

(لا تسخطوا الله برضا أحد -)

انظر اطاعة المخلوق في معصية الخالق

(من أرضى سلطاناً بسخط الله -)

انظر اطاعة المخلوق في معصية الخالق

(من طلب رضا الناس بسخط -)

انظر اطاعة المخلوق في معصية الخالق

(من طلب مرضاة الناس بما يسخط)

انظر اطاعة المخلوق في معصية الخالق

(واعلم ان الناس في سخط الله -)

انظر الناس

(ولا- نقول ما يسخط الرب -) تقدم في ابراهيم بن محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله تحت عنوان (لما مات الخ) وفي عثمان بن مظعون تحت عنوان (سمع النبي صلى الله عليه وآله الخ)

(ومن دخله كان آمناً - إلى أن قال - آمن من سخط الله -) انظر الحرم

(يا اسحاق - إلى أن قال - اذا هم يسخطون -) انظر المؤلفة قلوبهم

السخل

(السخل متى تجب فيه -) انظر الزكاة

(عن السخل متى تجب فيه -)

انظر الزكاة

السخلة

« السخلة التي مرّ بها رسول الله صلى الله عليه وآله وهي ميتة فقال : ما ضرّ أهلها لو انتفعوا بأهابها ؟ فقال ابو عبد الله عليه السلام : لم تكن ميتة يا أبا مريم ولكنها كانت مهزولة فذبحها أهلها فرموا بها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : ما كان على أهلها لو انتفعوا بأهابها » (6)

الفقيه ج 3 ص 216 ب 96 ح 94 .

التهذيب ج 9 ص 79 ب 2 ح 70 .

(عن امرأة دخل - إلى أن قال - ودية سخلتها على عصابة المقتول -) انظر الجنين

(عن لص - إلى أن قال - وعلى المقتول دية سخلتها -) انظر الجنين

السخونة

(الذي يغسل الميت - إلى أن قال - فاذا مسّه وهو سخن -) انظر الغسل

السخي

تقدم في السخاء

ص: 223

1- السخلة : تقال لأولاد الغنم ساعة تضعه من الضأن والمعز جميعا (المجمع) .

السخيمة

(تصافحوا فأنها تهذب بالسخيمة)

انظر المصافحة

(حسن البشر يذهب بالسخيمة -)

انظر حسن البشر

السين والداال

السد

(ان ذا القرنين لما انتهى الى السد)

انظر ذوالقرنين

(ان الله أوحى اليّ - إلى أن قال - ثم أمر بسدّ أبوابهم وترك باب علي عليه السلام -)

انظر المسجد

(كنت عند أبي جعفر عليه السلام اذا استأذن - إلى أن قال - ومر بسدّ ابواب من كان له في مسجدك باب الآ باب علي عليه السلام -)

انظر الخُطبة

(ما سدّ الله عزوجل على مؤمن باب رزق الا -) انظر طلب الرزق

(من سدّ طريقا -) انظر الطريق

السدا

*السدا (1)

(دخلت على أبي عبد الله - إلى أن قال - وسداه ابريسم -) انظر الخزّ

(سأله ابو سعيد عن الخميصة سداها)

انظر اللباس

(عن الخميصة سداها -) انظر المحرم

(قد سألني ابو سعيد عن الخميصة سداها -) انظر الخميصة

(لا بأس بالثوب ان يكون سداه -)

انظر الثوب

(لا بأس بلباس القز اذا كان سداه -)

انظر اللباس

السداب

« انه جديد لوجع الاذن » (غ)

الكافي ج 6 ص 368 ك 24 ب 119 ذيل ح 2 .

«ذكر السداب فقال : أما ان فيه منافع : زيادة في العقل ، وتوفير في الدماغ غير انه ينتن ماء الظهر ، وروى انه جيد لوجع الاذن»

(5) أو (6)

الكافي ج 6 ص 368 ك 24 ب 119 ح 2 .

ص: 224

1- سدا : تار جامه در مقابل پود آن (فرهنگ جامع) .

« السداب يزيد في العقل » (7)

الكافي ج 6 ص 367 ك 24 ب 119 ح 1 .

السدر

« اغسلوا رؤوسكم بورق السدر فانه قدسه كل ملك مقرب وكل نبي مرسل ، ومن غسل رأسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوماً ، ومن صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوماً لم يعص الله ، ومن لم يعص الله دخل الجنة » (6)

الفقيه ج 1 ص 72 ب 22 ح 72 .

« ان رسول الله صلى الله عليه وآله اغتم فأمره جبرئيل عليه السلام أن يغسل رأسه بالسدر وكان ذلك سدر من سدرة المنتهى » (غ)

الفقيه ج 1 ص 72 ب 22 ح 70 .

« انما يكره قطع السدر بالبادية لانه بها قليل وأما ههنا فلا يكره » (6)

الكافي ج 5 ص 264 ك 17 ب 126 ذيل ح 8 .

« عن قطع السدر ، فقال : سألتني رجل من أصحابك عنه فكتب اليه قد قطع ابوالحسن عليه السلام سدرأ وغرس مكانه عنبا » (8)

الكافي ج 5 ص 263 ك 17 ب 126 ح 7 .

« غسل الرأس بالسدر يجلب الرزق جلبا » (7)

الكافي ج 6 ص 504 ك 26 ب 44 ح 6 .

الفقيه ج 1 ص 72 ب 22 ح 71 .

« لما أمرالله عزوجل رسوله صلى الله عليه وآله باظهار الاسلام وظهر الوحي رأى قلة من المسلمين وكثرة من المشركين فاهتم رسول الله صلى الله عليه وآله همماً شديداً فبعث الله عزوجل اليه جبرئيل عليه السلام بسدر من سدرة المنتهى فغسل به رأسه فجلا به همّه » (1)

الكافي ج 6 ص 505 ك 26 ب 44 ح 7 .

(يغسل الميت ثلاث غسلات مرّة بالسدر -) انظر الغسل

سدرة المنتهى

(ان رسول الله - ذلك سدر من سدرة المنتهى -) انظر السدر

(لما امرالله - من سدرة المنتهى -) انظرالسدر

(يا علي اني - إلى أن قال - فلما انتهيت الى سدرۃ المنتهى -)

ص: 225

انظر على بن أبي طالب عليه السلام

السدس

(اذا اجتمع - إلى أن قال - فكان السدس بين الثلاثة -) انظر الارث

(اذا ترك الميت جدتين أم أبيه وأم أمه فالسدس بينهما -) انظر الارث

(اذا ملك المملوك سدسه -)

انظر المملوك

(أراني ابو عبدالله - إلى أن قال - لا ينقص الجد من السدس -) انظر الارث

(اطعم رسول الله الجدتين السدس)

انظر الارث

(اقراني ابو جعفر - إلى أن قال - وللاب السدس سهم -) انظر الارث

(امرأة تركت - إلى أن قال - وللاب السدس -) انظر الارث

(امرأة تركت - إلى أن قال - فلها السدس -) انظر الارث

(امرأة تركت - إلى أن قال - ولا خوتها من أمها السدس -) انظر الارث

(ان ابا جعفر - إلى أن قال - وللأم السدس -) انظر الارث

(ان ابنتي ماتت - إلى أن قال - اعطها سهمها يعني السدس -) انظر الارث

(ان ابنتي هلكت - إلى أن قال - اعطها السدس -) انظر الارث

(ان ترك ابا - إلى أن قال - من اثني عشر وهو السدس -) انظر الارث

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله أطعم الجد السدس)

انظر الارث

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله أطعم الجد والجدة السدس -) انظر الارث

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله أطعم الجدة أم الأم السدس -) انظر الارث

(ان رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله أطلع الجدة السدس)

انظر الارث

(ان اللّٰه ادخل - إلى أن قال - فلم ينقصهما من السدس -) انظر الارث

(ان نبي اللّٰه صلى الله عليه وآله أطلع الجدة السدس طعمة -) انظر الارث

(توفي رجل - إلى أن قال - ان رسول اللّٰه صلى الله عليه وآله أعطاهما السدس -) انظر الارث

(الجدة لها السدس -) انظر الارث

(رجل ترك ابنته - إلى أن قال - وللاب

ص: 226

السدس سهم -) انظر الارث

(رجل ترك ابويه - إلى أن قال - لكل واحد منهما السدس -) انظر الارث

(عن ابن أخ - إلى أن قال - لابن الأخ من الام السدس -) انظر الارث

(عن ابن اخت - إلى أن قال - لابن الاخت من الام السدس -) انظر الارث

(عن امرأة تركت - إلى أن قال - وللأخت من الاب السدس -) انظر الارث

(عن امرأة تركت - إلى أن قال - وللأب السدس -) انظر الارث

(عن اول وقت ركعتي الفجر فقال سدس الليل الباقي -) انظر الفجر

(عن بنات الابنة وجدّ فقال للجد السدس -) انظر الارث

(عن رجل تركت أخاه - إلى أن قال - يعطى الأخ للأم السدس -) انظر الارث

(عن رجل قتل وله - إلى أن قال - فليعط الابن أم المقتول السدس من الدية -)

انظر العقل

(عن رجل مات - إلى أن قال - يعطى الأخ للأم السدس -) انظر الارث

(عن رجل مات وترك أمه - إلى أن قال - للأم السدس -) انظر الارث

(عن رجل مسلم مات - - إلى أن قال - اعطيت السدس -) انظر الارث

(الفرائض - إلى أن قال - ولا ينقصون من السدس وهم فيه سواء -) انظر الارث

(في ابوين وجدة لام قال للأم السدس)

انظر الارث

(في امرأة توفيت - إلى أن قال - وللأم السدس وليس -) انظر الارث

(في امرأة توفيت - إلى أن قال - وللأب السدس سهم -) انظر الارث

(في امرأة ماتت - إلى أن قال - وللأم السدس وللأب ما بقي -) انظر الارث

(في امرأة ماتت - إلى أن قال - لكل واحد منهما السدس -) انظر الارث

(في بنت وأب قال للبت النصف وللاب السدس -) انظر الارث

(في رجل ترك ابنته - إلى أن قال - وللأم السدس سهم وبقي سهمان -) انظر الارث

(في رجل ترك ابويه واخوته قال للأم السدس -) انظر الارث

ص: 227

(في رجل مات وترك ابنته وأباه قال للاب السدس -) انظر الارث

(في عمّة وعم - إلى أن قال - وللاب السدس وبقي سهمان -) انظر الارث

(قلت لزرارة - إلى أن قال - فلأمه السدس وللاب خمسة اسداس -)

انظر الارث

(لو ترك بنات وبنين لم ينقص الاب من السدس -) انظر الارث

(ما تقول في امرأة ماتت - إلى أن قال - وان كان واحدا فله السدس -) انظر الارث

(ما تقول في رجل - إلى أن قال - لأمه السدس وللاب -) انظر الارث

(ما تقول في رجل - إلى أن قال - والسدس لأمه وما بقي فللاب -) انظر الارث

(الناس والعمامة - إلى أن قال - فلا يكون لها إلا السدس -) انظر الارث

(يعتق منه سدسه -) يأتي في العتق تحت عنوان (في رجل اعتق مملوكا الخ)

السدل

*السدل(1)

(ان المحرمة تسدل -) انظر المحرم

(تسدل الثوب -) انظر المحرم

(تسدل المرأة -) انظر المحرم

(عمّ رسول الله صلى الله عليه وآله - إلى أن قال - فسدلها من بين يديه -) انظر العمامة

(المحرمة تسدل -) انظر المحرم

السدوسي

(من أتاني زائراً -)

انظر محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله

السدوم

(ذكرت لأبي عبدالله عليه السلام المنكوح - إلى أن قال - سدوم التي قلبت -) انظر اللواط

سدة اشجع

(أتينا خديجة - إلى أن قال - المقتول بسدة اشجع -) انظر الحجّة

سَدَاوِر

(ابدؤوا بمكة -) انظر مكة

(اخبرنا جار بن عبدالله -) انظر الحجّة

ص: 228

-
- 1- سدلها على اطراف لحيته أى صبّها وأرخاها من سدلت الثوب سدلاً من باب نصر أرسلته وأرخيته (المجمع) .
 - 2- سَدوم بالفتح : قرية قوم لوط (المجمع) .

(ان بني اسرائيل أتوا -) انظر الزراعة

(ان قوما يزعمون -) انظر الحجة

(ان المؤمنين على منازلهم -)

انظر الايمان

(اني تركت مواليك -) انظر الحجة

(أيّ شيء على الرجل -)

انظر طلب الرزق

(دخل سدير على أبي عبدالله -)

انظر الافطار

(دخلت على أبي عبدالله -)

انظر المؤمن

(ذهبت بكتاب عبدالسلام بن نعيم وسدير -) انظر الحجة

(ربنا باعربين اسفارنا -) انظر الذنب

(الرجل يقول لامرأته انت -)

انظر الظهار

(سمعت ابا جعفر وهو - إلى أن قال يا سدير -) انظر الحجة

(في الرجل يأتي البهيمة -)

انظر الحدود

(قالوا ربنا باعدين اسفارنا -)

انظر الذنب

(كان أبي يقضي -) انظر القضاء

(كنا عند أبي جعفر عليه السلام فذكرنا -)

انظر الحجة

(كنت انا وابو بصير -) انظر الحجة

(لم يدع رجل معونة -) انظر المؤمن

(ما أنتم قال نحن خزان الله -)

انظر الحجة

(ما منعك أن تعتق -) انظر إطعام المؤمن

(محاش النساء -) انظر الدبر

(من أحب ان يمشي -) انظر التشيع

(من حلف بالله كاذباً -) انظر الحلف

(من سعادة الرجل -)

انظر جعفر بن محمد

(من قال اذا اطلت -) انظر النورة

(يا أبا الفضل أمالك -) انظر السوق

(يا سدير الزم بيتك -) انظر الحجة

(يا سدير ان افطارك -) انظر الافطار

(يا سدير انه من حلف -) انظر الحلف

(يا سدير بلغني -) انظر النساء

(يا سدير تزور قبر الحسين عليه السلام -) انظر الحسين بن علي عليه السلام

سُدِير بن حَكِيم الصيرفي

(سورة الملك -) انظر القرآن

(ما تقول في رجل كان له مال -)

ص: 229

انظر الزكاة

(هل تكره المؤمن -) انظر المؤمن

سُدَيْر الصيرفي

(اذا بعث الله المؤمن -) انظر إذ خال السرور على المؤمنين

(اطعم سائلا الا أعرفه -) انظر الصدقة

(ان أبا عبدالله عليه السلام يقرأ عليك -)

انظر الحج

(ان في صاحب هذا الأمر -)

انظر الحجة

(ان من سعادة الرجل -)

انظر جعفر بن محمد

(أوصاني ابو جعفر -) انظر الحجة

(أيّ شيء على الرجل -)

انظر طلب الرزق

(حديث بلغني -) انظر الصراف

(دخلت انا والمفضل -) انظر الحجة

(دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فقلت -)

انظر المؤمن

(دخلت على أبي عبدالله عليه السلام وعليّ -)

انظر النعال

(رأيت ابا جعفر عليه السلام يأخذ -) انظر اللحية

(ما تروى هذه الناصبة - إلى أن قال - فقال له سدير الصيرفي -) انظر الاذان

(ما نقول في رجل -) انظر الزكاة

(ما منعك ان تعتق -) انظر اطعام المؤمن

(هل تكره المؤمن على قبض روح الله -) انظر المؤمن

السين والراء

السّر

(اتعلمون الغيب - إلى أن قال - سرّ الله عزوجل -) انظر الحجة

(أخبرت بما أخبرتكم - إلى أن قال - ألاكلّ سرّ جاوز -) انظر الكتمان

(الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّا -) انظر الانفاق

(أما سمعت قول الشاعر فلا يعدون سرّي -) انظر الشّعْر

(ان احق الناس بالتخشع في السرّ)

انظر القرآن

(ان رجلا من مواليك - إلى أن قال - يا خلف سرّ الله لا تذيعوه -) انظر الحيض

(ان الله فرض - إلى أن قال - ينفقون مما رزقناهم سرّا -) انظر الزكاة

ص: 230

(ان الله يحب ان يعبد في السر كما -) يأتي تحت في الكتمان تحت عنوان (يا معلي اكنم امرنا الخ)

(اني كنت اشترت امة سرّاً -)

انظر الحلف

(اني كنت اشترت جارية سرّاً -)

انظر الحلف

(تزوّج بعض - إلى أن قال - سرّاً لله لا تديعوه -) انظر الحيض

« خاموا الله في السر حتى تعطوا من انفسكم النصف - »

الكافي ج 2 ص 457 ك 5 ب 203 ذيل ج 17 .

(دخلنا - إلى أن قال - ولا تبثوا سرنا -)

انظر الكتمان

(دعوة العبد سرّاً -) انظر الدعاء

(عن رجل تزوّج امرأة سرّاً -)

انظر الطلاق

(عن رجل يتزوّج امرأة سرّاً -)

انظر الطلاق

(عن عورة المؤمن - إلى أن قال - انما هو اذاعة سرّه -) انظر العورة

(عن قضاء صلاة الليل بعد الفجر إلى أن قال - من سرّ آل محمد صلى الله عليه وآله -) انظر الليل

(فلا يعدون سرّي -) انظر الشُّعر

(في التوراة مكتوب - إلى أن قال - اكنم مكتوم سرّي -) انظر المداراة

(قضاء صلاة الليل بعد الغداة وبعد العصر من سرّ آل محمد -) انظر القضاء

(كنا عند - إلى أن قال - بالليل والنهار سرّاً -) انظر الزكاة

« لا تذكروا سرّنا بخلاف علانيتنا ولا علانيتنا بخلاف سرّنا حسبكم أن تقولوا ما تقول وتصمتوا عما نصمت ، انكم قد رأيتم ان الله عزوجل لم يجعل لأحد من الناس في خلافنا خيراً ، ان لله عزوجل يقول : فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم »
(6)

روضه الكافي ج 8 ص 87 ح 51 .

(مازال سرّنا مكتوماً -) انظر الكتمان

(مضيع السرّ شاك -) انظر الاذاعة

(من حلف سراً -) انظر الحلف

(من ذكر الله عزوجل في السرّ -)

انظر الذكّر

(مَنْ ذكرني سرّاً ذكرته -) انظر الذكّر

(من سرّ آل محمد صلى الله عليه وآله -) يأتي في القضاء تحت عنوان (قضاء صلاة الليل الخ)

ص: 231

ويأتي في الليل تحت عنوان (عن قضاء الصلاة الليل بعد الخ)

« من كتم سرّه كانت الخيرة في يده - »

روضه الكافي ج 8 ص 152 ذيل ح 137 .

(ولكن لا تواعدوهنّ سرّاً -)

انظر الخُطبة

(ولاية الله اسرّها -) انظر الكتمان

(يا ابا محمّدان عندنا والله سرّاً -)

انظر الحجّة

(يا عمار الصدقة والله في السرّ أفضل -) انظر الصدقة

(يا عيسى ليكن لسانك في السرّ -)

انظر ذواللسانين

(يا معشر الشيعة - إلى أن قال - أبي الله أن يعبد إلا سرّاً حتى -) انظر الحجّة

سرانديب

(اني اشتاق - إلى أن قال - ان آدم هبط بسرانديب في مطلع الشمس -)

انظر على بن أبي طالب عليه السلام

سرّ من رأى

(أتيت سرّ من رأى -) انظر الحجّة

(إذا أتيت سرّ من رأى -) انظر الزيارة

(شاهد سيماء أنفا بسرّ من رأى -)

انظر الحجّة

(عن رجل من أهل فارس سمّاه قال أتيت سرّ من رأى -) انظر الحجّة

(قبري بسرّ من رأى -)

انظر الحسن بن على العسكرى

(قدم علينا بسرّ من رأى -)

انظر الحسن بن على العسكرى

(كان احمد بن عبيدالله - إلى أن قال - ولا عرفت بسرّ من رأى -)

انظر الحسن بن على العسكرى

(كنت مع أبي بسرّ من رأى -)

انظر الحجّة

السرائر

(الايام توضح لك السرائر -) انظر الايام

(الأيام تهتك لك عن السرائر -)

انظر الأيام

(في الرجل يكون عند هذا من السرائر)

انظر اليتيم

السراب

(اياك ومصاحبة الكذاب فانه بمنزلة السراب -) انظر المصاحبة

السراج

(اني رجل سراج -) انظر البيع

ص: 232

السراج

« اسراج السراج قبل ان تغيب الشمس ينفي الفقر » (8)

الكافي ج 6 ص 532 ك 26 ب 68 ح 13 .

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله كره ان يدخل بيتاً مظلماً إلا بسراج -) انظر البيوت

(سامرت - إلى أن قال - انما اغشيت السراج لئلا أرى ذل حاجتك -)

انظر السؤال

(عن اغلاق الابواب - إلى أن قال - واطف السراج من الفويستة -) انظر البيوت

(عن الرجل هل يصلح له ان يصلي والسراج -) انظر الصلاة

(عن الرجل يصلي والسراج موضوع بين يديه -) انظر الصلاة

(لا بأس أن يصلي الرجل والنار والسراج -) انظر الصلاة

« لما قبض ابو جعفر عليه السلام أمر ابو عبدالله عليه السلام بالسراج (1) في البيت الذي كان يسكنه حتى قبض ابو عبدالله عليه السلام ثم

أمر ابو الحسن عليه السلام (2) بمثل ذلك في بيت أبي عبدالله عليه السلام حتى خرج به (3) الى العراق ثم لا أدري ما كان » (غ)

الكافي ج 3 ص 251 ك 11 ب 95 ح 5 .

التهذيب ج 1 ص 289 ب 13 ح 11 .

الفقيه ج 1 ص 97 ب 24 ح 48 بتفاوت .

(لما قبض ابو جعفر الباقر عليه السلام لم يزل -) تقدم تحت عنوان (لما قبض ابو جعفر عليه السلام أمر الخ)

(من أسرج في مسجد -) انظر المساجد

السراجين

(حدّ مسجد الكوفة آخر السراجين -)

انظر الكوفة

السراج

(فمتعوهنّ وسرحوهنّ سراحا -)

انظر الطلاق

السّراد

(اني أبيع السلاح -) انظر السلاح

ص: 233

-
- 1- في الفقيه (لما قبض ابو جعفر الباقر عليه السلام لم يزل ابو عبدالله عليه السلام يأمر بالسراج الخ) .
 - 2- في الفقيه (ابوالحسن موسى بن جعفر عليه السلام) .
 - 3- في الفقيه (حتى اخرج به الى العراق الخ) .

السراق

(اللهم اني أسألك باسمك المكتوب في سراق المجدد -) انظر الدعاء

(رأيت - إلى أن قال - انا اعتدنا للظالمين نارا أحاط بهم سراقها -)

انظر مجالسة أهل المعاصي

السراق

(أتى امير المؤمنين عليه السلام يقوم سراق -)

انظر السرقة

(ان قوماً اقبلوا - هؤلاء سراق الله -)

انظر الوصية

(اوصى الي أخى هؤلاء سراق الله -)

انظر الوصية

(السراق ثلاثة -) انظر السرقة

سراقه بن مالك

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله أقام - إلى أن قال - فقال له سراقه بن مالك -) انظر الحج

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله حين حج - إلى أن قال - فقال سراقه بن مالك -) انظر الحج

(ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما خرج - إلى أن قال - فخرج سراقه بن مالك -) انظر الحج

(لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وآله - إلى أن قال - فقام اليه سراقه بن مالك -) انظر السعي

(ونزلت المتعة - إلى أن قال - فقام اليه سراقه بن مالك -) انظر المتعة

سراقه الهمدانية

(خرج امير المؤمنين عليه السلام بسراقه الهمدانية -) انظر الحدود

السراويل

(اني ابول ثم - ما يفسد سراويلي -)

انظر البول

(عن رجل ليس معه الا سراويل -)

انظر الصلاة

(عن الرجل هل يصلح له أن يؤمّ في سراويل -) انظر الجماعة

(عن الرجل هل يصلي بالقوم وعليه سراويل -) انظر الجماعة

(عن الرجل يصلي في قميص - إلى أن قال - اذا لبس السراويل -) انظر القميص

(عن الرجل يصلي فيدخل - إلى أن قال - ازار أو سراويل -) انظر الصلاة

« عن السراويل هل يجوز مكان الازار؟ قال : نعم » (7)

التهذيب ج 2 ص 366 ب 17 ذيل ح 52 .

(عن المرأة اذا أحرمت أتلبس السراويل)

انظر الاحرام

ص: 234

(في رجل يصلي في سراويل -)

انظر الصلاة

(المحرم يلبس السراويل -)

انظر المحرم

« من لبس السراويل من قعود وفي وجع الخاصرة » (6)

كافي ج 6 ص 479 ك 26 ب 29 ح 7 .

السرب

(من أصبع معافا في بدنه مخلا في سربه)

انظر الدنيا

(من أصبع وأمسى - إلى أن قال - آمنا في سربه -) انظر الدنيا

السربة

(صف لي نبي الله صلى الله عليه وآله سربته سائلة)

انظر محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله

السرج

(اذا كان في ثلج فلينظر لبد سرجه -)

انظر التيمم

(اذا كانت الأرض - إلى أن قال - فلينظر ليد سرجه -) انظر التيمم

(أرايت ان لم يكن - إلى أن قال - أو سرجه -) انظر التيمم

(أرايت المواقف - إلى أن قال - أو سرجه -) انظر التيمم

(اسرجوا البغل -)

انظر على بن ابي طالب عليه السلام

(بينا موسى بن عيسى - إلى أن قال - خذوا سرجها وادفعوها إليه -)

انظر الدعاوى

(السرج مركب -) انظر السروج

(عن السرج واللجام -) انظر السروج

(قم فاسرج دابتين -) انظر الصلاة

(لما احتضر الحسن - إلى أن قال - فكانت امرأة ركبت في الاسلام سرجا -)

انظر الحججة

(نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان يركب سرج)

انظر السروج

(ونهى أن يركب السرج -)

انظر السروج

السرح

(أتى أبوذر - إلى أن قال - قتل ابن أخي واخذت السرح -) انظر أبوذر

(أغار المشركون على سرح المدينة -)

انظر السبق والرماية

السرد

(في قضاء شهر رمضان ان كان لا يقدر

ص: 235

على سرده -) انظر القضاء

السرطان

(لا يحل أكل الجري ولا السلحفاة ولا السرطان -) انظر الجري

السرعة

(أتى رسول الله صلى الله عليه وآله قوم فشكوا اليه سرعة -) انظر الكيل

(شكوا قوم الى النبي صلى الله عليه وآله سرعة -)

انظر الكيل

(عن رجل يذبح فتسرع -) انظر الذبايح

(عن الرجل يذبح فتسرع -)

انظر الذبايح

(كان علي بن الحسين عليه السلام يقول انه يسخي نفسي في سرعة الموت -)

انظر العلم

السرف

*السرف (1)

(ان السرف يورث الفقر -)

انظر الاسراف

(ان القصد امر - إلى أن قال - وان السرف امر يبغضه الله -) انظر الاقتصاد

(ان الله ملكا يكتب سرف الوضوء -)

انظر الوضوء

(عن الرجل يحتاج - إلى أن قال - يأكل منه ما شاء من غير سرف -) انظر المال

(القصد مثرة والسرف متواة -)

انظر الاقتصاد

(ليس في الطعام سرف -) انظر الطعام

(ليس لأهل سرف -) انظر المتعة

(ما انفقت في الطيب فليس بسرف -)

انظر الطيب

(يا عبيدان السرف -) انظر الإسراف

(يكون للمؤمن - إلى أن قال - انما السرف ان تجعل ثوب صونك -)

انظر اللباس

الى الى هنا نختم هذا الجزء السادس عشر من (مفتاح الكتب الاربعة) وله الشكر والمنة وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين
ويليه انشاء الله تعالى الجزء السابع عشر من (السرقة) 14 سنة 1394 .

ص: 236

1- السرف : ضد القصد (المجمع) وتقدم في الاسراف ما يناسب المقام . وسرفٍ مثال كتف موضع قريب من التنعيم وهو من مكة على
عشرة اميال (المجمع) .

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: 9

عنوان المكتب المركزي
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباه اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
اصبهان
الغمامية

WWW

للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩